

سَبِيلُ النَّجَاةِ وَالْفَوَائِكَ

تأليف

حَمَدُ بْنُ عَلَىٰ بْنِ مُحَمَّدٍ عَتْيقٍ

بِحَقْيقَ

الوليد بن عبد الرحمن الفرقان

الطبعة الثانية

حقوق الطبع محفوظة

١٤١٥ هـ

لِسَمْعِ اللَّهِ الْأَكْبَرِ وَلِرَحْمَةِ

رَبِّهِ وَلِنُورِ

مقدمة

المتأمل في حياة الأمة الإسلامية المعاصرة، يرى احتلالاً واضحاً، يفترش مساحة شاسعة من سلوك أفرادها وتصرفاتهم! ولا بد أن يدرك الفشل وأنت تبحث بين أطياف الظلال القاتم الحزين عن أثر لثرة الكثير من يمتهن المهاجرة بالمبادئ والأخلاق والقيم، فتقع في قبضة الهواجس. وتتباكي مشاعر المرأة والإحباط من تلك الأخلوقيات الغريبة المفتونة بالكذب والتزوير والاستغفال!! وهذا العط卜 نشاً أول ما نشاً؛ من الانحراف في فهم حقيقة الدين والعقيدة، والبعد عن المصادر الأصلية التي نهل منها سلفنا الصالح، وأسس بفضلها أعظم حضارة إنسانية .

ومنذ أن عرفت يد الإجرام الطريق إلى الصفوف المؤمنة، ومنذ أن تمكّن ابن سبا اليهودي من التحacom العسكري المسلم، والعدو يسعى جاهداً في تحطيم ذلك الكيان، والعبث بأصوله ومقوماته .

ومن أعظم المبادئ التي اهتم بهدمها وتدميرها: مبدأ الولاء والبراء. ذلك الصمام الحيوى، والأساس المتبثق من كلمة التوحيد الخالدة لا إله إلا الله .

لقد فطن العدو الماكر إلى أنَّ فصل المسلم عن عقيدته، وتحويله إلى نوع من الکهنوت الغامض، هو خيرٌ ما يمكن أن يُحيل المجتمعات المسلمة إلى كليل بشرية متخاذلة، مبتورة التاريخ، غارقة في الأوهام والأحلام البائسة، تعيش على هامش الحياة كالقطيعان دون غاية أو هدف .

وهكذا ظلت الأمة سنوات طويلة ممزقة الأوصال مشتة المواب، واستمرت — في عزلة قاتلة — محصورة في إطار الجهل والفقر والمرض . فانتشرت الطرق الصوفية أيها انتشار، وتکاثر المُخْرَفُون والمُرْتَقَة حتى غزوا بدرجهم وشعوذتهم جميع الحاضر .

وأخذوا — بكل وسيلة تفاقت عنها أذهانهم الخاوية المسكونة بالذل — يُرثّبون للناس الرُّكُون إلى الجهل والإنسداد عن الدنيا، ويُحبّبون إليهم الكسل والخمول، ويُنفّذونهم من الأخذ بأسباب التقدّم والحضارة، والتحرر من قيود الأفكار الرجعية (الجاهلية)، الخانقة لكل إبداع أو تواصل ثقافي جاد مشمر ملتزم .

ولما بدأ المستعمر المشحون بالخذلان في الانحسار عن البلاد المسلمة؛ بعد أن دبّ فيها ديب الحياة، وبعد أن استلب ما استطاع من خيراتها، ونهب أفضل ما تملّكه من الطهارة والصفاء والفطرة النقيّة. لم يشاً قطع صلاته بذلك البلاد؛ فأيقظ روح الخصم، وأرجع الأحقاد، وأثار التعرّيات الجاهلية، وقام بصناعة زعامات هلاكية، محظمة الإزاد، لا بأس عندها من أن تبيع دينها وأمتها في سبيل البقاء على رأس السلطة مُمْتَزةً بالامتيازات المسرقة من أنفوا الجائعين !!.

ولازالت الأمة المسلمة تعاني من ويلات ذلك الخطط، وتتجزّع كل يوم كأساً مُترعةً من صنع عدوها .

وليس انتزاع الشريعة الإسلامية من حياة الناس: من التعليم، والسياسة والاقتصاد والإعلام، واستبدالها بقوالب جاهزة معلبة في الخارج المملوء إلى مشاشة كراهة وبغضناً وغُصصية، إلا جزءاً من مسلسل رهيب نُعده ونخرجه الماسونية العالمية، ومن ورائها الصهيونية بجميع كواردها وأذنابها، وتشرف عليه الأيديولوجيات الشيوعية والرأسمالية .

ويمثله شخصٌ يتّمّون إلى الوطن، ويتحرّكون على ترابه الطاهر. وأما المشاهد فمسلمٌ جُرد من حرّيته، وسيق بقوة السلطة دون وعي أو تقدير للعواقب.

موضوع الكتاب :

حلقات متواصلة من العطاء العلمي الثر، جاد بها أئمة الدعوة السلفية جيلاً بعد جيل؛ في سبيل إيضاح الحق وتسلیط الضوء على ما عساه أن يغمض على أفهم الناس؛ حتى تقوم الحجة وتنقطع المعاذير .

وهذا الكتاب يأقى متمماً ومكملاً لمشوار طويل من الكفاح الفكري، وليعالج موضوعاً في غاية الأهمية. خاصة وأنه كتب في ظروف أئمة بعد مخنة الجيش العثماني الغاشم، والتي تورّط فيها الكثير من الخونة والمتآمرين وضلال البوادي، وبدا من خلالها الحاجة الماسة لإحياء مبدأ الولاء والبراء، وتذكير الناس به .

وتشكل المسائل السبعة التي أوردها المؤلف في فاتحة كتابه، العمود الفقري للبحث. وقد استهل بقدمه أشار فيها إلى الأسباب المحرضة على تأليفه. ثم قام في الفصل الأول بتحليل دقيق للعوامل التي ساهمت في اشتعال الفتنة، وقارن بينها وبين ما وقع في حياة شيخ الإسلام ابن تيمية في القرن السابع الهجري أيام فتنة التار.

وخصص الفصل الثاني والثالث وقسمًا كبيراً من الفصل الرابع؛ لبيان المسألة الأم من المسائل الرئيسية، وهي وجوب معاداة الكفار والمرتكبين ومقاطعتهم. وتتضمن النقاط التالية :

- ١ - حكم معاداة الكفار وموالاة أهل الإيمان، والأدلة على ذلك من الكتاب والسنة والمعقول، مع ذكر وجه الدلالة، والربط بينه وبين الواقع .
- ٢ - الأعذار التي يُرددُها بعضُ المتخاذلين، كالخوف من الدوائر أو ضياع الأموال والمكانة الاجتماعية. والجواب المفصل على كل ذلك .
- ٣ - معنى البراء والبغضاء للمشركين .
- ٤ - الأمور الخمسة التي تتحقق البراءة من المشركين .
- ٥ - الجواب عن الإعترافات، وإيرادات المشاغبين على أئمة الدعوة .

أما المسألة الثانية، وهي: الأشياء التي يصير بها المسلم مرتدًا. فـأكمل بها الفصل الرابع، وعدّ منها أربعة عشر سبباً.

والمسألة الثالثة: كانت من نصيب الفصل الخامس، وتحدث فيه عمّا يعذر الرجل به على موافقة المشركين وإظهار الطاعة لهم.

وخلص إلى أنَّ من ضُرب أو قيد أو هُدد بالقتل، وهو في سلطان المشركين، جازت له الموافقة مع اطمئنان القلب بالإيمان. وما سوى ذلك من الأعذار فمن تزيين الشيطان وردة عن الإسلام.

وفي الفصل السادس كان الحديث عن المسألة الرابعة، وهي إظهار الدين، وكيف يتحقق. وانتهى إلى تحديده بأنه لا يصير مظهراً لدینه، حتى يخالف كل طائفَة بما اشتهر عندها، ويصرخ لها بالعداوة والبراءة من أفعالها.

وتكلَّم في الفصل السابع عن المسألة الخامسة، وهي الاستضعفاف. وأوضح أنَّ معناها العجز عن الخروج من بين أظهر المشركين.

أمّا الفصل الثامن والأخير، فهو خاصٌ بمسألة وجوب الهجرة، والشروط الواجب توفرها فيمن يريد السفر إلى بلاد الكفار.

وهكذا أنهى المؤلف كتابه، متعرجاً الدقة التامة، والحرص على الاستدلال لكل جزئية مهما بدت في نظر الآخرين من المسلمات.

المؤلف

نسبة وموالده :

هو العلامة المحدث الفقيه، حمد بن علي بن محمد بن عتيق، ولد في بلد الزلفي سنة ١٢٢٧، قبل سقوط الدرعية بست سنوات .

أسرته :

نشأ يتيمًا في كفالة أمه، ولم تكن سُبُل المعيشة في نجد مُيسّرة؛ فاضطرته الظروف إلى العمل. ولما جاوز العشرين من عمره، قيَضَ الله له رجلاً صالحًا أشار عليه بالسفر إلى الرياض، والإنضاج إلى طلب العلم. فاستطاع في مدِّة قصيرة أنْ يُحصل على علمًا غزيرًا؛ وساعدَه على ذلك ذهنُه المتقد، وذكاؤه الفطري .

شيخوه :

قدم الرياض سنة ١٢٥٣، في ولاية الإمام فيصل بن تركي (ت ١٢٨٢) وقرأ على علمائهما، ومنهم :

- ١ - العلامة الشيخ، عبد الرحمن بن حسن (ت ١٢٨٥).
- ٢ - العلامة، علي بن حسين بن محمد بن عبد الوهاب (ت ١٢٥٧).
- ٣ - الشيخ القاضي، عبد الرحمن بن عبدالله بن عدوان التميمي (ت ١٢٨٥).

أعماله :

عيَّنه الإمام فيصل سنة ١٢٦٢ قاضياً في الخرج، ثم نقله إلى الخلوة

منطقة حوطة بني تميم، ومنها إلى قضاء الأفلاج في جنوب نجد .

تلاميذه :

ما كانت مهمة القضاء في الزمن الغابر مقتصرة على فض الخصومات فحسب، وإنما تشمل الدعوة والإرشاد والتوجيه والتعليم؛ مما يُساهم في التقليل من المنازعات، ويعين على تبصير الناس بحقوقهم وواجباتهم نحو دينهم ومجتمعهم .

وهكذا كان أئمة الدعوة، فتخرج في حلقاتهم وعلى أياديهم الكريمة الكثير من العلماء والزعماء والقضاة وأهل الفضيلة والشرف .
وكان لهم دوراً بارزاً في إحياء الدين، ودعوة التوحيد، ومن أبرز طلابه :

- ١ - الشيخ العلامة الزاهد، سعد بن حمْدَ بن عتيق (ت ١٣٣٩) .
- ٢ - الشيخ الكبير، حسن بن حسين بن علي آل الشيخ (ت ١٣٤١) .
- ٣ - الزعيم الفذ الشيخ، عبدالله بن عبداللطيف (ت ١٣٣٩) .

أخلاقه وسجاياه :

كان رحمة الله معروفاً بقوّة عزيمته وصلابة دينه، وشدة في الحق وشجاعته، متواضعاً لِيَنِ المُحَاجِب، عطوفاً على ذوي الحاجة، كريماً مخلصاً، حريضاً على بذل النصيحة للمسلمين، زاهداً ورعاً .

وفاته وابناه :

توفي في منطقة الأفلاج سنة ١٣٠١، عن عمر يُناهز السبعين، فأسف الناسُ عليه وبكته القلوب والعيون، وقد خلُفَ عثرةً من الابناء، وله الآن أحفاداً كثيرون .

آثاره العلمية :

ذكر له المترجمون من المؤلفات ما يلي :

- ١ - إبطال التنديد شرح كتاب التوحيد .
- ٢ - سبیل النجاة، وهو كتابنا هذا .
- ٣ - الدفاع عن أهل السنة والإتباع .
- ٤ - الفرق المبين بين مذهب السلف وأبن سبعين .
- ٥ - التحذير من السفر إلى بلاد المشركين ووجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .
- ٦ - المراسلات .
- ٧ - المسائل والفتوى^(١) .

وصف النسخ :

تمكنت عند الشروع في التحقيق من الحصول على نسخة خطية، إضافة إلى المطبوعة. وما كذا يلي :

- ١ - الخطية، وتقع في إحدى وعشرين ورقة ومسطّرتها ٢١—٢٢ سطراً. وكتب على ورقة العنوان ما نصه: كتاب سبیل النجاة والفكاك من موالة المرتدين والاتراك. تأليف الشيخ العالم العلامة الحبر الفهامة، حمد بن عتيق رحمة الله تعالى وعفاه عنه وال المسلمين اجمعين آمين. وسجل بعده فائدة استغرقت ما بقى من الورقة.

(١) طبع معظمها في مجموعة التوحيد، وبمجموعة الرسائل والمسائل، بعناية الشيخ سليمان بن سحمان. ثم نشرها أخيراً حفيظ المصنف الشيخ إسماعيل بن عتيق .

(٢) الترجمة مأخوذه من «الدرر السننية» ١٢/٧٧ للشيخ عبد الرحمن بن قاسم، و«علماء نجد» ١/٢٨، و«مشاهير علماء نجد» ١٧٩، وما حدثني به الشيخ المعمّر عبد العزيز بن صالح بن مرشد، نقلاً عن شيخه الغلام سعد بن حمد بن عتيق .

وهي نسخة جيدة، مقابله ومصححة، بقلم الشيخ عبدالعزيز بن ناصر بن راشد بن ثوريكي، كما أشار إليه في آخر الرسالة دون أن يحدد التاريخ، وإن كان على أي حال من المعاصرين للمؤلف.

وقد أمدني الأخ الكريم الشيخ عبدالسلام العبدالكريم بمصوريتها، وجعلتها أصلًا.

٢ - المطبوعة، وعنوانها: سبيل النجاة والفكاك من موالاة المرتدين وأهل الإشراك.

وتقع في اثنين وسبعين صفحة من القطع الصغير، نشرها الشيخ اسماعيل بن سعد بن عتيق، ضمن مجموعة رسائل لجده، بأمر من الأمير سلطان بن عبدالعزيز، وطبعت في بيروت سنة ١٤٠٠ هـ.

وهي نسخة جيدة إلى حد ما، لكن وقع فيها الكثير من الأخطاء والتحريف، والسقط في بعض المواطن، كما أنهم أغفلوا الإشارة إلى الأصل الذي اعتمدوا عليه في طباعتها، ورمزت لها بحرف (ط).

التوثيق :

نصّ على نسبتها إليه كلّ من الشيخ عبدالله البسام، والشيخ عبد الرحمن بن عبدالله آل الشيخ، علاوةً على ما ثبت في طرة الأصل الخطوط، غير أنها أسمياها: بيان النجاة والفكاك.

منهج التحقيق :

اعتمدت النسخة الخطية أصلًا؛ لجودتها وقدمها، وسلامتها من التحريف، وعارضتها بالمطبوعة، وأثبتت ما بينهما من فروق.


ولم أتصرف في النص إلّا في حدود ما تُملّيه الضرورة من تعديل أو إضافة، مع الإشارة إليه في موضعه .


وقد بعزو الآيات وتحريج الأحاديث والآثار، ورد النصوص إلى مصادرها، وفسرت ما حسبته غامضاً، وترجمت لغير المشاهير .
أسأل الله تعالى بأسمائه الحُسْنَى وصفاته العلية، أن يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح، وأن يجعلنا هداةً مُهتدِين، والحمد لله حمدًا كثيراً كما يُحب .

كتبه

الوليد بن عبد الرحمن آل فريان
الرياض — ١٤٠٩/٨/٢٣ هـ

النَّمَاجِ الخَطْبَيَّة





نهج بنصر صحي الدين الحلبي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعرض عن صاحب بعثة بفطنه
 ملأ الله قلبه طيئات اوس من اهله صاحب بعثة امنه الله يوم الفرج لا يهرب من اهله
 صاحب بعثة رفعه الاصحاف الى جبريل من سلام على صاحب بعثة اول قبور بالبشرى بما
 يواسه فقد استحق ما انزل على انبهض الطيئات فكذلك من اهله في دين المسلمين
 الى اعدائهم وطالهم فما المقام عندهم على مقام بيد المسلمين في المواجهة بما
 اوحى لهم على السلم لا يهز ويشد رعنها الارجح من وعي من هاجر منهم وغضبه
 دهرهم ونجوا ايا يحصل لاستحقاق توحيد وخلاصهم الامان والله جده فاتحة
 تحذف كونها في صنوي بالله طلين وخرنواتي بهذا الدليل ورسوله صلى الله عليه وسلم
 ورسوله اشرف عذاب القاتل والصلال وللبيه المفضلي عليهم راي مخادع
 الله ورسوله اعظم من مخادعهم وكفرهم راي اسلام يرى في سالفهم سلامة
 ببلاده ورخي راهن والمساند لهم من شركتني ذكرها او ذكر بغير خصم من عظمه
 وحالسه فقد استحق ما انزل الله عصائر العذاب على اهل الظلم والمعصي والمجحف انتهى

م الكلام الكفر منه غير أكراه فدخل في قلمه ولكن من ترجح بالكلف صدر الآيات هذا
من جواز الشفاعة حسب ما ذكره الملاجع مذهب شبل الدوقي . حمله أسلوبه على
شتم مذاهب شافعية اهل رأي المبغة بحسب المذهب المعرفي ويعضم لهم يقظة لهذا الأمر
حقائق لا ينكرها إلا سوء مرد ويشكلوا توحيد الدين أذن فالراهنون من ذاك إلا باهتان
فالراجحة والذريء يتوهم هذا أصوله لا ينكرون يقولون بحسب ما جاء به ابن الأثير
هذا القول المذكور في إذا كان توارثه ثابت عليهم لتجدد الآية يكتفي من خالقها حكمهم
حكم المغار والمسلم الذي بين أطيافه لا ينكروا انطهاره في تحيط على الخبرة إزاله
يكفي عن عذر الله فإن لم يتعجب فحكمة حكمهم في القتل بل هذه الملاطفات وفي هذه
الأقوال عصايات منها بيان المستحبون عنه الذي لا يستطيع حيلة ولا يقتدي
بسبيلاً وقد نقدم ذلك في هذه أن المسلمين إذا أقرت عولتها ودنست وحيت
عليه الحجرة وقد تقدما إليها وفتله صفتها عليها ولادين وحمله يصرح للكفار إنما
يكتفوا بترجمة لما هم عليه من الدين وتفهم الصواب عنها بياناً فإذا انعدم ذلك في
صرح لهم بالذكرهم بعد ذلك لهم فالمفترض لا يتركون حتى يظفرون بما يكتفوا ولما
اخذوه قوله لهم اخْرُجْنَا مِنْ هَذِهِ الْأَرْضِ إِنَّا مُسْكَنُهُمْ إِلَّا أَرْضُ النَّاسِ إِنَّمَا أَرْضُ
لرسولهم لتخفيتهم عن أعينها وتنعدم في ملتنا فما ذاقوا لهم ربهم لنهانكم بالظاهر
ولمسكم الأرض ثم بعد ذلك لم يخاطبنا في مخلفكم بحسب ما في الخبر
عن قوم سعييب قال لِلَّهِ الَّذِي أَسْكَنَنَا مِنْ مَا لَا يَرَى مَا نَاهَى نَاهِيُّ عَنِ
المنوا معكش من قدرتنا ولتعودون في ملتنا قال لا لو كانا بها هررين وقال تعالى إِنَّمَا
عن أهلك الْكَفَّارَ أَنْ لَفْظُهُمْ وَأَعْلَمُ بِرَبِّهِمْ أَوْ يَعْلَمُونَ بِعِلَّتِهِمْ وَلَنْ لَفْظُهُمْ إِذَا
البدار قول رسولهم لا يقدركم بالرجم وهذا الذي أخبرنا الله به وأشار إلى المأمور
بما سلام هو الواقع في هذه الأراضي فإن المرؤوس بسبعين المجموعات المشركون
كانوا في طاشتهم لا يغزوون الأراضي وأنفقهم على ذلك وإذا انعدموا منكراؤه أشد
آذى وإنجز صورتهما ظاهرين بلا سمع في قوله إن يهدى إلى الحق كُلُّ مُرْسَلٍ

نَصْرُ الْكِتَابِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(١) وَبِهِ نَسْتَعِنُ، وَلَا حُولَّ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ^(١)

الحمدُ للهُ الذِّي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ فِيمَاً بِلَا اعْجَاجٍ، وَجَعَلَهُ عَصِيمًا لِمَنْ تَمَسَّكَ بِهِ وَاعْتَمَدَ عَلَيْهِ فِي الْاحْتِجاجِ، وَأَوْجَبَ فِيهِ مَقَاطِعَةَ أَهْلِ الشَّرِكَ بِإِيَاضَةِ الشَّرِعَةِ وَالْمِنَاهَجِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مُحَمَّدٍ الذِّي مَزَّقَ اللَّهُ ظَلَامَ الشَّرِكِ بِمَا مَعَهُ مِنَ السَّرَاجِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ الَّذِينَ جَاهَدُوا أَهْلَ الْكُفَّرِ وَبِاِنْوَهُمْ مِنْ غَيْرِ امْتِزَاجٍ.

أَمَا بَعْدَ :

فَإِنِّي قَدَّ(٢) تَكَلَّمَتُ وَشَدَّدَتُ فِي النَّبِيِّ عَنْ مَوَالَةِ الْمُشْرِكِينَ، أَسْبَابِ الْكِتَابَةِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ وَدَعْوَتُ مِنْ حَوْلِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى عِدَادِ الْكَافِرِينَ.

ثُمَّ كَتَبْتُ فِي ذَلِكَ بَعْضَ الْآيَاتِ الدَّالَّةِ عَلَيْهِ، مَعَ كَلِمَاتٍ قَلِيلَةٍ مِنْ كَلَامِ بَعْضِ الْمُحَقِّقِينَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالدِّينِ. وَمَا كَنْتُ(٣) أَظَلَنُ أَنَّ مِنْ قِرَاءَ الْقُرْآنِ وَآمِنُ أَنَّهُ كَلَامُ اللَّهِ وَأَنَّ اللَّهَ تَعَدَّدَنَا بِالْعَمَلِ بِهِ وَالْقِيَامِ، إِلَّا(٤) إِذَا سَمِعَ ذَلِكَ أَذْعَنَ لَهُ وَانْقَادَ، وَبَادَرَ إِلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِحُكْمِهِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿هُوَاتَّبَعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رِّبَّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أُولَيَاءَ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ﴾^(٥)، وَقَالَ تَعَالَى : ﴿فَلَا وَرِبَّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكُمْ﴾

(١) مَا يَنْهَا ساقطٌ مِنْ (طِ).

(٢) (طِ) : قَدْ كَتَبْتَ .

(٣) (طِ) : وَكَنْتَ .

(٤) (طِ) : إِلَّا ساقطَةً .

(٥) سُورَةُ الْأَعْرَافِ آيَةُ ٣ .

فيما شَجَرَ بينهم ثُمَّ لَا يجدوا في أنفسهم حَرَجاً مَا قضيَتْ وَسِلْمُوا تسليمًا^(١)، وقال تعالى : هُوَ الَّذِي أَنْهَا كُلُّ نَعْصَيَةٍ فَمَنْ أَتَى بَعْدَ هُدَىٰ فَلَا يضُلُّ وَلَا يُشْفَى * وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكاً، وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى * قَالَ رَبُّنَا لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتَ بَصِيرًا * قَالَ كَذَلِكَ أَتَكُ أَيَّاً نَسِيتَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنسِي^(٢)،
وَبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْقِيَامِ وَالْإِقْرَارِ بِهِ^(٣)، فَصَارَ الْمُتَسَبِّبُونَ إِلَى الْعِلْمِ الْمُدَعُّونَ أَنْهُمْ مِنْ طَبْلَتْهِ فِي ذَلِكَ أَقْسَامَ^(٤) :

طائفةٌ منهم : استحسنت المعارضَةُ الجاهلةَ الضَّالَّةَ وَرَضِيَّتَهَا، وإنْ لم تُصرِّحْ بِذَلِكَ؛ فَإِنَّهُ ظَاهِرٌ عَلَى وُجُوهِهَا .

وطائفةٌ : كرهت المعارضَةَ وَاسْتَجَهَتْ صَاحِبَها، وَ^(٥)لَكِنَّهَا لَمْ تَفْعَلْ ما أوجَبَ اللَّهُ عَلَيْهَا مِنْ رَدٍّ ذَلِكَ، وَالْإِنْكَارُ عَلَى سَالِكِهِ .

ولو لا مَا وَقَعَ لَهُؤُلَاءِ، لَمَا كَانَ الْمَعَارِضُ مُسَاوِيًّا لِمَنْ يَجْاوِيهِ؛ فَلِأَجْلِ ذَلِكَ كَتَبَ شِيخُنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَسَنٍ^(٦) رسالَةً مُفَيِّدَةً فِي الرَّدِّ عَلَى هَذَا الْمَعَارِضَ، نَفَضَ فِيهَا أَقْوَالَهُ نَفَضًا بَدِيعًا^(٧)، وَهِيَ كَافِيَّةٌ فِي الرَّدِّ عَلَيْهِ، فَصَارَ شِيخُنَا، هُوَ إِمَامُ الطَّائِفَةِ الرَّادِيَّةِ^(٨) لِأَقْوَالِ أَهْلِ الْبَاطِلِ،

(١) سورة النساء الآية ٦٥ .

(٢) سورة طه الآيات ١٢٣—١٢٦ .

(٣) (ط) : الإقرار به والقيام .

(٤) (ط) : على أقسام .

(٥) (ط) : لكنَّهَا .

(٦) حَفِيدُ الْمَجْدِ الرَّاِدِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّمِيميِّ (ت ١٢٠٦) حَفَظَ أَصْوَلِيُّ، دَاعِيَةُ مجاهد ت ١٢٨٥ «عقد الدر» . ٧٠ .

(٧) تعرَضَ هَذِهِ الْمَسَأَةُ فِي أَكْثَرِ مِنْ مَوْضِعٍ فِي رِسَالَتِهِ، وَانْظُرْ «المورد العذب» .

(٨) (ط) : الرَّادِ .

المنكرة لها، والله ناصر دينه ومُظہرہ على الدين کلہ / ولو کرہ [۱/۱] الكافرون .

ثم اپنی کاتب^(۱) إن شاء الله تعالى كلمات، فيها^(۲) بيان لأشياء وقع^(۳) نحطة البحث. الغلط فيها^(۴) من ينتسب إلى الإسلام، بل من كثير^(۵) من ينتسب إلى العلم؛ لقول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْثُرُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا يَبَيِّنَاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ الْلَّاعِنُونَ﴾^(۶)، قوله تعالى: ﴿وَإِذَا أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لِتُبَيِّنَنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَبَنِذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثُمَّا قَلِيلًا فَبَيْسَ ما يَشْتَرُونَ﴾^(۷) .

منها :^(۸) وجوب معاادة الكفار والمرتدين ومقاطعتهم، ومنها: شيء^(۸) مما يصير الرجل به^(۹) مرتدًا، ومنها^(۷): ما يعنصر الرجل به على موافقة المشركين وإظهار^(۱۰) الطاعة لهم،^(۱۱) ومنها: مسألة إظهار الدين^(۱۱)، ومنها^(۷): مسألة الاستضعاف، ومنها^(۷): وجوب الهجرة، وأنها باقية .

(۱) (ط): سأكتب .

(۲) (ط): وفيها .

(۳) (ط): ما وقع .

(۴) ما بينهما ساقط من (ط) .

(۵) سورة البقرة آية ۱۵۹ .

(۶) سورة آل عمران آية ۱۸۷ .

(۷) (ط): وفيها .

(۸) (ط): وفيها .

(۹) (ط): به الرجل .

(۱۰) (ط): ويظهر. تحريف .

(۱۱) ما بينهما ساقط من (ط) .

وسُمِّيَتْ هذا الكتاب: سُبْلُ النَّجَاةِ وَالْفِكَاكِ من موالاة المرتدين والأتراء^(١). وأسأَلَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَجْعَلَهُ مِبْيَانًا عَلَى الإِخْلَاصِ، وَأَنْ يَنْفَعَ بِهِ مَنْ قَرَأَهُ أَوْ سَمِعَهُ طَلَبًا^(٢) لِلنَّجَاةِ وَالْخَلَاصِ .

(١) (ط): وَأَهْلُ الْإِشْرَاكِ. تَحْرِيفٌ .

(٢) (ط): قَرَأَهُ طَالِبًا .

فصلٌ

اعلم أنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، بَعَثَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْهُدَى وَدِينَ الْحَقِّ، فَبَيْنَ النَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ. فَمَا مِنْ خَيْرٍ إِلَّا دَلَّهُمْ عَلَيْهِ وَعَرَفُوهُمُ الظَّرِفَ المَوْصَلَةُ إِلَيْهِ، وَمَا مِنْ شَرٍّ إِلَّا حَذَرُوهُمْ مِنْهُ وَسَدَّ عَلَيْهِمْ أَبْوَابَهُ الْمُفْضِيَّةِ إِلَيْهِ. وَمِنْ أَعْظَمِ ذَلِكَ: أَنَّهُ أَخْبَرَهُمْ (أَنَّ إِلْسَامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسِيعُودُ غَرِيبًا كَمَا غَرَبَ الدِّينَ بَدَأً)^(١)، وَأَخْبَرَهُمْ بِظُهُورِ الْفَتْنَةِ الَّتِي (كَقْطَعَ اللَّيلَ الْمُظْلَمَ)، يَصْبُحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا وَيَمْسِي كَافِرًا وَيَمْسِي كَافِرًا وَيَصْبُحُ مُؤْمِنًا، يَبْيَعُ دِينَهُ بِعُرْضِ مِنَ الدُّنْيَا^(٢)، فَكَانَ وَقْرَعُ هَذَا لَمَا وَقَعَ هُوَ وَأَمْثَالُهُ، مِنَ الْأَدَلَّةِ عَلَى أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ. وَمَا أَخْبَرَ بِهِ: أَنَّ أُمَّتَهُ تُقَاتِلُ التَّرْكَ الْكُفَّارَ،^(٣) وَوَصْفُهُمُ بِأَنَّهُمْ صِيَغَارُ الْعَيْنِ ذُلْفٌ^(٤) الْأَنُوفُ، كَأَنَّ^(٥) وَجْهَهُمُ الْمَجَانُ الْمُطْرَقَةُ^(٦). وَمَعْنَى ذُلْفٍ^(٤) الْأَنُوفُ: أَنَّهَا قَصَارٌ مُنْبَطِحَةٌ^(٧).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيفَةِ» رَقْمُ ١٤٥ وَابْنُ ماجِهَ فِي «السِّنَنِ» رَقْمُ ٣٩٨٧ وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسَنَّدِ» رَقْمُ ٣٨٩/٢ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَخْرَجَهُ التَّرمِذِيُّ فِي «الْجَامِعِ» رَقْمُ ٣٦٣١ وَابْنُ ماجِهَ فِي «السِّنَنِ» رَقْمُ ٣٩٨٨ وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسَنَّدِ» ٣٩٨/١ وَالْدَّارِميُّ فِي «السِّنَنِ» رَقْمُ ٢٧٥٨ مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُسْعُودٍ.

(٢) قَطْعَةٌ مِنْ حَدِيثِ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيفَةِ» رَقْمُ ١١٨ وَالتَّرمِذِيُّ فِي «الْجَامِعِ» رَقْمُ ٢١٩٦ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ.

(٣) (ط): الْكُفَّارُ ساقِطٌ.

(٤) (ط): ذُلْفٌ تَصْحِيفٌ.

(٥) (ط): فَكَانَ.

(٦) قَطْعَةٌ مِنْ حَدِيثِ الْبَخَارِيِّ فِي «الصَّحِيفَةِ» رَقْمُ ٢٩٢٩، ٢٩٢٨ وَأَبْيُو دَادُ فِي ٣٥٨٧، ٣٥٩٠، ٣٥٩١ وَمُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيفَةِ» رَقْمُ ٢٩١٢ وَأَبْيُو دَادُ فِي «السِّنَنِ» رَقْمُ ٤٣٠٣ وَالتَّرمِذِيُّ فِي «الْجَامِعِ» رَقْمُ ٢٢١٦ وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسَنَّدِ» ٥٣٠/٢ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ.

(٧) (ط): مُبَطَّحَةٌ.

والمحاجن: جمع ماجن، وهو الترس. أراد أنّ وجههم مستديرةً ناتعة وجناتها^(١). هذا معنى كلام البغوي في شرح السنة^(٢). فكان من حكمة الله وعلمه أن سلطتهم^(٣) في المائة الثالثة عشرة المؤمرة على الدعوة. [١/ب] / فخرجوا على أهل الديار النجدية^(٤); لما ظهرت فيهم الملة الحنفية، الذين هم ودعوا إلى الطريقة الحمدية، ولكن حصل من بعضهم ذنب بها تسلط هذه الدولة الكفرية، فجرى ما هو ثابت في الأقدار الأزلية، وإن كانت لا تحيزه الأحكام الشرعية، والله تعالى لا يُسأل عما يفعل وهم يُسألون.

وامتحن أهل الإسلام بأمورٍ تشبه ما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، في حادثة ظهور التتار في زمانه، وهم بادية الترك، فناسب أن نذكر بعض كلامه.

قال رحمة الله تعالى: فإنَّ هذه الفتنة التي ابتلي بها المسلمين مع هذا العدو المفسد الخارج عن شريعة الإسلام، قد جرى فيها شبة بما جرى للMuslimين مع عدوهم على عهد رسول الله ﷺ في المغاري التي أنزل الله فيها [كتابه]^(٥)، وابتلي بها نبيه والمؤمنين، مما هو أسوة حسنة^(٦) لمن كان يرجو الله واليوم الآخر، وذكر الله كثيراً، إلى يوم القيمة. فإنَّ نصوص الكتاب والسنة، اللذين هما دعوة محمد ﷺ، تتناول عموم الخلق بالعلوم اللغطي والمعنوي^(٧)، وبالعلوم المعنوي.

(١) (ط): وجنتها.

(٢) «شرح السنة» ٣٦/١٥.

(٣) (ط): سلطهم على المسلمين.

(٤) ما بينهما ساقط من (ط).

(٥) إضافة من (ط).

(٦) (ط): حسنة: ساقطة.

(٧) (ط): والمعنى ساقطة.

وعهود الله في كتابه وستته، تتناول آخر هذه الأمة كما نالت أوها . وإنما قص الله علينا قصص من قبلنا من الأمم؛ ليكون عبرة لنا فتشبه حالنا بحالهم، ونقيس أواخر الأمم بأوائلها. فيكون للمؤمن^(١) من المستأخرين شبه بما كان للمؤمن من المستقدمين، ويكون للكافر^(٢) والمنافق من المستأخرين شبه بما كان للكافر والمنافق من المستقدمين .

كما قال تعالى لما قص قصة يوسف [مفصلة]^(٣) وأجمل ذكر قصص الأنبياء **﴿لقد كان في قصصهم عبرة لأولي الألباب﴾**^(٤) وقال لما ذكر قصة فرعون **﴿فأخذه الله نكال الآخرة والأولى. إن في ذلك لعبرة لمن يخشى﴾**^(٥)، وقال في محاصرةبني النضير **﴿هو الذي أخرج الذين كفروا من أهل الكتاب من ديارهم﴾**، إلى قوله: **﴿فاعتبروا يا أولي الأ بصار﴾**^(٦) .

فأمرنا^(٧) أن نعتبر بأحوال المستقدمين علينا من هذه الأمة ومن قبلها^(٨)، وذكر في غير موضع، أن ستته في ذلك سنة^(٩) مطردة وعادلة سنة الله مطردة. مستحمرة. فقال تعالى: **﴿لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرْضٌ وَالْمَرْجَفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغَرِّبَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ / فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا. مَلْعُونُينَ أَيْنَا ثُقِفُوا أَخْذُوا وَقُتُلُوا تَقْتِيلًا. سَتَّةُ اللَّهُ فِي الدِّينِ خَلَوْا مِنْ قَبْلِ**

[٢/١]

(١) (ط): المؤمن .

(٢) (ط): الكافر .

(٣) إضافة من (ط) .

(٤) سورة يوسف آية ١١١ .

(٥) سورة النازعات الآيات ٢٥، ٢٦ .

(٦) سورة الحشر الآية ٢ .

(٧) (ط): فأمر .

(٨) (ط): قبلنا .

(٩) (ط): سنة ساقطة .

ولن تجد لسنة الله تبديلاً^(١).

وقال تعالى: ﴿وَلُوْ قاتلُكُمُ الَّذِينَ كفروا لولَا الْأَدْبَارَ، ثُمَّ لَا يَجِدونَ وَلِيًّا وَلَانصِيرًا. سُنَّةُ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ وَلَنْ تَجِدَ لِسَنَةَ اللَّهِ تبديلاً﴾^(٢).

وأخبر سبحانه أنَّ دَأْبَ الْكَافِرِينَ مِنَ الْمُسْتَأْخِرِينَ، كَدَأْبِ الْكَافِرِينَ مِنَ الْمُسْتَقْدِمِينَ.

فينبغي للعقلاء أن يعتبروا سنة الله وأيامه في عباده، ودَأْبَ^(٣) الأُمُّ وعاداتهم، لاسيما في مثل هذه الحادثة العظيمة التي طبَّقَ خبرُها، واستطار في جميع ديار المسلمين^(٤) شرُّها، وأطْلَعَ فيها النَّفَاقُ ناصيةَ رأسه، وكثُرَّ فيها الكُفُرُ عن أنيابه وأضراسه، وكاد فيها عمود الكتاب أن يُجْتَثَ ويختَرِمُ، وحَبَلَ الإيمانُ أنْ ينْقُطِعَ وَيُصْطَلِمُ^(٥)، وعَقِير^(٦) دار المؤمنين أن يحل بها الْبُوارُ، وأن يزول هذا الدين باستيلاء الفجْرِ التارِ، وظنَّ المُنَافِقُونَ وَالذِّينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرْضٌ أَنَّ^(٧) ﴿مَا وَعَدْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا﴾^(٨)، وأنَّ لِنَ يَنْقُلِبَ حزْبُ اللهِ وَرَسُولِهِ إِلَى أَهْلِيهِمْ أَبْدًا، وَزُئْنَ ذلك في قلوبِهِمْ وَظَنُوا ظِنَ السُّوءِ وَكَانُوا قَوْمًا بُورًا.

ونزلت فتنة تركت الحليم فيها^(٩) حيراناً، وأنزلت الرجل

(١) سورة الأحزاب الآيات ٦٠، ٦١، ٦٢.

(٢) سورة الفتح الآيات ٢٢، ٢٣.

(٣) (ط): وأدب. تحريف.

(٤) (ط): الديار.

(٥) الصَّلْمُ: القطع، وَاصْنَطَلَمَهُ: استأصله. ترتيب ٨٤٦/٢.

(٦) (ط): عقر.

(٧) (ط): أنه.

(٨) سورة الأحزاب الآية ١٢.

(٩) (ط): فيها. ساقطة.

الصَّاحِي^(١) مُنْزَلَةُ السُّكْرَانَ، وَتَرَكَ الرَّجُلُ الْلَّبِيبُ؛ لِكُثْرَةِ الْوَسَاوسِ
لَيْسَ بِالنَّائِمِ وَلَا يَقْظَانَ، وَتَنَاهَرَتْ فِيهَا قُلُوبُ الْمَعْرِفَةِ وَالْإِخْوَانَ، حَتَّى
أَنْ فِي الرَّجُلِ بِنَفْسِهِ^(٢) شُغْلٌ عَنْ أَنْ يُغَيِّثَ الْلَّهَفَانَ، وَمَيَّزَ اللَّهُ فِيهَا أَهْلَ
الْبَصَارَ وَالْإِيقَانَ مِنَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرْضٌ أَوْ نَفَاقٌ أَوْ ضَعْفٌ إِيمَانٌ .

وَرَفَعَ بِهَا أَقْوَامًا إِلَى الْدَّرَجَاتِ الْعَالِيَّةِ، كَمَا خَفَضَ بِهَا أَقْوَامًا إِلَى
الْمَنَازِلِ^(٣) الْهَاوِيَّةِ وَكَفَرَ بِهَا عَنْ آخَرِينَ أَعْمَالَهُمُ الْخَاطِئَةِ، وَحَدَّثَ مِنْ
أَنْوَاعِ الْبَلْوَى مَا^(٤) جَعَلَهَا مُخْتَصَرَةً مِنَ الْقِيَامَةِ الْكَبِيرِ .

فَإِنَّ النَّاسَ تَفَرَّقُوا فِيهَا مَا بَيْنَ شَقِّيْ وَسَعِيدٍ، كَمَا يَتَفَرَّقُونَ كَذَلِكَ فِي
الْيَوْمِ الْمَوْعِدُ، وَلَمْ يَنْفَعِ الْمُنْفَعَةُ الْخَالِصَةُ^(٥) إِلَّا إِيمَانُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ،
وَالْبَرُّ وَالتَّقْوَى، وَبَلِيتْ فِيهَا السَّرَّائِرُ، وَظَهَرَتِ الْخَبَايَا الَّتِي كَانَتْ تُكَنُّهَا^(٦)
الضَّمَائِرُ، وَتَبَيَّنَ أَنَّ الْبَهْرَجَ مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَعْمَالِ يَخُونُ صَاحِبَهُ أَحْوَاجَ
مَا كَانَ إِلَيْهِ فِي الْمَالِ، وَذَمَّ سَادَتْهُ وَكَبَرَاهُ^(٧) مِنْ أَطْاعَهُمْ / فَأَضَلُّوهُ [٢/٢] [٢/١]
السَّبِيلَا، كَمَا حَمَدَ رَبِّهِ مِنْ صَدَقٍ فِي إِيمَانِهِ فَاتَّخَذَ^(٨) مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا .

وَبَانَ صَدُقُ ما جَاءَتْ بِهِ الْأَخْبَارُ النَّبُوَيَّةُ مِنْ إِلْخَبَارٍ بِمَا يَكُونُ،
وَوَاطَّأَهَا قُلُوبُ الَّذِينَ هُمْ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ مُحَدَّثُونَ — أَيْ: مُلْهَمُونَ —
كَمَا تَوَاطَّأَتْ عَلَيْهَا الْمُبَشِّرَاتُ الَّتِي رَأَاهَا الْمُؤْمِنُونَ .

(١) (ط): الصادق. تحريف .

(٢) (ط): نفسه .

(٣) (ط): المُنْزَلَةُ .

(٤) (ط): وما. تحريف .

(٥) (ط): الْخَالِصَةُ مِنَ الْبَلْوَى .

(٦) (ط): الْجَنَابَا الَّتِي تُكَنِّهَا .

(٧) الأصل و (ط): وَكَبَرَاهُ. تحريف .

(٨) (ط): وَاتَّخَذَ .

وبَيْنَ فِيهَا الطائفةُ الْمُنْصُورَةُ الظَّاهِرَةُ، الَّذِينَ لَا يَضْرُبُهُم مِنْ خَالِفِهِمْ وَلَا
مِنْ خَذْلِهِمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، حِيثُ تَخْزُبُ النَّاسُ ثَلَاثَةً أَحْزَابٍ: حِزْبُ مجتهدٍ
فِي نَصْرَةِ الدِّينِ، وَآخِرُ خَادِلٍ لَهُ، وَآخِرُ خَارِجٌ عَنْ شَرِيعَةِ الإِسْلَامِ.

وَانْقَسَمَ النَّاسُ بَيْنَ مَأْجُورٍ وَمَعْذُورٍ^(١)، وَآخِرٌ قَدْ غَرَّهُ بِاللهِ الْغَرُورُ، وَكَانَ
بِهِذَا^(٢) الْإِمْتَحَانُ تَمْيِيزًا مِنَ اللهِ وَتَقْسِيمًا لِيَجِزِيَ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصَدَقَتِهِمْ
وَيُعَذَّبَ الْمُنَافِقِينَ إِنْ شَاءَ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنَّ اللهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا^(٣).

أَوْجَهُ الشَّبَهِ بَيْنَ قَلْتُ: وَمَا ذَكَرَهُ مِنَ الْإِمْتَحَانِ وَ^(٤) الْإِفْتَنَانِ، قَدْ رأَيْنَا مَا هُوَ نَظِيرُهُ، أَوْ
أَعْظَمُ مِنْهُ فِي هَذِهِ الْأَزْمَانِ، وَكَذَلِكَ انْقَسَمَ النَّاسُ إِلَى ثَلَاثَةَ^(٥) أَقْسَامٍ.
أَحَدُهَا نَاصِرٌ لِدِينِ الإِسْلَامِ، وَسَاعَ فِي ذَلِكَ بِكُلِّ جَهَدِهِ، وَهُمْ
الْقَلِيلُونَ عَدْدًا الْأَعْظَمُونَ عِنْدَ اللهِ أَجْرًا .

الْقَسْمُ الثَّانِي: خَادِلٌ لِأَهْلِ الإِسْلَامِ، تَارِكٌ لِمَعْنَتِهِمْ .

الْقَسْمُ الثَّالِثُ: خَارِجٌ عَنْ شَرِيعَةِ الإِسْلَامِ بِمَظَاهِرِ حِزْبِ الشَّرِكَ^(٦)
وَمَنَاصِحَتِهِمْ. وَقَدْ رُوِيَ الطَّبَرَانيُّ، عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ:
(مِنْ أَعْيَانِ صَاحِبِ الْبَاطِلِ لِيَدْحُضَ بِالْبَاطِلِهِ حَقًّا، فَقَدْ بَرَئَتْ مِنْهُ ذَمَّةُ اللهِ
وَذَمَّةُ رَسُولِهِ)^(٧) .

(١) (ط): وَمَغْرُورٌ. تَحْرِيفٌ .

(٢) (ط): هَذَا .

(٣) سُورَةُ الْأَحْزَابِ آيَةُ ٢٤ .

(٤) (ط): الْإِمْتَحَانُ وَ سَاقِطٌ .

(٥) (ط): ثَلَاثَةٌ. سَاقِطَةٌ .

(٦) (ط): الْمُشَرِّكُونَ .

(٧) الطَّبَرَانيُّ فِي «الصَّفَرِ» رَقْمُ ٢٢٤ وَ«الْأَوْسَطِ»، وَ«الْكَبِيرِ» كَمَا فِي «جَمِيعِ الزَّوَافِدِ»
١١٧/٤، ٢٠٥، وَقَالَ: فِي إِسْنَادِ «الْكَبِيرِ» حَنْشٌ، وَهُوَ مُتَرُوكٌ، وَفِي إِسْنَادِ
«الْأَوْسَطِ» وَ«الصَّفَرِ» سَعِيدُ بْنُ رَحْمَةَ، وَهُوَ ضَعِيفٌ. وَأُخْرِجَهُ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدِرِكِ»
٤/١٠٠ وَذَكَرَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحَتِهِ» رَقْمُ ١٠٢٠ .

فصل

وهذا أوانُ الشروع في المقصود : فاماً معاداةُ الكفار والمرشكين، فاعلم أنَّ الله سبحانه وتعالى المسنة الأولى أوجب^(١) ذلك وأكَّد إيجابه، وحرَّم مواليهم وشدَّد فيها، حتى أنه ليس (حكم معاادة في كتاب الله تعالى حكمٌ فيه من الأدلة أكثر ولا ينبع من هذا الحكم، بعد وجوب التوحيد وتحريم ضده .

قال الله تعالى: ﴿وإِذَا قيلُ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ، قَالُوا إِنَّا نَحْنُ الدَّلِيلُ الْأَوَّلُ مُصْلِحُونٌ﴾^(٢). قال ابنُ جرير رحمه الله تعالى: فأهلُ النفاق مُفسدون في الأرض بعصيّتهم ربِّهم، وركوبهم فيها ما نهاهم عن رکوبه، وتضييعهم فرائضه، وشكُّهم في دينه الذي لا يقبلُ من أحدٍ عملاً إِلَّا بالتصديق به، والإيمان بحقيقة، وكذبهم^(٣) المؤمنين بدعواهم غير / ما هم عليه مقيمون من الشك والتکذيب، ومظاهرتهم أهل التکذيب بالله وكتبه ورسله على أولياء الله، إن وجدوا إلى ذلك سبيلاً^(٤) .

قال ابنُ كثير: وهذا الذي قاله حسن؛ فإنَّ من الفساد في الأرض، اتخاذُ الكافرين اتخاذُ [المؤمنين]^(٥) الكافرين أولياء، كما قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أُولَئِكَ مِنَ الْفَسَادِ في الأرض. بعضُهمُ أُولَئِكَ بَعْضٌ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ في الْأَرْضِ وَفَسَادٌ

(١) (ط): قد أوجب .

(٢) سورة البقرة آية ١١ .

(٣) (ط): وتكذبهم .

(٤) «تفسير الطبرى» ٢٨٩/١ .

(٥) إضافة من (ط) والتفسير .

كبيرٌ^(١) فقطع المواصلة بين المؤمنين والكافرين، كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا الْكَافِرِينَ أُولَئِكَ مَنْ دُونَ الْمُؤْمِنِينَ﴾^(٢) الآية .

وقوله: ﴿إِنَّا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ أي: نُريدُ أَنْ نُداري الفريقيين من المؤمنين والكافرين، ونصلح^(٣) مع هؤلاء وهؤلاء. يقول الله: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ﴾، يقول: أَلَا إِنَّ هَذَا الَّذِي يَشَهِّدُونَ^(٤) ويزعمون أنه إصلاحٌ، هو عين الفساد، ولكن من جهلهم لا يشعرون بكونه^(٥) فساداً. انتهى^(٦) .

اعذر ساج. وهذا الذي ذكره، قد والله سمعناه ورأينا أهله. فإنه^(٧) إذا قيل لهم: ما الحامل لكم على مجالسة أهل الشر والفساد؟ قالوا: نريدُ أَنْ نُصلح أحوالنا، ونستخرج دنيانا منهم، ويكون لنا يدٌ عندهم. وبعضُهم: إذا ظنَ بالله ظنَ السوءِ من إِدَالَة^(٨) أهل الباطل، ورأى من له اتصال بهم وتوصل إليهم، اتخذه صديقاً ورضي به جليساً^(٩) ، قائلاً بلسان حاله: ﴿هُنَخْشِي أَنْ تُصَبِّنَا دَائِرَةً﴾^(١٠) ﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ﴾^(١١) .

(١) سورة الأنفال آية ٧٣.

(٢) سورة النساء آية ١٤٤.

(٣) التفسير: نصطلح.

(٤) (ط): يعتمدون (التفسير): يعتمدونه.

(٥) (ط): أنه.

(٦) «تفسير ابن كثير» ٩٧/١ (ط الأرقام).

(٧) (ط): فإنه. ساقطة.

(٨) (ط): إذا له. تحريف.

(٩) (ط): جليساً. ساقطة.

(١٠) سورة المائدة آية ٥٢.

(١١) سورة البقرة آية ١٢.

وقال تعالى: ﴿بَشِّرُ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّهُمْ عَذَابًا أَلِيمًاٌ الَّذِينَ يَتَخَذَّلُونَ الدَّلِيلُ الْكَافِرِينَ أُولَيَاءُ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ، أَيْتَغُونَ عِنْهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ إلى قوله: ﴿هُوَا أَيْهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا الْكَافِرِينَ أُولَيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَتَرِيدُنَّ أَنْ تَجْعَلُوا اللَّهَ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا﴾^(١).

قال ابنُ كثير: ثم وصفهم بأنَّهم يتَخَذُونَ الْكَافِرِينَ أُولَيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ، يعني أنَّهم^(٢) معهم في الحقيقة، يَوْلُونَهُمْ وَيُسْرُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوْدَةِ. يقولون إذا^(٣) خلوا بهم: إِنَا مَعْكُمْ، إِنَّا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ بِالْمُؤْمِنِينَ^(٤) في إِظْهارِنَا لَهُمُ الْمَوْافِقةَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى مُنَكِّرًا عَلَيْهِمْ فِيمَا سَلَكُوهُ مِنْ مَوَالَةِ الْكَافِرِينَ، ﴿هُوَا يَتَغُونَ عِنْهُمُ الْعِزَّةَ﴾، ثم أَخْبَرَ بِأَنَّ^(٥) الْعِزَّةَ كُلُّهَا لِهِ الْعِزَّةُ وَلِنَحْنُ وَحْدَهُ — لَا شَرِيكَ لَهُ — وَلِنَجْعَلَهُ لَهُ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ جَعْلَهَا لَهُ الْآيَةُ^(٦) الْآخِرَى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا﴾^(٧)، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿هُوَ اللَّهُ الْعِزَّةُ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾^(٨) الْآيَةُ.

والمقصودُ من هذا: التَّبَيِّنُ عَلَى طَلْبِ الْعِزَّةِ مِنْ جَنَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالِّتِجَاءُ إِلَى عَبُودِيَّتِهِ، وَالانتِظَامُ فِي جَمْلَةِ عَبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ، الَّذِينَ لَهُمُ النَّصْرُ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ^(٩).

قلْتُ: إِنَّمَا كَانَتْ مَوَالَةُ الْكَافِرِينَ مِنْ أَفْعَالِ الْمُنَافِقِينَ، فَهَذَا كَافِ في تحرِيمِهَا وَالنَّهِيِّ عَنْهَا.

(١) سورة النساء الآيات ١٣٨ - ١٤٤.

(٢) (ط): أَنَّهُمْ ساقطَةٌ.

(٣) (ط): وَيَقُولُونَ لَهُمْ إِذَا.

(٤) (ط): أَيِّي بِالْمُؤْمِنِينَ.

(٥) (ط): أَنَّ.

(٦) سورة فاطر آية ١٠.

(٧) سورة المنافقون آية ٨.

(٨) «تفسير ابنُ كثير» ٣٨٦/٢ (ط الشعب).

الدليل الثالث. وقال تعالى: ﴿لَا يَتَخِذُ الْمُؤْمِنُونَ أُولَئِكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ، وَمَنْ يَفْعُلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ﴾^(١)، فنهى سبحانه المؤمنين الموالى للكفار ليس عن موالاة الكافرين، ثم قال: ﴿وَمَنْ يَفْعُلْ ذَلِكَ﴾، أي: ومن يوال من الله في شيء الكافرين، فليس من الله في شيء، أي: فقد بريء ^(٢) من الله، وبريء ^(٣) الله منه، وهذا تهديد شديد ووعيد أكيد، حفظاً للإسلام والتوحيد.

الدليل الرابع. وقال تعالى: ﴿تَرَى كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّونَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِبَشَّسْ مَا قَدَّمْتُ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَنْ سُخْطَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ. وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أُولَئِكَ وَلَكِنْ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾^(٤).

ولادة الكافرين قال شيخ الإسلام: فيبين سبحانه وتعالى أن ^(٤) الإيمان بالله والنبي توجب عدم مستلزم لعدم ^(٥) ولائهم، ثبوthem ولائهم يوجب عدم الإيمان؛ لأن عدم ^(٦) اللازم يقتضي عدم الملزم.

قلت: رتب الله تعالى على موالاة الكافرين سخطه، والخلود في العذاب. وأخبر أن ولائهم لا تحصل إلا من ليس بمؤمن، وأماماً أهل الإيمان بالله وكتابه ورسوله، فإنهم لا يوالونهم، بل يعادونهم؛ كما أخبر الله عن إبراهيم والذين معه من المرسلين، كما يأتي بيانه إن شاء الله تعالى.

الدليل الخامس. وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أُولَئِكَ بَعْضٌ، وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِّنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي

(١) سورة آل عمران آية ٢٨.

(٢) ما بينهما معلق في هامش الأصل.

(٣) سورة المائدة الآيات ٨٠، ٨١.

(٤) (ط): وتعالى أن. ساقط.

(٥) (ط): وما أُنْزَلَ إِلَيْهِ مِلْتَرْمَ بَعْدَ .

(٦) (ط): بعدم. تحريف.

القوم الظالمين. فترى الذين في قلوبهم مرض يُسَارِعُونَ فِيهِمْ، يقولون خشى أن تصيّبنا دائرة فعسى الله أن يأتي بالفتح أو أمر من عنده فيصيّبوا على ما أسرُوا في أنفسهم نادمين^(١)، فنرى سبحانه وتعالى المؤمنين أن يولوا اليهود والنصارى، وذكر أن من تولاه^(٢) فهو منهم، أي: من تولى اليهود فهو يهودي، ومن تولى النصارى فهو نصراني.

وقد روى ابن أبي حاتم، عن محمد بن سيرين^(٣)، قال: قال عبد الله بن عتبة^(٤): ليتني أحذكم أن يكون يهودياً أو نصرانياً، وهو لا يشعر. قال: فظنناه يريد هذه الآية / يا أيها الذين آمنوا لا تَتَخَذُوا اليهود والنصارى أولياء^(٥) إلى قوله **﴿فَإِنَّهُمْ مِنْهُمْ﴾** .. الآية، وكذلك من تولى الترك، فهو تركي^(٦)، ومن تولى الأعاجم فهو عجمي^(٧)، فلا فرق بين من تولى الترك فهو من تولى أهل الكتابين أو^(٨) غيرهم من الكفار.

ثم أخبر تعالى: أنَّ الذين في قلوبهم مرض — أي: شَكٌ في الدين وشَبَهٌ — يُسَارِعُونَ في الكفار^(٩) قائلين **﴿خَشِيَّاً أَنْ تصِيبَنَا دَائِرَةً﴾** أي: إذا انكرت عليهم موالة الكافرين، قالوا: خشى أن تكون الدولة

(١) سورة المائدة الآياتان ٥١، ٥٢.

(٢) (ط): والأهم. تعریف.

(٣) أبو بكر بن سيرين، مولى أنس بن مالك، ثقة فقيه ورعٌ ت ١١٠. «طبقات ابن سعد» ١٩٣/٧.

(٤) ابن مسعود المذلي، ابن أخي عبدالله بن مسعود ت ٧٠ «تقریب» ٣١٣.

(٥) ابن أبي حاتم في «التفسير» كما في «تفسير ابن كثير» ٣/١٢٤، وأخرج قريباً منه، عبد ابن حميد، من كلام حديثة رضي الله عنه، كما في «الدر المثور» ٣/١٠٠.

(٦) (ط): المشرك فهو مشرك. تعریف.

(٧) (ط): أعجمي.

(٨) (ط): و.

(٩) (ط): الكفر.

لهم في المستقبل، فيتسلطوا^(١) علينا، فيأخذونا^(٢) أموالنا ويشردونا^(٣) من بلداننا .

وهذا هو ظنُّ السوء بالله، الذي قال الله فيه: ﴿الظَّانُونَ بِاللَّهِ ظَنَّ
السُّوءَ عَلَيْهِمْ دَائِرَةً السُّوءِ وَغَضَبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ
لَهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾^(٤) .

ولهذا قال تعالى في الآية^(٥): ﴿فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرًا
عَنْهُ﴾^(٦) . وعسى: من الله واجب .

فالحمد^(٧) لله الذي أتي بالفتح، فأصبح أهل الظنون الفاسدة على
ما أسروا في أنفسهم نادمين .

الدليل السادس. وقال تعالى: ﴿هُيَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُوا
وَلَعِيَا مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَالْكُفَّارُ أُولَئِكَ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنْ
كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾^(٨) فهني سبحانه المؤمنين عن موالة أهل الكتابين
وغيرهم من الكفار، وبين أنَّ مواليتهم ثناف الإيمان .

الدليل السابع. وقال تعالى: ﴿هُيَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا آبَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ
أُولَئِكَ، إِنْ اسْتَحْبِبُوا الْكُفَّارَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ، فَأُولَئِكَ هُمُ
الظَّالِمُونَ * قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَاتُكُمْ
وَأَمْوَالُ اقْتَرَفُوهَا وَتِجَارَةً تَخْشُونَ كُسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تُرْضُونَهَا أَحَبَّ

(١) (ط): فيتسلطون .

(٢) (ط): فيأخذون .

(٣) (ط): ويشردونا .

(٤) سورة الفتح آية ٦ .

(٥) (ط): هذه الآية .

(٦) سورة المائدة آية ٥٢ .

(٧) (ط): والحمد .

(٨) سورة المائدة آية ٥٧ .

إليكم من الله ورسوله وجهاً في سبيله فtribصوا حتى يأتي الله بأمره،
والله لا يهدى القوم الفاسقين ^{بـ(١)}.

فهى سبحانه وتعالى المؤمن عن موالاة أئمه وأخيه — اللذين هما أقرب الناس إليه — إذا كان دينهما على ^(٢) غير الإيمان، وبين أنَّ الذي يتولى آباء وأخاه إذا كانوا كافرين فهو ظالم، فكيف من تولى الكافرين الذين هم أعداء له ولآبائه ولدينه؟! أفلا يكون هذا ظالماً؟! بلى، والله إنه لمن ^(٣) أظلم الظالمين .

ثم بينَ تعالى أنَّ هذه الثانية لا تكون عذرًا في موالاة الكافرين، ^{الثانية}
الأعذار الماجالية / فليس لأحد أن يوالهم خوفاً: على أئمه، أو أخيه، أو بلاده، أو ماله، [٤/ب]
أو مشححة ^(٤) بعشيرته، أو مخافة على زوجاته؛ فإنَّ الله قد سدَّ على
الخلق باب ^(٥) الاعتذار بهذه الثانية. وذلك أن ما من أحد يوالى
المشركين إلَّا وهو يعتذر بها أو ببعضها، وقد بان ^(٦) هذا ليس
بعدر .

فإن قيل: قد ^(٧) قال كثيرون من المفسرين: إن هذه الآية نزلت في اعتراض
شأن الجهاد .

فالجواب من وجهين: أحدهما أنَّ نقول: إذا كانت هذه الثانية ^{باب}
ليست ^(٨) عذرًا في ترك jihad الذي هو فرض على الكفاية، فكونها لا

(١) سورة التوبة الآياتان ٢٣، ٢٤ .

(٢) (ط): على. ساقطة .

(٣) (ط): لمن. ساقطة .

(٤) (ط): أو مشحته .

(٥) ما بينهما ساقط من (ط) .

(٦) (ط): إنه قد .

(٧) (ط): ليس بيانه .

تكون عذراً في ترك عداوة المشركين ومقاطعتهم، بطريق الأولى .
الوجه الثاني: أن الآية نفسها دلت^(١) على ما ذكرنا، كما دلت على
الجهاد، فإنه قال: ﴿أَحَبُّ إِلَيْكُم مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجَهَادٍ فِي سَبِيلِهِ﴾
فَإِنَّ مُحَبَّةً^(٢) اللَّهِ وَرَسُولِهِ تَوْجِبُ إِيَّاَنَّ عِدَاوَةَ الْمُشْرِكِينَ وَمُقَاطِعَتِهِمْ عَلَى
هَذِهِ الشَّانِيَةِ، وَتَقْدِيمِهَا عَلَيْهَا. كَمَا أَنَّ مُحَبَّةَ الْجَهَادِ تَوْجِبُ إِيَّاهَا عَلَيْهَا،
وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ .

وهذا إذا سمعه المنصف يكون عنده ظاهراً، وأمّا^(٣) من أعمى الله
بصيرته بسبب تعصبه؛ فكما^(٤) قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ
كَلْمَةُ رِبِّكُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ۗ وَلَوْ جَاءُهُمْ كُلُّ آيَةٍ حَتَّىٰ يُرَاوَ العَذَابُ
الْأَلِيمُ﴾^(٥) .

وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَالِكُمْ مِّنْ لَآيَتِهِمْ مِّنْ شَيْءٍ
حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا﴾، ثم قال ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بِعِظَمَتِهِمْ أُولَئِكُمْ بَعْضُهُمْ إِلَّا
تَفْعِلُوهُ تَكُنْ فَتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ﴾^(٦)، فأخبر أَنَّ الْكُفَّارَ^(٧) إِذَا
لَمْ يَوَالِ بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِأَنَّ يَنْحَازُوا عَنِ الْمُسْلِمِينَ، وَيَقْطَعُ الْمُسْلِمُونَ^(٨)
أَيْدِيهِمْ مِّنْهُمْ، إِلَّا وَقَعَتِ الْفَتْنَةُ وَالْفَسَادُ الْكَبِيرُ .
موالاة الكافر
سبب للاقتافان في فَتَّيْنَ أَنَّ مَوَالَةَ الْمُؤْمِنِ^(٩) لِلْكَافِرِ سَبَبُ الْاِفْتَافَانِ فِي الدِّينِ، بِتَرْكِ
الدِّينِ .

(١) (ط): بنفسها دالة .

(٢) (ط): فمحبة .

(٣) (ط): إلأ .

(٤) (ط): كاما .

(٥) سورة يونس الآياتان ٩٦، ٩٧ .

(٦) سورة الأنفال الآياتان ٧٢، ٧٣ .

(٧) (ط): الكافرين .

(٨) (ط): ويقطعوا لل المسلمين .

(٩) (ط): المسلم .

واجباته، وارتكاب محْرَماته، والخروج عن شرائعه، وسبب للفساد^(١) في الأديان والأبدان والأموال. فأين هذا من قول أهل^(٢) الفساد والمحبون^(٣): إنَّ موالاة المشركين صلاحٌ وعافية وسلامة؟!! .

وقال تعالى: ﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوكُنُونَ سَوَاءً فَلَا تَتَخَذُوا الدِّلِيلَ التاسع﴾
 منهم أولياء، حتى يُهاجروا في سبيل الله فإنْ تولُّوا فخذُوهُمْ واقتلوهم حيث وجدهم، ولا تتخذوا منهم ولِيًّا ولا نصيراً^(٤)) فأخبر تعالى عن الكفار: أنهم يودون كفر المسلمين كما كفروهم^(٥)، ثم نهى أهل الإيمان عن موالاتهم حتى تحصل منهم الهجرة بعد الإسلام / . [أ/٥]

وقال تعالى: ﴿هُنَّا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا عَدُوّي وَعَدُوّكُمْ أُولَئِكَ الدِّلِيلُ العاشر﴾
 تلقون إليهم بالمؤدية وقد كفروا بما جاءكم من الحق يُخرجون الرسول وإياكم أن تؤمنوا بالله ربكم إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جَهَادًا في سبيلي وابتغاء مرضاتي، تُسْرُونَ إِلَيْهِم بِالْمُؤْدِيَةِ وَإِنَّا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفِيَتُمْ وَمَا أَعْلَنْتُمْ وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلُ * إِنْ يَثْقُفُوكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءٍ وَيُسْطِعُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيهِمْ وَأَسْتَنْتَهُمْ بِالسُّوءِ وَوَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ * لَنْ تَفْعَلُوكُمْ أَرْحَامُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَفْصُلُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ * قد كانت لكم أسوة حسنة في إبراهيم والذين معه إذ قالوا لقومهم إِنَّا بُرَآءٌ مِّنْكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ، كَفَرُنَا بِكُمْ وَبِمَا بَيْنَنَا وَبِمَا بَيْنَكُمْ العداوةُ والبغضاءُ أَبْدَأَ حَتَّى تَؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ﴾. إلى قوله: ﴿إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ، وَظَاهَرُوا عَلَىٰ

(١) (ط): الافتتان .

(٢) (ط): من اقوال .

(٣) (ط): والمحبون .

(٤) سورة النساء آية ٨٩ .

(٥) (ط): كفروا .

إخراجكم أنْ تولُّهُمْ، ومن يتولُّهمْ فَأولئك هم الظالمون^١، إلى قوله:
 ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا عَصَبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ قَدْ يَسْوَى مِنَ الْآخِرَةِ كَمَا يَسْوَى الْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ﴾^(١).

وقد ثبت في الصحيح: أنَّ هذه السورة نزلت في رجل من الصحابة، لما كتب إلى أهل مكة يُخبرهم بمسير النبي عليهما صلوات الله عليهما وآله وسليمان عام الفتح، فأنزل الله هذه الآيات بخبر هذا الكتاب، وبعث رسول الله عليهما صلوات الله عليهما وآله وسليمان عليًّا بن أبي طالب في أثر المرأة التي ذهبت بالكتاب، فوجده في عقيصة رأسها^(٢)، فجاء الرجل إلى النبي عليهما صلوات الله عليهما وآله وسليمان يعتذر^(٣) ويختلف أنه ما شرك، ولكنـه ليس له من يحمي من وراءه من أهله بمكة، وأنـه أراد هذا يداً عند قريش، واستأذن بعض الصحابة في قتله، فقال النبي عليهما صلوات الله عليهما وآله وسليمان: (وما يُدرِيكَ أَنَّ اللَّهَ اطْلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ)، فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم^(٤) فلو لا أن ذلك الرجل كان من أهل بدر، لقتل لأجل هذا^(٥) الكتاب.

ففي هذه السورة مع سبب نزولها، من الأدلة على وجوب عداوة الكفار ومقاطعتهم أدلة كثيرة:
 فنهى تعالى أهل الإيمان عن اتخاذ عدوه وعدوهم ولِيًّا^(٦)، وهذا تهسيج على عداوتهم؛ فإن عداوة المعادي لربك باعثة وداعية إلى عداوتك له^(٧).

(١) سورة المتحنة الآيات ١٣-١٢.

(٢) عَقَصْ شعره: ضَفَرَه، والعقيصة: الضفيرة. «ترتيب» ٣/٢٧٤.

(٣) (ط): يعتذر.

(٤) أخرجه البخاري في «ال الصحيح» رقم ٤٢٧٤، ٣٩٨٢، ٣٠٨١ ومسلم في «ال صحيح» رقم ٢٤٩٤ وأبو داود في «السنن» رقم ٢٦٥٠ والترمذى في «الجامع» رقم ٣٣٠٢ (ط): بهذا.

(٥) (ط): ولِيًّا. ساقطة.

(٦) (ط): له. ساقطة.

ولنضرب لذلك مثلاً — والله المثل / الأعلى — فقدر نفسك ملوكاً المثل المضروب [٥/ب].
 لإنسان هو سيدك، والسبب في حصول مصالحك ومنع مضارك،
 وسيدك له عدو من الناس. فهل يصح عندهك، ويجوز في عقلك أن
 تتخذ عدو سيدك ولينا، ولم ^(١) ينهك عن ذلك؟! فكيف إذا نهاك
 أشد ^(٢) النبي، ورتب على مواليك له أن يعذبك، وأن يسخط عليك،
 وأن يوصل إليك ما تكره، وينزع عنك ما تحب؟ فكيف إذا كان هذا
 العدو لسيدك ^(٣)، عدوا لك أيضاً ^(٤). فإن ^(٥) واليته مع ذلك كلّه،
 إنك إذاً لمن الظالمين الجاهلين!!.

ثم قال: **﴿تَلْقَوْنَ إِلَيْهِم بِالْمَوْدَةِ﴾** وهذا كاف ^(٦) في إبطال شبهة إعانته أهل الباطل
 المشيدين؛ فإنه إذا انكر عليهم موالاة المشركين ومدادتهم، قالوا: لم مستلزم لل媿ودة.
 يصدر منا ذلك، وهو مع ذلك يعينون أهل الباطل بأموالهم، وينبذون
 عنهم بالستهم، ويكتبونهم بعورات المسلمين .
 فأين هذا من الكتاب الذي نزلت فيه هذه السورة؟ وقد سماه
 الله **إِلْقاءَ بِالْمَوْدَةِ**، وهذا ظاهر جداً .

ثم قال: **﴿وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءُوكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ**
تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ﴾، فذكر ما يدعوه إلى عداوتهم: وهو كفرهم بالحق
 الذي جاءنا ^(٧) من عند الله، وإخراجهم النبي صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأهل الإسلام؛

(١) (ط): ولو لم .

(٢) (ط): عن ذلك أشد .

(٣) (ط): لسيدك. ساقطة .

(٤) (ط): ولسيدك .

(٥) (ط): فإذا .

(٦) الأصل: كان .

(٧) (ط): جاء .

لأجل الإيمان بالله .

ثم حذر تعالى من موالاتهم؛ بأنه يعلم السر والعلانية. وهذا تهديد شديد .

ثم قال: ﴿وَمَنْ يَفْعُلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلُ﴾، أي: من يتول أعداء الله، ويُلْقِي إلَيْهِم بالمودة، ويسْرُ إلَيْهِم. فقد أخطأ الصراط المستقيم، وخرج عن طريق الصواب .

إضمارهم للبعض ثم قال: ﴿هُوَ الَّذِي يُنَقْصُكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءٌ﴾، الآية. فيَّنْ أنهم إن قدروا على المسلم، واستولوا عليه: ساموه سوء العذاب، وبسطوا إلَيْهِ^(١)

أيديهم وأستهم بالضرب أو^(٢) القتل، وبالكلام الغليظ. ولو كان يوالهم ويكاتبهم في حال بُعده عنهم، فإنهم لا يرضون عنه ويسْلِمُونه من شرهم، حتى يكون دينهم؛ وهذا قال: ﴿وَوَدُوا لَوْ تَكْفُرُونَ﴾، وكما قال: ﴿وَلَوْنَ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مَلَائِكَتَهُمْ﴾^(٣).

ثم قال: ﴿هُلْنَ تَنْفَعُكُمْ أَرْحَامُكُمْ وَلَا أُولَادُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾، الآية [٦/٦] فيَّنْ أن كون الرجل له أرحاماً وأولاداً عند المشركين، لا يُسِّحِّح له موالاتهم؛ كما اعتذر هذا الرجل / بِأَنَّ لَه فِي مَكَّةَ أَرْحَاماً وَأُولَادًا، فلم حبَّ الله وحْب يعذرها الله تعالى. فإنه يجب على الإنسان أن يكون الله رسوله أحب رسوله هو المقدم. إليه ما سواه^(٤)، ولا يحصل الإيمان حتى يكون الرسول أحب إلى الإنسان من ولده ووالده والناس أجمعين^(٥).

(١) (ط): وبسطوا إلَيْكُمْ .

(٢) (ط): و .

(٣) سورة البقرة الآية ١٢٠ .

(٤) قطعة من حديث أخرجه البخاري في «الصحيح» رقم ١٦، ٤١، ٢١، ٦٠، ٦٩١١ مسلم في «الصحيح» رقم ٤٣ وأحمد في «المسندي» رقم ١٠٣/٣، ١٧٢، ١٧٤، ٢٠٧، ٢٣٠ من حديث أنس .

(٥) أخرجه البخاري في «الصحيح» رقم ١٥ مسلم في «الصحيح» رقم ٤٤ =

فقوله: ﴿لَنْ تَنْفَعُكُمْ أَرْحَامُكُمْ وَلَا أُولَادُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾، أي: لن ينجُوكُم من عذاب الله، فكيف تقدّمونهم على مراد الله؟، ولأجلهم توالون أعداء الله!! والله تعالى مطلع عليكم، بصيرٌ بأقوالكم وأعمالكم ونياتكم.

ثم بينَ أنَّ هذا الذي دلَّهم عليه من موالة المؤمنين، ونهاهم عنه^(١) من الموالاة والمعاداة موالاة الكافرين: ليس هو أمراً لهم وحدهم، بل هو الصراط المستقيم جزءٌ تشارك فيه الذي عليه جميع المسلمين، فقال: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي السَّماوَاتِ﴾ إبراهيم والذين معه^(٢) أي: من المسلمين^(٣) ﴿إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرُءَاءٌ مِّنْكُمْ وَمَا تَبْعِدُنَا مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبِدَا بَيْنَنَا وَبِنِينَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالبعضاءُ أَبْدَأَ حَتَّى تَؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ﴾.

فقوله: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾، كقوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مَلَةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾^(٤).

فأمرنا سبحانه وتعالى أن نتأسى بإبراهيم الخليل ومن معه من المسلمين في قوله^(٥): ﴿إِنَّا بُرُءَاءٌ مِّنْكُمْ﴾ إلى آخره، وإذا كان واجباً^(٦) على المسلم أن يقول هذا لقومه الذين هو بين أظهرهم، فكونه واجباً للكفار^(٧) الأبعدين عنه^(٨) الخالفين له في جميع الأمور، أين وأين.

= والنمسائي في «المجتبى» ١١٤/٨ وابن ماجة في «السنن» رقم ٦٨ والدارمي في «السنن» رقم ٢٧٤٤ من حديث أنس.

(١) (ط): عنه. ساقطة.

(٢) (ط): أي من المسلمين. ساقطة.

(٣) سورة النحل آية ١٢٣.

(٤) (ط): قوله لهم.

(٥) (ط): هذا واجباً.

(٦) (ط): مع الكفار.

(٧) (ط): عنه. ساقطة.

الحكمة من تقديم البراءة من دونكم وما تعبدون من دون
السبراءة من الله، وهي:

أنَّ اللَّهُ تَعَالَى قَدْمُ الْبَرَاءَةِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ الْعَابِدِينَ غَيْرَ اللَّهِ، عَلَى الْبَرَاءَةِ
مِنَ الْأُثَانِ الْمُعْبُودَةِ مِنْ دُونِ اللَّهِ؛ لِأَنَّ الْأُولَى أَهْمُ مِنَ الثَّانِي، فَإِنَّهُ قَدْ يَتَبَرَّأُ^(١)
مِنَ الْأُثَانِ وَلَا يَتَبَرَّأُ مِنْ عَبْدِهَا، فَلَا يَكُونُ آتِيًّا بِالْوَاجِبِ عَلَيْهِ. وَأَمَّا إِذَا تَبَرَّأَ
مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَإِنَّ هَذَا يَسْتَلزمُ الْبَرَاءَةَ مِنْ مَعْبُودَاتِهِمْ.

وهذا كقوله تعالى: **فَوَاعْتَزِلُكُمْ** وما تدعونَ من دون الله وأدعوه ربِّي
عسى أن لا أكون بدعاء ربِّي شقياً^(٢)، فقدم اعترافهم على اعتزال^(٣)
معبوداتهم، وكذا قوله: **فَلَمَّا اعْتَرَفُوا** **مِنْ دُونِ اللَّهِ**^(٤)،
وقوله: **وَإِذَا اعْتَرَفْتُمُوهُمْ** **مِنْ دُونِ اللَّهِ**^(٥).

فعليك بهذه النكتة؛ فإنها تفتح لك باباً إلى عداوة أعداء الله. فكم
من إنسان لا يقع منه الشرك، ولكنه لا يُعادِي أهله!! فلا يكون
مسلمًا بذلك؛ إذا / ترك دين جميع المسلمين .

ثم قال: **كَفَرُنَا بِكُمْ** **وَبِمَا** **بَيَّنَنَا** **وَبِمَا** **عَدَاوَةُ** **وَالْبَغْضَاءُ** **أَبْدَأَنَا**.
العداؤ أهؤ من العداوة أي: ظهر وبان. وتأمل تقديم العداوة على البغضاء؛ لأنَّ
البغض. الأولى أهؤ من الثانية، فإن الإنسان قد يبغض المشركين ولا يعاديهم، فلا
يكون آتياً بالواجب عليه حتى تحصل منه العداوة والبغضاء، ولا بد أيضًا
من أن تكون العداوة والبغضاء باديتين، أي^(٦): ظاهرتين بيئتين.

(١) (ط): ان تبرأ. تحريف .

(٢) سورة مریم آية ٤٨ .

(٣) (ط): على اعتزال. ساقط .

(٤) سورة مریم آية ٤٩ .

(٥) سورة الكهف آية ١٦ .

(٦) (ط): أي. ساقطة .

واعلم أنَّه وإنْ كانت البغضاء متعلقةً بالقلب، فإنها لا تنفع حتى لا ينفع البغض مالم تظهر آثارها وتبيَّن^(١) علامتها، ولا تكون كذلك حتى تقرن بالعداوة تظهر آثاره. والممقاطعة، فحينئذ تكون العداوة والبغضاء ظاهريتين. وأمَّا إذا وجدت الموالاة والمواصلة، فإنَّ ذلك يدل على عدم البغضاء. فعليك بتأمُّل هذا الموضع فإنه يجلو عنك شبهات كثيرة.

ثم قال: ﴿إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تُولُّهُمْ وَمَنْ يَتُولَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾، فذكر سبحانه تعالى أفعالاً تدعو إلى مقاطعتهم، وترك مواليتهم، وهي: أنَّهم يقاتلون في الدين، أي: من أجله، يعني أنَّ الذي^(٢) حملهم على قتالكم ما^(٣) أنت عليه من الدين لعداوتهم له^(٤). وأيضاً يخرجون المؤمنين من ديارهم، ويعاونون على إخراجهم. فمن تولَّهم مع ذلك فهو من أظلم الظالمين.

وفي هذه الآية: أعظمُ الدليل وأوضح البرهان^(٥) على أنَّ مواليتهم موالاة الكفار محرمةً منافية للإيمان؛ وذلك أنه قال: ﴿إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ﴾، فجمع بين لفظة: إنما، المفيدة للحصر، وبين النهي الصريح. وذكر الخصال الثلاث، وضمير الحصر — وهو لفظة هم — (ثم ذكر الظلم المعرف بأدلة التعريف^(٦)).

ثم قال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِيبَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ قَدْ

(١) (ط): تبيَّن.

(٢) (ط): الدين.

(٣) (ط): لما.

(٤) (ط): له. ساقطة.

(٥) (ط): دليل وأوضح برهان.

(٦) ما بينهما ساقط من (ط).

يُئسوا من الآخرة كَمَا يَئِسَ الْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ^(١)، فَهُنَّ سَبَّاحَهُ أَهْلُ الْإِيمَانِ عَنْ مَوَالَةِ الَّذِينَ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ .
فَلَا يَحْسُنُ مِنَ الْمُؤْمِنِ لَا يَجُوزُ مِنْهُ أَنْ يَوَالِي مِنْ فَعْلٍ مَا يَغْضِبُ اللَّهُ
تَعَالَى مِنَ الْكُفَّرِ، فَإِنَّ مَوَالَاتَهُ لَهُ تَنَافِي إِلِيَّمَانِ بِاللَّهِ تَعَالَى .

فصل

الأسور التي
يتحجب بها المسلم
مجانبة دين المشركين .
الشرك.
أولاً [٧/أ] **وَهَا هَنَا أَمْرٌ يَجِبُ التَّنْبِيَّةُ عَلَيْهَا، وَيَتَعَيَّنُ^(٢) الاعْتَنَاءُ بِهَا؛ لِيَتَمَّ لِفَاعِلُهَا**

الْأُمْرُ الْأُولُ: تَرْكُ اتِّبَاعِ أَهْوَائِهِمْ، وَقَدْ نَهَى اللَّهُ تَعَالَى عَنِ اتِّبَاعِهَا /،
قال تعالى: ﴿فَوْلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مُلْتَهِبِهِمْ، قُلْ
إِنَّ هُدًى اللَّهِ هُوَ الْمَهْدِىٰ، وَلَئِنْ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الذِّي جَاءَكَ مِنْ
الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنْ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾^(٣) .

قال شيخ الإسلام: فانظر كيف قال في الخبر ﴿مُلْتَهِبِهِمْ﴾، وقال في
النبي ﴿أَهْوَاءَهُمْ﴾؛ (٤) لأنَّ الْقَوْمَ لَا يَرْضَوْنَ إِلَّا بِاتِّبَاعِ الْمَلْقَأِ،
وَالْزَّجْرُ وَقَعَ عَنِ اتِّبَاعِ أَهْوَائِهِمْ^(٤) فِي قَلِيلٍ أَوْ كَثِيرٍ، وَقَالَ تَعَالَى لِمُوسَى
وَهَارُونَ: ﴿فَاسْتَقِيمَا وَلَا تَتَّبِعَا سَبِيلَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾^(٥) (٤) وَقَالَ
مُوسَى لِأَخِيهِ هَارُونَ: ﴿أَخْلُفُنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ
الْمُفْسِدِينَ﴾^(٦) (٦)، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقُ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ

(١) سورة المتحدة الآية ١٣ .

(٢) (ط): وَتَعْيَنَ .

(٣) سورة البقرة آية ١٢٠ .

(٤) ما يَنْهَا مَعْلُقٌ فِي هَامِشِ الْأَصْلِ وَبِجُوارِهِ كَلْمَةُ صَحٍ .

(٥) سورة يومن آية ٨٩ .

(٦) سورة الأعراف آية ١٤٢ .

له الهدى، ويتبع غير سبيل المؤمنين، نوله ما تولى، وئصله جهنم
وساءت مصيراً^(١)، وقال تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ
مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَمِّمَا عَلَيْهِ، فَاحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ
اللَّهُ، وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءِهِمْ، عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ﴾، إلى قوله: ﴿وَلَا تَتَّبِعْ
أَهْوَاءِهِمْ وَاحْذَرُهُمْ أَنْ يَفْتَنُوكُمْ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ﴾^(٢).
وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنَّبُوَّةَ
وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ، وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ * وَآتَيْنَاهُمْ بَيِّنَاتٍ مِنَ
الْأُمْرِ فَمَا اخْتَلَفُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بِغَيْرِهِمْ إِنَّ رَبَّكَ
يَقْضِي بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ * ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ
مِنَ الْأُمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ * إِنَّمَا لَنْ يُغْنِوَ عَنْكَ
مِنَ اللَّهِ شَيْئاً، وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضَهُمْ أُولَيَاءُ بَعْضٍ وَاللَّهُ وَلِيُّ
الْمُتَّقِينَ﴾^(٣).

قال^(٤) شيخ الإسلام: فأخبرنا^(٥) سبحانه وتعالى: أنه أنعم علىبني إسرائيل بنعم الدين والدنيا، وأنهم اختلفوا بعد مجيء العلم بغياً من بعضهم البعض، ثم جعل محمد^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} على شريعة شرعاها له وأمرها باتباعها، ونها عن اتباع أهواء الدين لا يعلمون — وقد دخل في الذين لا يعلمون كُلُّ من خالف شريعته — وأهواوهم^(٦): ما يهوونه.

قلت: فإذا كان اتباع أهواه جميع الكفار وسلوك ما يحبونه منهياً المدف من النبي عنه ومنوعاً منه، فهذا هو المطلوب، وما ذاك^(٧) إلَّا خوفاً من اتباعهم وسلوك ما يحبونه.
في أصل دينهم الباطل .

(٢) سورة المائدة الآيات ٤٨، ٤٩ .

(١) سورة النساء آية ١١٥ .

(٤) (ط): وقال .

(٣) سورة الحجية الآيات ١٦-١٩ .

(٥) (ط): فأخير .

(٧) (ط): فهاك .

(٦) (ط): فهاك .

وقال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ حُكْمًا عَرَبِيًّا، وَلَئِنْ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ الْوَلِيٍّ لَا وَاقِفٌ﴾^(١) فَأَخْبَرَ سُبْحَانَهُ: أَنَّهُ أَنْزَلَ كِتَابَهُ حُكْمًا عَرَبِيًّا، ثُمَّ تَوَعَّدَهُ عَلَى اتِّبَاعِ أَهْوَاءِ الْكُفَّارِ بِهَذَا الْوَعْدِ الشَّدِيدِ .

[٧/ب] قال تعالى: ﴿وَلَا تَبْغِي أَهْوَاءَ الَّذِينَ كَذَبُوا / بِآيَاتِنَا وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالآخِرَةِ وَهُمْ بِرِبِّهِمْ يَعْدُلُونَ﴾^(٢)، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ الدَّالِيَّةِ عَلَى وجُوبِ تَرْكِ أَهْوَاءِ الْكَافِرِينَ، وَتَحْرِيمِ اتِّبَاعِهَا^(٣)، وَأَنَّهُ مِنْ أَعْظَمِ الْقَوَادِحِ فِي الدِّينِ .

ثَانِي—. الْأَمْرُ الثَّانِي: مَعْصِيَتُهُمْ فِيمَا أَمْرَوْا بِهِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى نَهَى عَنْ طَاعَةِ الْكَافِرِينَ، وَأَخْبَرَ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ إِنْ أَطَاعُوهُمْ، رُدُّوهُمْ عَنِ الْإِيمَانِ إِلَى الْكُفَّرِ وَالْخَسَارَةِ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تُطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يَرُدُّوكُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ فَتَنَقْبِلُوا خَاسِرِينَ﴾^(٤). وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تُطِيعُوا فَرِيقًا مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ﴾^(٥)، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُطِعْ مِنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبِعْ هُوَأً وَكَانَ أَمْرُهُ فُرْطًا﴾^(٦)، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيَوْحِنُ إِلَى أَوْلَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ، وَإِنْ أَطْعَمُوهُمْ إِنْكُمْ لَمْشُرُكُونَ﴾^(٧)، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ تُطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضْلُّكُ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ يَتَّبِعُونَ

(١) سورة الرعد آية ٣٧ .

(٢) سورة الأنعام آية ١٥٠ .

(٣) (ط) اتِّبَاعُهُمْ .

(٤) مَا يَنْهَا لَيْسَ فِي (ط) .

(٥) سورة آل عمران آية ١٤٩ .

(٦) سورة آل عمران آية ١٠٠ .

(٧) سورة الكهف آية ٢٨ .

(٨) سورة الأنعام آية ١٢١ .

إِلَّا الظُّنُونَ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يُخْرِصُونَ^(١)، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ شَاءْنَا لَعَذَّنَا فِي كُلِّ قُرْيَةٍ نَذِيرًا * فَلَا تُطِعُ الْكَافِرِينَ وَجَاهُهُمْ بِهِ جَهَادًا كَبِيرًا﴾^{(٢)(٣)}.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ أَتِّقَ اللَّهَ وَلَا تُطِعُ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْهِ حَكِيمًا﴾^(٤)، وَقَالَ تَعَالَى إِنْبَارًا عَمَّنْ أَطَاعَ رُؤْسَاءَ الْكُفَّارِ: ﴿وَقَالُوا رَبُّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضْلَلُونَا السَّبِيلًا﴾^(٥)، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَتَخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أُرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ، وَالْمُسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ، وَمَا أَمْرَوْا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سَبَّحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾^(٦).

وَفَسَّرَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ اتِّخَادَهُمْ أُرْبَابًا^(٧): بِأَنَّهَا طَاعُتُهُمْ فِي تَحْرِيمِ الْحَلَالِ مِنْ اتِّخَادِ الْعُلَمَاءِ أُرْبَابًا وَتَحْلِيلِ الْحَرَامِ^(٨).

إِنَّمَا كَانَ مِنْ أَطَاعَ الْأَحْبَارَ — وَهُمُ الْعُلَمَاءُ — وَالرَّهَبَانُ — وَهُمُ الْعَبَادُ — فِي ذَلِكَ، فَقَدْ اتَّخَذُوهُمْ أُرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ. فَمِنْ أَطَاعَ الْجُهَّالَ وَالْفَسَاقَ فِي تَحْرِيمِ مَا أَحْلَلَ اللَّهُ، أَوْ تَحْلِيلِ مَا حَرَّمَ اللَّهُ، فَقَدْ اتَّخَذُوهُمْ أُرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ، بَلْ ذَلِكَ أُولَى وَأَحْرَى.

(١) سورة الأنعام الآية ١١٦.

(٢) سورة الفرقان الآيات ٥١، ٥٢.

(٣) (ط): كَبِيرًا. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدُ الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ (التوبَة آية ٧٣).

(٤) سورة الأحزاب الآية ١.

(٥) سورة الأحزاب الآية ٦٧.

(٦) سورة التوبَة آية ٣١.

(٧) (ط): أَنْهَا.

(٨) أَخْرَجَهُ التَّرمِذِيُّ فِي «الْجَامِعِ» رَقْمُ ٣٠٩٤ وَابْنُ جَرِيرَ الطَّبَرِيِّ فِي «الْتَّفَسِيرِ» رَقْمُ ٤١١/١٣ وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْسَّنْنَ» ١١٦/١٠ وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمَصْنُفِ» ٦٦٣٢ وَانْظُرْ بَقِيَّةَ تَخْرِيجِهِ فِي كِتَابِ «الْاِنْتَصَارِ».

ثالثاً: الأمر الثالث: ترك الرُّكُون إلى الكفارة الظالمين^(١)، وقد نهى الله عن ذلك، فقال تعالى: ﴿وَلَا تُرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمْسَكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُم مِّنْ دُونَ اللَّهِ مِنْ أُولَاءِ ثُمَّ لَا تُنْصَرُونَ﴾^(٢)، فهى سبحانه وتعالى عن الرُّكُون إلى الظلمة، وتوعَّد على ذلك بمسيس النار^(٣) وعدم النصر .

الشرك أعظم
الظلم
[٨/أ]

والشرك هو^(٤) أعظم أنواع الظلم؛ كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الشَّرَكَ لِظُلْمٍ عَظِيمٍ﴾^(٥) / فمن رَّكِنَ إلى أهل الشرك — أي: مال إليهم — أو^(٦) رضي بشيء من أعمالهم، فإنه مستحق لأن يعذبه الله بالنار، وأن يخُذله في الدنيا والآخرة.

وقال تعالى: ﴿وَلَا إِنْ ثَبَّتَكُمْ لَقَدْ كَدْتُ تَرْكُنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا. إِذَا لَأْذَنَكُمْ ضَعْفُ الْحَيَاةِ وَضَعْفُ الْمَمَاتِ ثُمَّ لَا تَجْدُنَّ لَكُمْ عَلَيْنَا نَصِيرًا﴾^(٧)، فأخبر سبحانه وتعالى: أَنَّه لولا ثبتيه لرسوله ﷺ، تَرَكَنَ إلى المشركين شيئاً قليلاً. وأنَّه لو رَّكِنَ إلىهم، لأذاقه عذاب الدنيا والآخرة مضاعفاً. ولكنَّ الله ثبَّته فلم يَرْكِنْ إِلَيْهِمْ، بل عادَاهُمْ وقطع اليَدَ منهم .

ولكن إذا كان الخطابُ للنبي ﷺ مع عصمته، فغيره^(٨) أولى بلحق هذا الوعيد به .

رابعاً: الأمر الرابع: ترك موادَّةُ أعداء الله، قال الله تعالى: ﴿لَا تَجْدُنَّ قوماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمَ الْآخِرِ يَوَادُونَ مِنْ حَادَّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾^(٩) .

(١) (ط): والظالمين .

(٢) (ط): من النار .

(٣) (ط): والترك وهو .

(٤) سورة لقمان آية ١٣ .

(٥) سورة الإسراء الآيات ٧٤، ٧٥ .

(٦) (ط): بهذه الشدة فغيره .

(٧) سورة المجادلة آية ٢٢ .

قال شيخ الإسلام: فأخبر سبحانه وتعالى: أنه لا يوجد مؤمنٌ يوادُ
كافراً^(١)، فمن وادَ الكفار^(٢) فليس بمؤمن .

قلت: فإذا كان الله تعالى قد نفي الإيمان عنمن واد أباه وأخاه
وعشيرته — إذا كانوا محدّين الله ورسوله — فمن وادَ الكُفّار الأبعدين
عنه، فهو أولي بأن لا يكون مؤمناً .

الأمر الخامس : ترك التشبه بالكفار في الأفعال الظاهرة؛ لأنها خامساً.
ثورث نوع مودة ومحبة وموالاة في الباطن، كما أن الحب في الباطن تورث
المشابهة في الظاهر .

وهذا أمر يشهد به العيس والتجربة؛ حتى أن الرجلين إذا كانا من
بلد واحد ثم اجتمعوا في دار غريبة، كان بينهما من المودة والاختلاف أمرٌ
عظيم، وإن^(٣) كانوا في مصرِهما، لم يكونوا متعارفين، أو كانوا مُتهاجرين.
وذلك لأنَ الاشتراك نوع^(٤) وصف اختصاً^(٥) به عن بلد الغربة. بل
لو اجتمع رجالان في سفرٍ أو بلد غربة^(٦)، فكانت بينهما مشابهة في
العمامة أو الشياط، أو الشعر أو المركب، ونحو ذلك، لكان بينهما من
الاختلاف أكثر مما بين غيرهما .

وكذلك تجد أرباب الصناعات الدينيّة: يألفُ بعضُهم ببعضٍ مالا
يألفون غيرَهم، حتى أنَ ذلك يكون مع المعاداة والمحاربة: إما على

(١) (ط): من حادَ الله ورسوله ولو كانوا آباءهم ولا يوجد مؤمن يواد كافراً .

(٢) (ط): كافراً .

(٣) الأصل: وإذا .

(٤) (ط): في نوع .

(٥) (ط): اختصاص .

(٦) (ط): غريب .

الملْك،^(١) وإِمَّا على الدِّين. [و]^(٢) تجُدُّ الْمُلُوكُ [ونحوهم]^(٣) من الرؤسَاءِ، وإنْ تباعدت ديارُهُمْ ومالُكُهُمْ، بينَمَا مُناسبَةُ تورُثُ مشابهةً وحمايةً من / بعضَهُم^(٤) لبعضٍ، وهذا كُلُّهُ موجَبُ الطَّبَاعِ ومقتضاهُ، إِلَّا أَنَّ^(٥) يمنعُ مِنْ ذَلِكَ دِينٌ أو غرضٌ خاصٌ^(٦).

المشاية في أمرِ
الدنيا تورث الحبة.
فإذا كانت المشابهة في أمور دنيوية تورث الحبة والمولاة لهم، فكيف
بالمشاية في أمور دينية؟ فإنَّ إفضاءَها^(٧) إلى نوعٍ من المولاة أكثرُ
وأشد. هذا^(٨) كلامُ شيخ الإسلام ابن تيمية^(٩).

قلتُ: فإذا كانت مشابهة الكُفَّارِ في الأفعال الظَّاهِرَةِ، إِنَّمَا تُهْيَى
عَنْهَا لِأَنَّهَا وسيلةٌ وسُبْطٌ يُفضِّي إِلَى موالاتهم ومحبتِهم. فالنبي^(١٠) عن
هذه الغاية والمخذلَة أَشَدُّ، والمنعُ منه وتحريمه أَوْكَدُ، وهذا هو المطلوب.

الأدلة على تحرير
التشبه بالكافار.
ذكر بعض الدليل على النبي عن مشابهة الكُفَّارِ والمشرِّكِين.
روى أبو داود في سننه، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ:
(من تشبه بقوم فهو منهم)^(١١).

(١) (ط): إِما على الملك و. ساقط .

(٢) إضافة من «الإقضاء» .

(٣) (ط): بعض .

(٤) (ط): أنه .

(٥) (ط): حاضر .

(٦) (ط): إفضائهم. تحريف .

(٧) (ط): وهذا .

(٨) «إقضاء الصراط المستقيم» ٤٨٩/١ .

(٩) (ط): بالنبي. تحريف .

(١٠) أبو داود في «السنن» رقم ٤٠٣١، قال ابنُ حجر: إسنادُه حسن. «الفتح» ٢٧١/١، وأخرجهُ أَحْمَدُ في «المسند» ٩٢، ٥٠، ٢، وابنُ أَبِي شَيْبَةَ في «المصنف» ٣١٣/٥ والطحاوي في «المشكل» ٨٨/١ وعبدِينْ حُمَيدٌ في «المتخب» =

قال شيخ الإسلام: وإسناده جيد^(١)، وأقل أحواله أن يقتضي تحريم التشبه بهم، وإن كان ظاهره يقتضي كفر المتشبه بهم، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَن يَتُولَّهُم مِّنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾^(٢).

وهو نظير ما سندكره عن عبدالله بن عمرو^(٣)، أنه قال: من بني بأرض المشركين، وصنع نيزوَّهم، ومهرجانهم^(٤)، وتشبه بهم حتى يموت، حشر معهم يوم القيمة^(٥)، وقد ثبت عن عائشة، أنها كرهت الاختصار في الصلاة، وقالت: لا تشبهوا باليهود^(٦).

وروى البهقي بإسناد صحيح، عن عمرو بن دينار، قال: قال عمر بن الخطاب: لاتعلموا^(٧) رطانة الأعاجم، ولا تدخلوا على المشركين في كنائسهم يوم عيدهم؛ فإن السخطة تنزل^(٨) عليهم^(٩).

= رقم ٨٤٦ في سياق طويل، وأخرجه أبو ثيم في «أخبار أصبهان» ١٢٩/١ من حديث أنس، وأخرج بعضه البخاري تعليقاً ٩٨/٦، وله شاهد مرسى أخرجه سعيد بن منصور في «السنن» رقم ٢٣٧٠ وابن المبارك في الجihad رقم ١٠٥ والقضاعي في «مسند الشهاب» رقم ٣٩٠.

(١) ومثله في «الفتاوى» ٣٣١/٢٥.

(٢) سورة المائدة آية ٥١.

(٣) (ط): عمر. تحريف.

(٤) أعياد الأقباط والفرس.

(٥) أخرجه البهقي في «السنن» ٢٣٤/٩.

(٦) «القضاء الصراط المستقيم» ١/٢٣٦-٢٣٧.

(٧) أخرجه البخاري في «الصحيح» رقم ٣٤٥٨ وعبدالرازق في «المصنف» رقم ٣٢٣٨ وسعيد بن منصور في «السنن» كا في «القضاء» ١/٣٤٣، واللهفظ له.

(٨) (ط): تعلموا.

(٩) (ط): السخط يتنزل.

(١٠) البهقي في «السنن» ٩/٢٣٤، وأخرجه عبدالرازق في «المصنف» رقم ١٦٠٩.

وروى بإسناد صحيح، عن أبي أُسامة، حدثنا^(١) عوف، عن أبي المغيرة، عن عبد الله بن عمرو^(٢)، قال: من بنى ببلاد الأعاجم، فصنع نيروزهم ومهرجانهم، وتشبه بهم حتى يموت وهو كذلك، حشر معهم يوم القيمة^(٣).

فهذا عمرٌ نهى عن تعلم لسانهم، وعن مجرد دخول الكنيسة عليهم يوم عيدهم، فكيف بفعل بعض أفعالهم؟ أو فعل ما هو من مقتضيات^(٤) دينهم؟ أليست موافتهم في العمل أعظم من الموافقة في اللغة؟ أو ليس عمل بعض أعمال^(٥) عيدهم أعظم من مجرد الدخول عليهم في عيدهم؟!

[٩/٩] وإذا كان السخط ينزل عليهم يوم عيدهم بسبب / عملهم، فمن يشركهم في العمل أو بعضه، أليس قد تعرّض إلى العقوبة.

واما عبد الله بن عمرو^(٦) فصرّح: إنه من بنى ببلادهم، وصنع نيروزهم ومهرجانهم، وتشبه بهم حتى يموت حشر معهم. وهذا يقتضي أنه جعله كافراً بمشاركتهم في مجموع هذه الأمور، أو جعل ذلك من الكبائر الموجبة للنار، وإن كان الأول ظاهر لفظه. فتكون المشاركة في بعض ذلك معصية؛ لأنه لو لم يكن مؤثراً في استحقاق العقوبة، لم يجز جعله جزءاً من المقتضى، إذ المباح لا يُعاقب عليه، وليس الذم على

(١) (ط): قال حدثنا.

(٢) (ط): عمر. تحريف.

(٣) البهبي في «السنن» ٢٣٤/٩.

(٤) (ط): مقتضيات. ساقطة.

(٥) (ط): أعمالهم أي أعمال.

(٦) (ط): عمر. تحريف.

بعض ذلك مشروطاً ببعض، لأنَّ^(١) أبعاض ما ذكره تقتضي^(٢) الذهن منفرداً^(٣).

وعن عمرو بن ميمون الأودي^(٤)، قال: قال عمر رضي الله عنه: كان أهل الجاهلية لا يُفِيضُونَ من جمِع^(٥) حتى تطلع الشمس، ويقولون: أشرق ثَبَرَ كَيْمَا نَفَرَ^(٦)، فخالفهم النبي ﷺ، وأفاض قبل طلوع الشمس^(٧).

وقد رُوي في هذا الحديث — فيما أظنه — أنه قال (خالف هدِّينا هدي المشركين)^(٨)، وكذلك كانوا يفِيُضُونَ من عرفات قبل غروب الشمس، فخالفهم النبي ﷺ، بالإفاضة^(٩) بعد الغروب.

وعن عبد الله بن عمرو^(١٠)، قال: رأى رسول الله ﷺ على^(١١)

(١) (ط): لأنَّ.

(٢) (ط): يقتضي.

(٣) «اقتضاء الصراط المستقيم» ٤٥٥/١—٤٦٠.

(٤) (ط): الأزدي. تعرِيف. وهو أبو عبد الله، خضرم مشهور، ثقة عابد، نزل الكوفة بت ٤٢ «تقريب»/٤٢٧.

(٥) المزدلفة.

(٦) ثَبَرَ: جبل عظيم، على يسار الذاهب إلى منى. ومعنى: كَيْمَا نَفَرَ، أي: كَيْمَا ندفع للنحر. «فتح الباري» ٥٣١/٣.

(٧) أخرجه البخاري في «الصحيح» رقم ١٦٨٤، ٣٨٣٨ والترمذى في «الجامع» رقم ٨٩٦ وأبن ماجة في «السنن» رقم ٣٥٧ واللفظ له، وأحمد في «المسندة» ٣٩/١، ٤٢، ٥٠، ٥٤.

(٨) أخرجه البيهقي في «السنن» ١٢٥/٥ والحاكم في «المستدرك» ٢٧٧/٢، ٥٢٤/٣ وابن مردوية كما في « الدر المثور » ١/٥٣٦ من حديث المسور بن خرمة.

(٩) (ط): فالإفاضة.

(١٠) (ط): عمر. تعرِيف.

(١١) الأصل: علي على. سهو.

ثوبين مُعتصفين، قال: (إِنَّ هذِهِ مِنْ^(١) ثِيَابِ الْكُفَّارِ فَلَا تُلْبِسُهَا) رواه مسلم^(٢). عَلَّلَ النَّبِيُّ^(٣) عَنْ لِبْسِهِ؛ بِأَنَّهَا مِنْ ثِيَابِ الْكُفَّارِ . وفي كتاب عمر بن الخطاب رضي الله عنه، إلى عُتبة بن فَرَقد^(٤): وإياك وزي أهل الشرك. وهو في الصحيحين^(٥) .

وروى الخَلَالُ، عن محمد بن سيرين: أنْ حُذِيفَةَ أَقَى بَيْتًا، فرأى فيه شيئاً من زي العجم، فخرج، وقال: من تشبّه بقوم فهو منهم .

وقال علي بن أبي صالح السوّاق: كُنا في ولعة، فجاء أَحْمَدُ بن حنبل، فلما دخل نظر إلى كرسي في الدار عليه فضة، فخرج. فللحقة صاحبُ الدار، فرفض يده في وجهه، وقال: زي الجوس، زي المجنوس^(٦) !! .

وعن قيس بن أبي حازم، قال: دخل أبو بكر، على امرأة من أحمس يُقال لها: زينب، فرآها لا تتكلّم، فقال: ما لها لا تتكلّم؟ فقالوا: حجّت مُضْمِنةً، فقال لها: تكلمي، فإنَّ هذا لا يحلُّ، هذا من عمل الجاهلية، فتكلّمت، فقالت: من أنت؟ قال: امرأة من المهاجرين، قالت: أي المهاجرين؟ قال: من قريش، قالت: من أي قريش؟ قال: إنك / لَسْؤُول، أنا أبو بكر، قالت: ما بقاونا على هذا الْأَمْرِ الصالح الذي جاء اللَّهُ به بعد الجahلية؟ قال: بقاوْكُمْ عليه ما استقامت لكم

[٩/ب]

(١) (ط): من. ساقطة .

(٢) مسلم في «الصحيح» رقم ٢٠٧٧، وأخرجه أبو داود في «السنن» رقم ٤٠٦٦ والنسائي في «المجتبى» ٢٠٣/٨، ٢٠٤ .

(٣) (ط): نهى .

(٤) أبو عبد الله، ابن بريون السُّلْمَى، صحابي، «تقريب»/٣٨١ .

(٥) البخاري في «الصحيح» رقم ٥٨٣٠ ومسلم في «الصحيح» رقم ٢٠٦٩ وأبو داود في «السنن» رقم ٤٠٤٢ وأحمد في «المستد» ١٦/١ .

(٦) أخرجه أبو يعلى في «طبقات الحنابلة» ١/٢٣٤ .

أئمتكُم، قالت: وما الأئمة؟ قال: أَمَا كَانَ لِقَوْمِكَ^(١) رُؤْسَاءٌ
وأَشْرَافٌ^(٢) يَأْمُرُونَهُمْ فَيَطِيعُونَهُمْ؟، قالت: بَلِّي، قال: فَهُمْ أُولَئِكَ عَلَى
النَّاسِ، رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ^(٣).

فَأَخْبَرَ أَبُو بَكْرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ الصِّمَتَ الْمُطْلَقَ لَا يَحْلُّ، وَعَقْبَ
ذَلِكَ بِقُولِهِ: هَذَا مِنْ^(٤) عَمَلِ الْجَاهِلِيَّةِ؛ فَاصْدَأْ بِذَلِكَ عِيبَ هَذَا الْعَمَلِ
وَذَمَّهُ. وَتَعْقِيْبُ الْحُكْمِ بِالْوَصْفِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْوَصْفَ عَلَّةً، فَدَلَّلَ تَعْقِيْبُ الْحُكْمِ
عَلَى أَنَّ كَوْنَهُ مِنْ عَمَلِ الْجَاهِلِيَّةِ وَصَفْ يَوْجِبُ النَّهْيَ عَنْهُ، وَالْمَنْعُ مِنْهُ.^(٥)
وَقَدْ كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَابِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، إِلَى الْمُسْلِمِينَ
الْمُقِيمِينَ بِبَلَادِ فَارِسِ: إِيَّاكُمْ وَزِيَّ أَهْلِ الشَّرِكَ.

وَهَذَا نَهْيٌ عَنْهُ^(٦) لِلْمُسْلِمِينَ، عَنْ^(٧) كُلِّ مَا كَانَ مِنْ زَيَّ الْمُشْرِكِينَ،
وَفِي كِتَابِهِ إِلَى عَتَّبَةَ بْنَ فَرَقَدٍ: إِيَّاكُمْ وَالْتَّنَعُّمُ، وَزِيَّ أَهْلِ الشَّرِكَ، وَلَبُوسُ
الْحَرِيرِ.

وَرَوَى أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلَ فِي الْمُسْنَدِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَابِ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ، كَانَ بِالْجَاهِيَّةِ، فَذَكَرَ فَتْحَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، قَالَ حَمَّادُ بْنُ سَلْمَةَ:
فَحَدَّثَنِي أَبُو سَنَانَ، عَنْ عَبْيَدِ بْنِ آدَمَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
يَقُولُ لِكَعْبَ، أَيْنَ ثُرِيَ أَنَّ أَصْلِيَ، قَالَ: إِنَّ أَخْذَتِ [عَنِي]^(٨) صَلِيْتَ
خَلْفَ الصَّسْخَرَةِ، فَكَانَتْ^(٩) الْقَدْسُ كُلُّهَا بَيْنَ يَدِيكَ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ

(١) (ط): لِقَوْمِكَمْ.

(٢) (ط): وَأَشْرَافًا. تَحْرِيفٌ.

(٣) الْبَخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» رقم ٣٨٣٤.

(٤) (ط): مِنْ سَاقِطَةٍ.

(٥) (ط): النَّهْيُ مِنْهُ.

(٦) (ط): مِنْ.

(٧) إِضَافَةُ مِنْ (ط) و«الْمُسْنَدِ».

(٨) (ط): وَكَانَتْ.

الله عنه، صاهيت اليهود!! لا، ولكن أصلِي حيث صلَّى رسول الله عليه السلام، فتقدُّم إلى القبلة فصلَّى، ثم جاء فبسط رداءه، فكنس^(١) الكُنَاسَة في رداءه^(٢)، وكنس الناس .

فتعاب رضي الله عنه على كعب مضاهاة اليهودية، أي:^(٣) مشابهتها في مجرد استقبال الصخرة؛ لما فيه من مشابهة من يعتقد أنها قبلة باقية، وإن كان^(٤) المسلم لا يقصد أن يصلِّي إليها .

وقد كان لعمر رضي الله عنه — في هذا الباب — من السياسات لأمر الله وأمر المُحكمة، ما هي مناسبة لسائر سيرته المرضية، فإنه رضي الله عنه هو رسول—— الذي استحال ذنوب الإسلام في يده غرباً، فلم يفر عبقرى فريه، حتى صدر الناس بعطن^(٥)، فأعزَّ الإسلام، وأذلَّ^(٦) الكفر وأهله، وأقام شعَّار الدين الحنيف^(٧)، ومنع من كلّ أمر فيه تذرع إلى نقض عرى الإسلام، مطيناً في ذلك الله ولرسوله، وقفَا عند / كتاب الله، ممتلاً لستة رسول الله عليه السلام، محتذياً حذو صاحبه، مشاوراً في أموره للسابقين^(٨) الأولين. حتى أنَ العمدة في الشرط^(٩) على أهل الكتاب على

(١) (ط): فكسر فكنس. تحرير .

(٢) أحمد في «المسند» ١/٣٨، وجود الحافظ ابن كثير إسناده. «التاريخ» ٧/٥٨ .

(٣) (ط): اليهود مشابهتها .

(٤) (ط): كان. ساقطة .

(٥) قطعة من حديث أخرجه البخاري في «الصحيح» رقم ٣٦٨٢ ومسلم في «الصحيح» رقم ٢٣٩٣ من حديث ابن عمر .

(٦) (ط): وذله .

(٧) (ط): الحنيفي .

(٨) (ط): السابقين .

(٩) (ط): الشروط .

شروطه، وحتى منع من استعمال كافر أو ائتها^(١) على الأمة^(٢)، وإعزازه بعد إذ أذله^(٣) الله، وحتى روى أنه حرق الكتب العجمية، وهو الذي منع أهل^(٤) البدع أن ينبعوا^(٥) وألزمهم ثوب الصغار. وروى الخالق عن عكرمة، عن ابن عباس: أنه سأله^(٦) رجل^(٧) احتجن^(٨). قال: لا^(٩) تبد العورة، ولا تستن بسنة المشركين. فقوله: لا تستن بسنة المشركين. عام، وروى أبو داود، عن أنس: أنه دخل عليه غلام وله قرنان أو قصتان، فقال: احلقوه هذين أو قصوهما؛ فإن هذا زى اليهود^(١٠).

علل النبي^{*} عنهم بأأن ذلك زى اليهود، وتعليق النبي بعلة يوجب أن تكون العلة مكرهة، مطلوبًا عدمها^(١١)، نقل ذلك شيخ الإسلام^(١٢). وقال أيضًا - عند قوله عليه^{صلوات الله عليه} (هل بها عيد من أعياد الجاهلية)^(١٣) - وهذانبي شديد عن أن يفعل شيء من أعياد الجاهلية على أي وجه

(١) (ط): كافراً وائتها. تحريف.

(٢) (ط): الأئمة. تحريف.

(٣) (ط): إذلاله أي من أذله. تحريف.

(٤) (ط): أمر بأهل.

(٥) (ط): ينفوا. تحريف.

(٦) في «الاقتضاء» سائل.

(٧) (ط): رجالاً.

(٨) (ط): احتجن.

(٩) (ط): لا. ساقطة.

(١٠) أبو داود في «السنن» رقم ٤١٩٧.

(١١) (ط): مطلوب اعدامها.

(١٢) «القتضاء الصراط المستقيم» ١/٣١٦-٣١٩، ٣٢٦-٣٢٢، ٣٤٠-٣٤١.

(١٣) قطعة من حديث أخرجه أبو داود في «السنن» رقم ٣٣١٣ وابن ماجة في

«السنن» رقم ٢١٣١ وأحمد في «المسندة» ٤١٩/٣، ٣٦٦/٦.

أعياد الكفار من كان، وأعيادُ الكفار — من الكتابيين والأمينين — في دين الإسلام من جنس واحد؛ كما أنَّ كفر الطائفتين سواءً في التحرير، وإن كان بعضه أشد تحريراً من بعض.^(١) وإذا كان الشارع قد حسَّم مادةً لأعياد أهل الأوثان خشية أن يتدعَّس^(٢) المسلم بشيء من أمر الكفار الذين يشَّبِّهُون بالشيطان أنْ يقيمُوا لهم في جزيرة العرب، فالخشية من تدعسه بأوضار^(٣) الكتابيين الباقيين أشد، والنهي عنه أوَّلَدْ .

إلى أن قال: وقد بالغ عَلَيْهِمْ فِي أَمْرِ أُمَّتِهِ بِمُخَالَفَتِهِمْ فِي كَثِيرٍ مِّنَ الْمَبَاحَاتِ، وَصَفَاتِ الطَّاعَاتِ؛ لَثَلَاثَةِ يَكُونُ ذَلِكُمْ^(٤) ذِرْعَةً إِلَى موافقتهم، فِي غَيْرِ ذَلِكِ مِنْ أَمْرِهِمْ، وَلِتَكُونَ الْمُخَالَفَةُ فِي ذَلِكَ حَاجِزاً وَمَانِعاً عَنْ كُلِّ الْمُخَالَفَةِ لِأَهْلِ سَائِرِ أَمْرِهِمْ، فَإِنَّهُ^(٥) كُلُّمَا كَثُرَتِ الْمُخَالَفَةُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ أَهْلِ الْجَحِيمِ كَانَ الْجَحِيمُ تَبَعِّدُ عَنْ أَعْمَالِهِمْ^(٦) .

فَلَيْسَ بَعْدَ حِرْصِهِ عَلَى أُمَّتِهِ وَنَصْحَّهُ لَهُمْ غَايَةً^(٧) — عَلَيْهِمْ — وَكُلُّمَا
ذَلِكَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَعَلَى النَّاسِ، وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا
يَعْلَمُونَ^(٨) .

قلْتُ: فإذا كانت مبالغته عَلَيْهِمْ فِي أَمْرِ أُمَّتِهِ بِمُخَالَفَةِ الْكَفَّارِ، إِنَّمَا
هي^(٩) خَوْفًا مِّنْ أَنْ تَكُونَ مُشَابِهِمْ فِي الْهُدَى الظَّاهِرِ، مُؤْدِيَةً وَجَارَةً

(١) (ط): من بعض. ساقط .

(٢) (ط): تدعَّس .

(٣) (ط): بأوضاع .

(٤) (ط): ذلك. ساقطة .

(٥) (ط): فَإِنَّهُ . ساقطة .

(٦) (ط): أَهْلُ الْجَحِيمِ .

(٧) (ط): غَايَتِهِ .

(٨) «اقتضاء الصراط المستقيم» ٤٤٤/١ .

(٩) (ط): هي. ساقطة .

إلى الموافقة والموافقة، فما بال كثيرون من يدعون الإسلام قد / وقع في [١٠/ب] الخذور بعينه، وهم مع ذلك يحسبون أنهم يُحسنون صنعاً!! .

وروى أبو داود في سنته — وغيره — من حديث هشيم، أخبرنا أبو بشر، عن أبي عمير بن أنس، عن عمومه له من الأنصار، قال: اهتمَ النبيُّ ﷺ للصلوة^(١)، كيف يجمع الناسَ لها، فذكروا له شبور^(٢) اليهود، فلم يُعجبه ذلك، وقال: (هو من أمر اليهود)، قال: فذكروا له الناقوس. فقال: (هو من أمر النصارى)، الحديث^(٣) .

قال في القاموس: شبور، كت سور^(٤). البوّق الذي يُنفخ فيه ويزمر. انتهى^(٥) .

والغرض: أنه ﷺ لما كرمه^(٦) بوّق اليهود المنفوح بالفم، وناقوس النصارى^(٧) المضروب باليد، عللَ هذا بأنَّه من أمر اليهود، وعللَ هذا بأنَّه من أمر النصارى؛ لأنَّ ذكر الوصف عقيب^(٨) الحكم يدلُّ على أنَّه علةٌ له، وهذا يقتضي نهيء عما هو من أمر اليهود والنصارى، ويقتضي كراهةَ هذا النوع من الأصوات مطلقاً في غير الصلاة أيضاً؛ لأنَّه من أمر اليهود والنصارى .

فإن النصارى كانوا^(٩) يضربون بالناوقيس في أوقات متعددة غير

(١) (ط): للصلوة. ساقطة .

(٢) (ط): طبور. تحريف .

(٣) أبو داود في «الستن» رقم ٤٩٨ .

(٤) (ط): سور. تحريف .

(٥) «القاموس المحيط» ٥٥/٢ .

(٦) الأصل و(ط): ذكر. والمثبت من «الاقضاء» .

(٧) الأصل: من النصارى .

(٨) (ط): عقب .

(٩) (ط): فالنصاري .

أوقات عباداتهم. وإنما شعار الدين الحنيف: الأذان المتضمن للإعلان
بذكر الله سبحانه، الذي به تفتح أبواب السماء، وتهرب الشياطين،
الشعار وتنزل^(١) الرحمة. وقد ابتلي كثيرون من هذه الأمة — من الملوك وغيرهم
— بهذا الشعار اليهودي والنصراني^(٢)، وهذه المشابهة لليهود والنصارى
وللأعاجم من الروم^(٣) والفرس، لما غلبت^(٤) على ملوك المشرق — هي
وأمثالها، مما خالفوا به هدي المسلمين — ودخلوا فيما كرهه الله
ورسوله، سلط الله عليهم^(٥) الترك الكافرون^(٦) الموعود بقتالهم، حتى
فعلوا^(٧) في العباد والبلاد، ما لم يجرب في دولة الإسلام مثله؛ وذلك
تصديق قوله عليه^{صلوات الله عليه} (لتركبُنَّ سننَّ منْ كَانَ قَبْلَكُمْ)^(٨) إنتهى من
الاقتضاء^(٩).

وكما وقع من العقوبة على خالفة هدي المسلمين — بتسليط الترك
الكافر^(١٠) على ما ذكره شيخ إسلام — وقع نظيره في هذه الأزمان.

(١) (ط): ويه تنزل .

(٢) ومع الأسف الشديد فإن هذا الشعار «الرمز» الكافر يطبق الآن في البلاد
الإسلامية ويسمونه موسيقى السلام، ولكل بلد نوتة خاصة تعزف في المؤتمرات
وعند الاستقبال وفي بداية البرنامج الإذاعية والتليفزيونية، ولو استطاعوا جعلوه ورداً
يومياً لكل مسلم دون حباء أو حرج!!! .

(٣) (ط): والأعاجم من أهل الشرك .

(٤) (ط): غالب .

(٥) (ط): سلط عليهم .

(٦) (ط): أهل الشرك. تحريف .

(٧) (ط): فعلوه. تحريف .

(٨) قطعة من حديث أبي واقد الليبي، أخرجه الترمذى في «الجامع». رقم ٢١٨١
وقال: هذا حديث حسن صحيح، وأحمد في «المسندة» ٢١٨/٥، وانظر بقية
تخرجه في كتاب «الانتصار» / ٣٥ .

(٩) «اقتضاء الصراط المستقيم» ٣٤/١ — ٣١٥ .

(١٠) (ط): أهل الشرك. تحريف .

فإنَّ المُتَسَبِّينَ إِلَى الْإِسْلَامِ: لَمَّا سَلَكُوا كَثِيرًا مِنْ هُدُيِّ الْيَهُودِ
وَالنَّصَارَى، وَأَهْلِ الْجَاهْلِيَّةِ الْمُشْرِكِينَ / وَالْأَعْاجِمُ أَعْدَاءُ الدِّينِ^(١)،
وَتَشَبَّهُوا بِهِمْ فِي كَثِيرٍ [مِنَ الْأَمْرِ]^(٢) سُلْطَنٌ عَلَيْهِ التَّرْكُ الْكَافِرُونَ^(٣)
الْخَارِجُونَ عَنْ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ .

فَجَرَى عَلَى الْإِسْلَامِ حَمْنٌ عَظِيمَةٌ، وَأَمْرٌ كَبِيرَةٌ: حَتَّى أَنَّهُمْ يُذْلُّونَ
الرَّئِيسَ، وَيَمْتَهِنُونَ الشَّيْخَ الْكَبِيرَ، وَلَا يَرْحَمُونَ الْعَاجِزَ، وَلَا الْمُضِيِّفَ.
فَأَفْسَدُوا الْأَدِيَانَ، وَخَرَبُوا الْبَلْدَانَ، وَأَهَانُوا الْأَبْدَانَ، وَذَلِكَ بِحِكْمَةِ
الَّدِيَانِ؛ عَقْوَةُ عَلَى الظُّلْمِ وَالْعَصِيَّانِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعْنَى وَعَلَيْهِ التَّكْلَانُ .
وَلَكُنْ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى أَنَّ الْحَقَّ لَا يَزُولُ، ^(٤) وَيَأْتِيَ اللَّهُ إِلَّا إِظْهَارُ
دِينِ الرَّسُولِ، ^{هُنَّ} يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفَئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ ^(٥) وَيَأْتِيَ اللَّهُ إِلَّا أَنْ
يُتَمَّ نُورُهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ . هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ
لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ^(٦) .

فَإِذَا مَحَصَ اللَّهُ أَهْلَ الْإِيمَانِ، وَاتَّهَى مَا عَاقِبُهُمْ بِهِ عَلَى الْعَصِيَّانِ،
وَشَخَّتْ أَنْوَافُ أَهْلِ الْفَسَادِ وَالْكُفْرَانِ، وَظَنَّوْا أَنَّ الدُّولَةَ لَهُمْ فِي غَابِرِ
الْأَزْمَانِ، أَظْهَرَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ شَمْسَ الْإِسْلَامِ وَالْإِيمَانِ^(٧)، فَمُزَقُوهُمْ بِهَا فِي أَقْرَبِ
أَوَانِ، وَشَرَدُوهُمْ إِلَى أَقْصَى الْبَلْدَانِ . قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى :

وَاللَّهُ نَاصِرُ دِينِهِ وَكَتَابِهِ

وَرَسُولِهِ فِي سَائِرِ الْأَزْمَانِ

(١) (ط): اللَّهُ .

(٢) إِضَافَةُ مِنْ (ط) .

(٣) (ط): أَهْلُ الشَّرْكِ . تَحْرِيفٌ .

(٤) مَا بَيْنَهُمَا مَعْلُقٌ فِي هَامِشِ الْأَصْلِ .

(٥) سُورَةُ التُّوبَةِ الْآيَاتُ ٣٢، ٣٣ .

(٦) (ط): إِيمَانُ وَإِسْلَامُ .

لَكُنْ بِمَحْنَةِ حَزَبِهِ مِنْ حَرْبِهِ^(١)
ذَا حُكْمَةً مُذَّٰلَةً^(٢) كَانَ الْفَتَنَانُ^(٣)

وَقَالَ أَيْضًا :

وَالْحَقُّ مُنْصُورٌ وَمُتَّحِنٌ فَلَا
تَعْجَبْ فَهْدِي^(٤) سَنَّةُ الرَّحْمَنِ
وَبِذَاكَ يَظْهَرْ حَزَبُهِ مِنْ حَرْبِهِ^(٥)
وَلِأَجْلِ ذَاكَ النَّاسُ طَائِفَتَانُ^(٦)

الشروط السرية . . . وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ — فِي الْكَلَامِ عَلَى شُرُوطِ أَهْلِ الدُّرْمَةِ — وَذَلِكَ
يَقْتَضِي إِجْمَاعَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى التَّمْيِيز^(٧) عَنِ الْكُفَّارِ ظَاهِرًا، وَتَرْكُ التَّشْبِيهِ
بِهِمْ . وَلَقَدْ كَانَ أُمَّرَاءُ الْعَدْلِ^(٨) مِثْلُ الْعُمَرَيْنِ وَغَيْرِهِمْ^(٩) يَبَالِغُونَ فِي
تَحْقِيقِ ذَلِكَ بِمَا يَتَمَّ بِهِ الْمَقصُودُ .

وَقَدْ رُوِيَ أَبُو الشَّيْخِ الْأَصْبَهَانِيُّ^(١٠)، أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كَتَبَ:
أَنْ لَا تَكَاتِبُوا أَهْلَ الدُّرْمَةِ فَتَجْرِي بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمُ الْمُوْدَةُ، وَلَا تَكُونُوهُمْ،
وَأَذْلُّوهُمْ، وَلَا تَظْلِمُوهُمْ .

ثُمَّ قَالَ: وَمِنْ جُمِلَةِ الشُّرُوطِ: مَا يَعُودُ بِأَخْفَاءِ مُنْكَرَاتِ دِينِهِمْ، وَتَرْكُ

(١) (ط): حزبه. تحرير.

(٢) الأصل: ذا حكم من.

(٣) «الكافية الشافية» (ط التقدم) / ٨٥ .

(٤) (ط): فهذا.

(٥) (ط): حزبه.

(٦) «الكافية الشافية» / ١٩ .

(٧) (ط): للتمييز.

(٨) (ط): الهدى.

(٩) (ط): وغيرها.

(١٠) أبو محمد، عبد الله بن محمد بن جعفر، حافظ ثقة، ت ٣٤٦. «الباب» ١/٦٩.

إظهارها. ومنها ما يعود بإخفاء شعار دينهم. فاتفق عمرٌ رضي الله عنه، وال المسلمين معه، وسائرُ العلماء بعدهم ومن^(١) وفقه الله عز وجل /، [١١/ب] من ولاة الأمر: على منعهم من أن يُظْهِرُوا في الإسلام شيئاً مما يختصون به؛ مبالغة في أن لا يظهر في [دار]^(٢) الإسلام خصائص المشركين. فكيف إذا عملها المسلمون وأظهروها هم^{(٣)!!}.

ومنها ما يعود بترك إكرامهم، وإلزامهم الصغار الذي شرعه الله تعالى. ومن المعلوم أن تعظيم أعيادهم ونحوها بالموافقة: فيها نوع من إكرامهم^(٤)؛ فإنهم يفرحون بذلك، ويُسَرُّونَ به، كما يغتمُون بإهمال أمر دينهم الباطل^(٥).

قال شيخ الإسلام أيضاً: وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شَيْعَةً لَّا سُلْطَانٌ لَّهُمْ فِي شَيْءٍ﴾^(٦) ومعلوم أن الكفار فرقوا دينهم، و كانوا شيئاً؛ كما قال تعالى: ﴿فَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَخَتَّلُفُوا﴾^(٧) وقد قال لنبيه: ﴿لَسْتُ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾^(٨) وذلك يقتضي تبرؤه^(٩) منهم في جميع الأشياء .

ومن تابع غيره في بعض أموره، فهو منه في ذلك الأمر؛ لأن قول من تابع غيره القائل: أنا من هذا، وهذا مني. أي: أنا من نوعه، وهو من نوعي؛ فهو منه.

(١) (ط): وبعدهم من .

(٢) إضافة من (ط) .

(٣) (ط): هم. ساقطة .

(٤) (ط): أنواع اكرامهم .

(٥) «اقتضاء الصراط المستقيم» ٣٢٢/١ - ٣٢٣، ٣٢٥ .

(٦) سورة الأنعام آية ١٥٩ .

(٧) ما بينهما ساقط من (ط) .

(٨) سورة آل عمران آية ١٠٥ .

(٩) (ط): تبريه .

لأن الشخصين لا يتحدا إلا بال النوع، كما في قوله: ﴿بعضُهم من بعض﴾^(١)، قوله عليه السلام، لعله: (أنت مني وأنا منك)^(٢).

وقول القائل: لست من هذا في شيء، أي: ^(٣) أنا متبرئ من جميع أمره. وإذا كان الله قد برأ رسوله^(٤) من جميع أمرهم، فمن كان متابعاً للرسول^(٥) ﷺ حقيقة كان متبرئاً كثيرته^(٦)، ومن كان موافقاً لهم^(٧) كان مخالفًا للرسول ﷺ، بقدر موافقته لهم^(٨). فإنَّ الشخصين المختلفين من كل وجه، كلما شابه أحدهما خالفت^(٩) الآخر^(١٠).

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ﴾^(١١) [آل عمران: ١٢]، وقال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ تَوَلَّוْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مَا هُمْ مِنْكُمْ وَلَا مِنْهُمْ﴾ — يعيّب بذلك المنافقين، الذين تولوا اليهود — إلى قوله: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾.

(١) سورة التوبة آية ٦٧.

(٢) أخرجه البخاري في «ال الصحيح» رقم ٤٢٥١، ٢٦٩٩ ومسلم في «ال الصحيح» رقم ١٧٨٣ والترمذني في «الجامع» رقم ٣٧١٦ وأحمد في «المسندي» ٢٠٤٥ من حديث البراء وأسامة.

(٣) (ط): أي. ساقطة.

(٤) (ط): رسوله قد برأء. تحريف.

(٥) (ط): لرسوله.

(٦) (ط): لتبنيه. تحريف.

(٧) (ط): موافقتهم.

(٨) (ط): لهم. ساقطة.

(٩) (ط): كل ما شابه أحدهما خالقه.

(١٠) «اقتضاء الصراط المستقيم» ١٥٢/١-١٥٣.

(١١) سورة المائدة آية ٥١.

(١٢) إضافة من (ط).

يَوَادُونَ مِنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ^(١) إِلَى آخِرِ السُّورَةِ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهُدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آتَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أُولَاءُ بَعْضٌ﴾^(٢) إِلَى آخِرِ السُّورَةِ .

فَعَدَ سَبَحَانَهُ وَتَعَالَى: الْمُوَالَةُ بَيْنَ الْمَهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَبَيْنَ مَنْ آمَنَ مِنْ بَعْدِهِمْ^(٣) وَهَاجَرَ وَجَاهَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ .

وَالْمَهَاجِرُ مِنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ، وَالْجَهَادُ باقٍ إِلَى يَوْمِ الْمَهَاجِرِ الْحَقِيقِ .

[١٢ / أ].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا وَلِكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾^(٤) الْآيَتَيْنِ، وَنَظَارُهُمْ هَذَا فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنَ الْقُرْآنِ، يَأْمُرُ^(٥) سَبَحَانَهُ بِالْمُوَالَةِ الْمُؤْمِنِينَ حَقًا الَّذِينَ هُمْ حَزِيبَهُ وَجَنَدُهُ، وَيَخْرِجُ أَنَّ هُؤُلَاءِ لَا يَوَالُونَ الْكَافِرِينَ^(٦)، وَلَا يَوَادُونَهُمْ . وَالْمُوَالَةُ وَالْمُوَادَةُ^(٧): وَإِنْ كَانَتْ مُتَعْلِقَةً بِالْقَلْبِ، لَكِنَّ الْمُخَالَفَةَ الْمُخَالَفَةُ فِي الظَّاهِرِ أَعْبُونَ عَلَى الْمَقَاطِعَةِ .

مُشَارِكُهُمْ فِي الظَّاهِرِ، إِنْ لَمْ تَكُنْ ذَرِيعَةً، أَوْ سَبِيلًا قَرِيبًا أَوْ بَعِيدًا إِلَى نَوْعِ مَا مِنْ^(٩) الْمُوَالَةُ وَالْمُوَادَةُ^(٧): فَلَيْسَ فِيهَا مُصْلِحَةٌ لِلْمَقَاطِعَةِ وَالْمُبَايِنَةِ، مَعَ أَنَّهَا تَدْعُ إِلَى نَوْعِ مَا مِنَ الْمُوَاصِلَةِ؛ كَمَا تَوْجِهُ^(١٠) الطَّبِيعَةُ، وَتَدْلُّ عَلَيْهِ الْعَادَةُ .

وَهَذَا كَانَ السَّلْفُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يَسْتَدِلُّونَ بِهَذِهِ الْآيَاتِ، عَلَى تَرْكِ

(١) سُورَةُ الْمُجَادَلَةِ الْآيَاتُ ١٤—٢٢ .

(٢) سُورَةُ الْأَنْفَالِ آيَةُ ٧٢ .

(٣) (ط): أَمَنَ مِنْهُمْ .

(٤) سُورَةُ الْمَائِدَةِ آيَةُ ٥٥ .

(٥) (ط): يَأْمُرُكُمْ تَحْرِيفُ .

(٦) (ط): الْكُفَّارُ .

(٧) (ط): وَالْمُوَادَةُ .

(٨) (ط): أَعْوَدُ .

(٩) (ط): أَمَا. تَحْرِيفُ .

(١٠) (ط): تَحْبُّ. تَحْرِيفُ .

الاستعانة بهم في الولايات. فروى الإمام أحمد — بإسناد صحيح — عن أبي موسى رضي الله عنه، قال: قلتُ لعمر رضي الله عنه: إن لي كتاباً نصرانياً. قال: ^(١) مالك؟ قاتلك الله. أما سمعت الله يقول: هُوَ أَيْهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أُولَئِكَ ^(٢)، أَلَا اتَّخَذْتَ حَنِيفًا. قال: قلتُ يا أمير المؤمنين: إن ^(٣) لي كتابته، وله دينه، قال: لا أَكُرْمُهُمْ إِذْ ^(٤) أَهَانُهُمُ اللَّهُ، وَلَا أَعْزَهُمْ إِذْ ^(٤) أَذْلُهُمُ اللَّهُ، وَلَا أُدْنِيهِمْ إِذْ ^(٤) أَقْصَاهُمُ اللَّهُ ^(٥).

وكا دلٌّ عليه معنى الكتاب، جاءت سنة رسول الله ﷺ، وسنة خلفائه الراشدين — التي أجمع الفقهاء عليها — بمخالفتهم وترك التشبه

٣٦٠

ففي الصحيحين، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: (إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصِبُّونَ فِي الْخَالِفَةِ) ^(٦) أمر جنس المخالفة أمر بمخالفتهم، وذلك يقتضي أن يكون جنس مخالفتهم أمراً مقصوداً مقصود للشارع؛ لأنَّ كَانَ الْأَمْرُ بِجَنْسِ الْخَالِفَةِ حَصَلَ الْمَقْصُودُ، وَإِنْ كَانَ الْأَمْرُ بِالْخَالِفَةِ فِي تَغْيِيرِ ^(٧) الشِّعْرِ فَهُوَ لِأَجْلِ مَا فِيهِ مِنْ الْخَالِفَةِ.

(١) (ط): قال لي .

(٢) سورة المائدة آية ٥١ .

(٣) (ط): إن. ساقطة .

(٤) (ط): إذا .

(٥) لم أجده في شيء من كتب أحمد المطبوعة، وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢٠٤/٩ .

(٦) البخاري في «ال الصحيح » رقم ٣٤٦٢، ٥٨٩٩ ومسلم في «ال الصحيح » رقم ٢١٠٣، وأخرجه أبو داود في «السنن» رقم ٤٢٠٣ والترمذني في «الجامع» رقم ١٨٥٢ والنمساني في «المجتبى» ١٣٧/٨ وابن ماجة في «السنن» رقم ٣٦٢١ وأحمد في «المسنن» ٢٤٠/٢، ٢٦٠، ٣٠٩، ٤٠١ .

(٧) (ط): تغيير. ساقطة .

فالمخالفة: إما علة مفردة، أو علة أخرى، أو بعض علة، وعلى التقديرات: تكون مأموراً بها، مطلوبة من الشارع^(١).

وقال^(٢) تعالى: **وَالَّذِينَ لَا يَشْهُدُونَ الزُّورَ**^(٣)، قال **الضَّحَاكُ**^(٤): الزور، عيذ المشركين. رواه أبو الشيخ بإسناده، وبإسناده عنه: الزور، كلام الشرك. وبإسناده عن [ابن]^(٥) مرة: لا يمالئون أهل الشرك على شركهم، ولا يخالطونهم.

وبإسناده عن عطاء / بن يسار، قال: قال عمر: إياكم ورطانة [١٢/ب] الأعاجم، وأن تدخلوا على المشركين يوم عيدهم في كنائسهم^(٦).

وقول هؤلاء التابعين: إنه أعياد الكفار. ليس مخالفًا لقول بعضهم: إنه الشرك^(٧)، أو صنم^(٨) كان في الجاهلية. ولقول بعضهم: إنه مجالس الخنا. وقول بعضهم: إنه الغناء؛ لأن عادة السلف في تفسيرهم^(٩) هكذا، يذكر الرجل نوعاً من أنواع المسمى؛ حاجة المستمع إليه، أو لينبه^(٩) به على الجنس.

(١) «اقتضاء الصراط المستقيم» ١٥٧/١ - ١٦١.

(٢) (ط): قال.

(٣) سورة الفرقان آية ٧٢.

(٤) أبو القاسم، بن مزاحم الملايلي، الخرساني، تابعي جليل، إمام في التفسير، صدوق كثير الإرسال. ت بعد المائة. «تقريب» ٢٨٠.

(٥) ساقط من الأصل (ط) وهو أبو عبدالله، عمرو بن مرة الجعدي المرادي، ثقة عابد، رمي بالارجاء ت ١١٨. «تقريب» ٤٢٦.

(٦) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» رقم ١٦٠٨ والبيهقي في «السنن» ٢٣٤/٩.

(٧) (ط): شرك.

(٨) (ط): تسفههم. تحريف.

(٩) (ط): للتنبيه.

ووجه تفسير التابعين: (أَنَّ الزورَ: هو الْمُحْسَنُ الْمُمْوَهُ، حتَّى يُظَهِرَ بِخَلَافَ مَا هُوَ عَلَيْهِ فِي الْحَقِيقَةِ. وَهَذَا فَسْرُهُ السَّلْفُ: ^(١) تَارِيْخُ بَمَا يُظَهِرُ حُسْنَهُ لشَبَهَةِ، أَو لشَهُوَةِ. فَإِنَّ الشَّرِكَ ^(٢) وَنَحْوَهُ: يُظَهِرُ حُسْنَهُ لـلشَّبَهَةِ ^(٣)، وَالْغَنَاءُ وَنَحْوَهُ: يُظَهِرُ حُسْنَهُ لـلشَّهُوَةِ ^(٤)).

وَأَمَّا أَعْيَادُ الْمُشْرِكِينَ: فَجَمِيعُ الشَّبَهَةِ وَالشَّهُوَةِ، وَهِيَ باطِلَةٌ؛ إِذَا لَا مُنْفَعَةُ فِيهَا فِي الدِّينِ. وَمَا فِيهَا مِنَ اللَّذَّةِ الْعَاجِلَةِ فَعَاقِبَتِهَا الْأَلَمُ ^(٥)، فَصَارَتْ زُورًا، وَشَهُودَهَا: حَضُورُهَا ^(٦). وَإِذَا كَانَ اللَّهُ قَدْ مَدَحَ تَرْكَ شَهُودَهَا — الَّذِي هُوَ مُجَرَّدُ الْحَضُورِ — بِرَؤْيَةِ أَوْ سَمَاعٍ، فَكَيْفَ بِالْمُوافَقَةِ بِمَا يُزِيدُ عَلَى ذَلِكَ — مِنَ الْعَمَلِ الَّذِي هُوَ عَمَلُ الزُّورِ — لَا مُجَرَّدُ شَهُودَهُ ^{(٧)!!}.

وَاعْلَمُ أَنَّا لَوْلَمْ [نَعْلَمْ مِنْ] ^(٨) مُوافِقَتِهِمْ [إِلَّا مَا] ^(٨) قَدْ أَفْضَلَتْ إِلَى هَذِهِ الْقَبَائِحِ، (لَكَانَ عَمَلَنَا بِمَا) ^(٩) [وَافَقْتَ] ^(٨) الطَّبَاعَ عَلَيْهِ، وَاسْتَدَلَلَنَا ^(١٠) بِأَصْوَلِ الشَّرِيعَةِ: يُوجَبُ النَّهِيُّ عَنْ هَذِهِ الذَّرِيعَةِ، فَكَيْفَ وَقَدْ رَأَيْنَا مِنَ الْمُنْكَرَاتِ — التِّي أَفْضَلَتْ إِلَيْهَا الْمُشَابِهَةُ — مَا ^(١١) قَدْ يُوجَبُ الخُروَجُ عَنِ الإِسْلَامِ بِالْكَلِيلِ !!

أَعْيَادُ الْمُشْرِكِينَ
جَمِيعُ الشَّبَهَةِ
وَالشَّهُوَةِ.

(١) ما يَبْنِيهَا ساقِطٌ مِنْ (ط).

(٢) (ط): فَالشَّرِكُ.

(٣) (ط): لشَبَهَةِ.

(٤) (ط): لشَهُوَةِ.

(٥) (ط): إِلَى أَلَمِ.

(٦) (ط): مُحْضُورًا.

(٧) «القضاءُ الْصَّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ» ٤٢٧/١ - ٤٢٩.

(٨) ساقِطٌ مِنَ الْأَصْلِ.

(٩) ما يَبْنِيهَا ساقِطٌ مِنْ (ط).

(١٠) (ط): اسْتَدَلَ أَنْ. تحرِيفٌ.

(١١) (ط): مَا.

وسرُّ هذا: أنَّ المشابهة تُفضي إلى كفرٍ أو معصية غالباً، أو تُفضي المشابهة تُفضي إلى الكفر أو المعصية غالباً في الجملة، وما أفضى إلى ذلك كان حرماً.

فهذا بعضُ ما جاء من الأدلة في النبي عن مشابهة المشركين والكفار. ولكن رحم الله من تبَّه للسر^(١) الذي سبق^(٢) الكلام لأجله، وهو: أنَّ المشابهة في الهدى^(٣) الظاهر، إنما تُهْيَى عنها؛ لأنَّها ثُورث نوعَ مودَّةً وموالاةً في الباطن، وتُفضي أيضاً إلى كفرٍ أو معصية، وهذا هو السببُ في تحريمها والنهي عنها^(٤). فإذا علمت ذلك، وتبَّئِن لك ما وقع فيه كثيرٌ من الناس أو أكثرهم — من موالاة الكفار والمشركين، التي إنما تُهْيَى عن هذه الأمور خوفاً من الواقع فيها — تبيَّن لك أنَّهم وقعوا في نفس المخدور، وتوسُّطوا مفازة المهلكة. والله الهدى إلى سواء الصراط / .

[١٣/أ]

فصل

في ذكر جواباتٍ عن إيراداتٍ أوردتها بعضُ المسلمين على أولاد سؤالاتٍ حاتمة. شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب، رحمة الله تعالى وعفا عنهم، فمن ذلك :

ما قولكم: في رجل دخل هذا الدين وأحبه، ولكن^(١) لا يعادي السؤال الأول. المشركين، أو عاداهم ولم يكُفُّرُهم، أو قال: أنا مسلمٌ ولكن ما أقدر

(١) (ط): لسر .

(٢) (ط): سبق. تحريف .

(٣) (ط): الهدى. ساقطة .

(٤) (ط): عنهما .

(٥) (ط): فأجابوا عنها رحمة .

(٦) (ط): لكن .

أَكْفَرُ أَهْلَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَلَوْ مَمْ يَعْرَفُونَ مَعْنَاهَا؟!
 وَرَجِيلٌ دَخَلَ هَذَا الدِّينَ وَأَحْبَهُ، وَلَكِنْ يَقُولُ: لَا أَتُعَرِّضُ الْقَبَابَ،
 وَأَعْلَمُ أَنَّهَا لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ^(١) وَلَكِنْ لَا أَتُعَرِّضُهَا .

الجواب^(٢): أَنَّ الرَّجُلَ لَا يَكُونُ مُسْلِمًا إِلَّا إِذَا عَرَفَ التَّوْحِيدَ، وَدَانَ بِهِ،
 وَعَمِلَ بِمَوْجَبِهِ، وَصَدَقَ الرَّسُولَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِيمَا أُخْبِرَ بِهِ، وَأَطَاعَهُ فِيمَا نَهَى
 عَنْهُ وَأَمْرَ بِهِ، وَآمَنَ بِهِ وَمَا جَاءَ بِهِ .

فَمَنْ قَالَ: لَا أَعْادِي الْمُشْرِكِينَ. أَوْ عَادَهُمْ وَلَمْ يَكُفُّرُوهُمْ، أَوْ قَالَ: لَا
 أَتُعَرِّضُ أَهْلَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَلَوْ فَعَلُوا الْكُفْرَ وَالشَّرَكَ، وَعَادُوا دِينَ اللَّهِ. أَوْ
 قَالَ: لَا أَتُعَرِّضُ الْقَبَابَ . فَهَذَا لَا يَكُونُ مُسْلِمًا، بَلْ هُوَ مَنْ قَالَ اللَّهُ فِيهِمْ:
 ﴿وَيَقُولُونَ تُؤْمِنُ بِعَيْنِي وَنَكْفُرُ بِعَيْنِي وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَخَذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾
 «أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِ عَذَابًا مُهِينًا»^(٣) .

وَاللَّهُ سَبَّحَهُ وَتَعَالَى: أَوْجَبَ مَعَادَةَ الْمُشْرِكِينَ وَمَنَابِذَتِهِمْ،
 وَتَكْفِيرَهُمْ، فَقَالَ: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُونَ مِنْ
 حَادَّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْرَانِهِمْ أَوْ
 عَشِيرَتِهِم﴾^(٤) وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا
 يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾^(٥)، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا
 عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أُولَئِكَ ثُلَّقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمُوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ
 يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ﴾^(٦)، الْآيَاتُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(١) (ط): تَنْفَعُ وَلَا تَضُرُّ .

(٢) (ط): فَالجواب .

(٣) سُورَةُ النِّسَاءِ الْأَيَّاتُ ١٥٠، ١٥١ .

(٤) سُورَةُ الْمُجَادِلَةِ آيَةُ ٢٢ .

(٥) سُورَةُ الْمَائِدَةِ آيَةُ ٥١ .

(٦) سُورَةُ الْمُتَّحِدَةِ آيَةُ ١ .

نُقل: من جواب الشيخ حُسْنَى بن الشِّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَابِ^(١) وَأَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ^(٢).

وَفِي أَجْوَيْهِ أُخْرَى: مَا قَوْلُكُمْ فِي الْمَوَالَةِ وَالْمَعَادَةِ، هَلْ هِيَ مِنْ مَعْنَى السُّؤَالِ الثَّانِي.
لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَوْ^(٣) مِنْ لَوَازْمَهَا؟

الجواب: أَنْ يُقَالُ: اللَّهُ^(٤) أَعْلَمُ، حَسْبُ الْمُسْلِمِ أَنْ يَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ الْجَبَابَ.
عَلَيْهِ عَدَاوَةُ الْمُشْرِكِينَ، وَعَدْمُ مَوَالَتِهِمْ. وَأَوْجَبَ عَلَيْهِ^(٥) مُحْبَّةُ الْمُؤْمِنِينَ
وَمَوَالَتِهِمْ. وَأَخْبَرَ أَنَّ ذَلِكَ مِنْ شُرُوطِ الإِيمَانِ. وَنَفَى إِلَيْهِمْ / عَمَّنْ يَوَادُ مِنْ [١٣/٦].

حَادَّ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْرَانِهِمْ أَوْ عَشِيرَتِهِمْ.
وَأَمَّا كُونُ ذَلِكَ مِنْ مَعْنَى لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَوْ مِنْ لَوَازْمَهَا: فَلَمْ يَكُلُّفْنَا
اللَّهُ بِالْبَحْثِ عَنْ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا كَلَّفَنَا بِعِرْفَةِ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ ذَلِكَ وَأَوْجَبَهُ،
وَأَوْجَبَ الْعَمَلَ بِهِ. فَهَذَا الْفَرْضُ وَالْحَمْمُ الَّذِي لَا شَكَ فِيهِ.

وَمِنْ عَرْفِ أَنَّ ذَلِكَ مِنْ مَعْنَاهَا أَوْ مِنْ لَازْمَهَا^(٦)؛ فَهُوَ حَسَنٌ وَزِيادةٌ
خَيْرٌ. وَمَنْ لَمْ يَعْرِفْ: فَلَمْ يَكُلُّفْ بِعِرْفَتِهِ، لَاسِيمًا إِذَا كَانَ الْجَدَالُ فِي
ذَلِكَ وَالْمَنَازِعَةِ فِيهِ مَا يُفْضِي إِلَى شُرِّ وَاحْتِلَافِ، وَوَقْوَعِ فِرَقَةٍ بَيْنِ
الْمُؤْمِنِينَ — الَّذِينَ قَامُوا بِوَاجِبَاتِ الإِيمَانِ، وَجَاهُوهُوا فِي اللَّهِ، وَعَادُوهَا
الْمُشْرِكِينَ، وَوَالَّوَا الْمُسْلِمِينَ — فَالسَّكُونُ عَنْ^(٧) ذَلِكَ مُتَعِّنٌ. وَهَذَا مَا

(١) أَبُو عَلِيٍّ، فَقِيَّةُ مُحدثٍ دَاعِيَةٍ، وَهُوَ أَئْمَانُ أَوْلَادِ الْإِمَامِ مُحَمَّدٍ، تُولِّي قِضايَةِ الدِّرْعَةِ بَعْدَ أَبِيهِ، ت ١٢٢٤. «الدر» ٤٥/١٢.

(٢) أَبُو سَلَيْمَانَ، حَافِظٌ فَقِيَّةٌ مُصْلِحٌ، كَانَ عَالِمًا نَجِدًا وَمَقْتُلًا بَعْدَ وَالَّدِهِ، ابْنُهُ يُقتلُ ابْنَهِ الْكَرِيمِينَ سَلَيْمَانَ وَعَلِيًّا، وَشَرُودُهُ الشَّقِيقِ إِبْرَاهِيمَ (بَاشَا) مِنْ بَلَادِهِ ت ١٢٤٢. «الدر» ٤٣/١٢.

(٣) الْأَصْلُ: وَ .

(٤) (ط): وَاللَّهُ .

(٥) (ط): عَلَيْهِمْ .

(٦) (ط): لَوَازْمَهَا .

(٧) (ط): وَالسَّكُوتُ عَلَى .

ظهر لي، على أنَّ الاختلاف قرِيبٌ من جهة المعنى. والله أعلم^(١).
 فهذا بعض الأدلة الدالَّة^(٢) على وجوب مقاطعة الكُفَّار والمُشَرِّكين،
 وهي: المسألة الأولى .

أسباب الردة
 (المسألة الثانية).
 أولاً.

وأما المسألة الثانية : وهي:
 الأشياء التي يصير بها المسلم مرتدًا. فأحدها: الشرك بالله تعالى، وهو:
 أن يجعل الله ندًا من مخلوقاته، يدعوه كما يدعو^(٣) الله، ويُخافه^(٤) كما يُخاف
 الله، أو يتوكَّل عليه كما يتوكَّل على الله، أو يصرف له شيئاً من عبادة الله^(٥).
 فإذا فعل ذلك : كفر، وخرج من الإسلام، وإن صام النهار
 وقام الليل؛ والدليل على ذلك، قوله تعالى: **﴿هُوَ إِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرًّا**
دَعَ رَبَّهُ مُنِيًّا إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا خَوَّلَهُ نِعْمَةً مِنْهُ نَسِيَ مَا كَانَ يَدْعُو إِلَيْهِ مِنْ
قَبْلِهِ، وَجَعَلَ اللَّهَ أَنْدَادًا لِيُضْلِلَ عَنْ سَبِيلِهِ، قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلًا إِنَّكَ مِنْ
أَصْحَابِ النَّارِ﴾^(٦)، وقوله تعالى: **﴿هُوَ مَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا**
بِرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾^(٧)، وغير
 ذلك من الآيات الدالَّة: على أنَّ من أشرك مع الله تعالى في عبادته
 مخلوقاً من المخلوقين، فقد كفر وخرج من الإسلام، وحبطت أعماله؛
 كما قال تعالى: **﴿هُوَ لَوْ أَشْرَكُوا لَهُبَطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾**^(٨).

(١) المسألة السادسة من مسائل «فتيا في حُكْم السُّفْر إلى بلاد المُشَرِّكين» للعلامة سليمان ابن عبد الله / ٢٥. حُقِّقت، وتنتظر دورها في النشر .

(٢) (ط): الدالة. ساقطة .

(٣) (ط): يدعى كما يدعى .

(٤) (ط): يُخاف .

(٥) (ط): عبادات .

(٦) سورة الزمر آية ٨ .

(٧) سورة المؤمنون آية ١١٧ .

(٨) سورة الأنعام آية ٨٨ .

الثاني: إظهار الطاعة والموافقة للمشركين على دينهم؛ والدليل، قوله ثابتاً تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُوا عَلَى أَدْبَارِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَىٰ، الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ وَأَمْلَى لَهُمْ * ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لِلَّذِينَ كَرِهُوا مَا نَزَّلَ اللَّهُ، سَنُنْطِيعُكُمْ فِي بَعْضِ الْأَمْرِ / وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِسْرَارَهُمْ * فَكَيْفَ إِذَا [١٤/١٥] تُوقِّهِمُ الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَارَهُمْ * ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اتَّبَعُوا مَا أَسْخَطَ اللَّهُ وَكَرِهُوا رَضْوَانَهُ فَأَحْبَطُ أَعْمَالَهُمْ﴾^(١).

وذكر الفقيه سليمان بن الشيخ عبدالله بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب^(٢) — في هذه المسألة — عشرين آية من كتاب الله، وحديثاً^(٣) عن رسول الله ﷺ؛ استدلّ بها على^(٤) أنَّ المسلم إذا أظهر الطاعة والموافقة للمشركين من غير إكراه، أنه يكون بذلك مرتدًا خارجًا من الإسلام^(٥). وإنْ كان يشهد أن لا إله إلا الله، وي فعل الأركان الخمسة. فإنَّ^(٦) ذلك لا ينفعه.

وقال شيخ الإسلام — المذكور، إمام هذه الدعوة الحنفية — في سائل الإمام محمد
كلامه على آخر سورة الزمر :

الثانية: أنَّ المسلم إذا أطاع من أشار عليه في الظاهر، كفر. ولو كان باطنه يعتقد إيمانه؛ فإنهم لم يُريدوا من النبي ﷺ تغيير عقيدته. ففيه بيان لما يكثر وقوعه من يتسب إلى الإسلام — في إظهار الموافقة

(١) سورة محمد الآيات ٢٥ — ٢٨ .

(٢) الحافظ المفسر، العلامة الكبير ت ١٢٣٣، وقد بسطت ترجمته في مقدمة «الدلائل في حكم موالاة أهل الإشراك» .

(٣) (ط): وحديث. تحريف .

(٤) هي الرسالة المعروفة «بالدلائل في حكم موالاة أهل الإشراك»، مطبوعة محققة .

(٥) (ط): على. ساقطة .

(٦) (ط): دين الإسلام .

(٧) (ط): أن .

للمشركين خوفاً منهم — ويظنُّ أنه لا يكفر إذا كان قلبه كارهاً^(١)^(٢).
إلى أن قال:

الثالثة: أَنَّ الْذِي يَكْفُرُ بِهِ الْمُسْلِمُ، لَيْسْ هُوَ عِقِيدَةُ الْقَلْبِ خَاصَّةً؛ فَإِنَّ
هُؤُلَاءِ الَّذِينَ ذَكَرْتُمُ اللَّهَ، لَمْ يُرِيدُوا مِنْهُ تَغْيِيرَ عِقِيدَتِهِ^(٣)، كَمَا تَقْدِيمُ.
بَلْ إِذَا أطَاعَ الْمُسْلِمُ مِنْ أَشَارَ عَلَيْهِ بِمَوْافِقَتِهِ؛ لِأَجْلِ مَالِهِ، أَوْ بِلَدِهِ،
أَوْ أَهْلِهِ — مَعَ كُونِهِ يَعْرِفُ كُفَّارَهُمْ وَيَبغضُهُمْ — فَهَذَا كَافِرٌ. إِلَّا^(٤)
مِنْ أُكْرَاهٍ^(٥).

إِلَى أَنْ قَالَ رَحْمَةُ اللَّهِ: وَلَكِنْ رَحْمَةُ اللَّهِ مِنْ تَبَّئِهِ لِسُرِّ الْكَلَامِ، وَهُوَ
الْمَعْنَى الَّذِي نَزَّلَ فِيهِ هَذِهِ الْآيَاتِ: مِنْ كُونِ الْمُسْلِمِ يَوْافِقُهُمْ فِي شَيْءٍ
مِنْ دِينِهِمُ الظَّاهِرِ، مَعَ كُونِ الْقَلْبِ بِخَلْفِ ذَلِكِ؛ فَإِنَّ هَذَا هُوَ الَّذِي
أَرَادُوا مِنْ النَّبِيِّ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ}. فَأَفَهَمُهُمْ فَهَمَا حَسَنَا؛ لَعَلَّكُمْ تَعْرِفُ شَيْئاً مِنْ دِينِ
إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، الَّذِي بَادَأَ^(٦) أَبَاهُ وَقَوْمَهُ بِالْعِدَاوَةِ عَنْهُ^(٧).

وَقَالَ فِي سُورَةِ الْكَهْفِ: التَّاسِعَةُ: الْمَسَأَةُ الْعَظِيمَةُ^(٨) الْمُشَكِّلَةُ عَلَى
أَكْثَرِ النَّاسِ: أَنَّهُ إِذَا وَافَقُهُمْ بِلِسَانِهِ مَعَ كُونِهِ مُؤْمِنًا حَقًا، كَارِهًا
لِمَوْافِقَتِهِ، فَقَدْ كَذَّبَ فِي قَوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاتَّخَذَ إِلَهِيْنِ اثْنَيْنِ. وَمَا أَكْثَرُ

(١) (ط): كارهاً له.

(٢) كَابِ «الاستبatement»، عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿فَلَمْ أُغَيِّرْ إِلَّا مَا أَنْهَا
الْجَاهِلُونَ﴾ (بِجَمِيعِ مَوْلَفَاتِ الْمُؤْلِفِ الْقَسْمِ الرَّابِعِ / ٣٤٤).

(٣) (ط): العِقِيدة.

(٤) (ط): لا. تَحْرِيفٌ.

(٥) المَصْدَرُ السَّابِقُ، عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَعْنَ
أَشْرَكَتُ لِي حِبْطَنَ عَمَلَكَ﴾ (الْقَسْمِ الرَّابِعِ / ٣٤٥).

(٦) (ط): وقد بادر.

(٧) المَصْدَرُ السَّابِقُ / ٣٤٨.

(٨) (ط): الْعَظِيمَةُ. سَاقِطَةُ.

الجهل بهذه، والتي قبلها^(١).

العاشرة: أنه لو / يصدر^(٢) منهم — أعني موافقة الحاكم فيما أراد [١٤/ب] من ظاهرهم — مع كراهتهم لذلك، فهو قوله **﴿شططا﴾**، والشطط: الكفر^(٣).

واعلم أنَّ إظهارَ الموافقة والطاعة للمشركين: له أحوالٌ ستأتي في المسألة الثالثة، إن شاء الله تعالى .

الأمر الثالث: ما يصير المسلم به^(٤) مرتدًا: موالة^(٥) المشركين، ثالثاً . والدليل قوله تعالى: **﴿هُيَا أَيْهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أُولَاءِ بَعْضٌ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾**^(٦)، وقوله تعالى: **﴿لَا يَتَّخِذُ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أُولَئِكَ مَنْ دُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعُلُ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ﴾**^(٧) .

فذكر في الآية الأولى: أنَّ من تولَّ اليهود والنصارى فهو منهم، وظاهرها^(٨) أنَّ من تولَّهم، فهو كافر مثلهم. ذكر معناه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى .

وتقديم^(٩) قول عبد الله بن عتبة، عند قوله: **﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنْكُمْ فَإِنَّهُمْ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾**، ليتقَّى أحدُكم أنْ يكون يهودياً أو نصرياً وهو لا يشعر .

(١) مسألة الذبح لغير الله .

(٢) (ط): يصدره. غريف .

(٣) المصدر السابق (القسم الرابع/٢٤٣)، عند قول الله تعالى **﴿وَرَبُّنَا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَنْ نَدْعُو مِنْ دُونِهِ إِلَّا لَقَدْ قَلَّا إِذْنُ شَطَطِهِ﴾** .

(٤) (ط): به المسلم .

(٥) الأصل و(ط): من موالة. ولعل المثبت هو الصواب .

(٦) سورة المائدة آية ٥١ .

(٧) سورة آل عمران آية ٢٨ .

(٨) (ط): وظاهره .

(٩) (ط): وقد تقدم .

وقال ابنُ جرير، في قوله: ﴿فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ﴾، يعني: فقد
برىء من الله، وبرىء الله منه؛ لارتداده عن دينه^(۱).

وأَمَّا قوله: ﴿هُلْ أَلَا أَنْ تَقُولُوا مِنْهُمْ ثُقَاهُ﴾ فهذا كقوله: ﴿إِلَّا مِنْ
أَكْرَهَهُ﴾^(۲)، وسيأتي بيان^(۳) ذلك، إن شاء الله تعالى.

رابعاً. الأمر الرابع: الجلوس عند المشركين في مجالس^(۴) شركهم، من غير
إنكار. والدليل قوله تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ
آيَاتِ اللَّهِ يُكَفِّرُ بِهَا وَيُسْتَهْزِئُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي
حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مُثْلِهِمْ، إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي
جَهَنَّمَ جَمِيعاً﴾^(۵).

جواب الشيخ وفي أجوبة آل الشيخ رحمهم الله تعالى: لما سُئلوا عن هذه الآية،
سليمان بن عبد الله. وعن قوله ﷺ: (من جامع المشرك وسكن معه فإنه مثله)^(۶).

قالوا: الجواب: أن الآية على ظاهرها، [وهو]^(۷) أن الرجل إذا سمع
آيات الله يُكفر بها ويستهزأ بها، فجلس عند الكافرين المستهزئين
بآيات الله، من غير إكراه ولا إنكار ولا قيام عنهم حتى يخوضوا في
حديث غيره، فهو كافر مثلهم، وإن لم يفعل فعلهم؛ لأن ذلك
يتضمن الرّضى بالكفر، والرضى بالكفر كفر.

(۱) «تفسير الطبرى» ۳۱۲/۶.

(۲) سورة النحل آية ۱۰۶.

(۳) (ط): بيان. ساقطة.

(۴) (ط): مجال. تحريف.

(۵) سورة النساء آية ۱۴۰.

(۶) أخرجه أبو داود في «السنن» رقم ۲۷۸۷ واللّفظ له، والترمذى في «الجامع» رقم
۱۶۰۵، والحاكم في «المستدرك» ۱۴۱/۲، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان»
۱۲۳/۱، والبيهقي في «السنن» ۱۴۲/۹، وذكره الألبانى في «صحيحة الجامع

۲۷۹/۶ من حديث سمرة بن جندب.

(۷) إضافة من «الغيبة».

وبهذه الآية ونحوها، استدل العلماء على أنَّ الراضي^(١) بالذنب كفاعله. فإنْ ادعى أنه يكره / ذلك بقلبه لم يُقبل منه؛ لأنَّ الحكم بالظاهر، وهو قد أظهر الكفر، فيكون كافراً.

ولهذا لَمَّا وقعت الردة، وادعى أُناسٌ منهم^(٢) كرهوا ذلك، لم يُقبل منهم الصحابةُ ذلك^(٣) بل جعلوهم كلهم مرتدین، إلَّا من أنكر بلسانه .

وكذلك قوله في الحديث (من جامع المشرك وسكن معه فإنه مثله) على ظاهره: وهو أنَّ الذي يَدْعُي الإسلام، ويكون مع المشركين في الإجتماع والنصرة، والمترتب معهم^(٤) بحيث يَعْدُ المشركون منهم، فهو كافرٌ مثلهم وإن ادعى الإسلام، إلَّا إنْ كان^(٥) يُظْهِر دينه، ولا يتولى المشركين. انتهى^(٦).

قلت: ويأتي مخاطبةُ خالد لِمُجَاجَعة^(٧)، وفيه: يا مُجَاجَعة! تركت اليوم ما كُنْتُ عليه أمس، وكان رضاك بأمر هذا الكذاب، وسكتُك عنه إقراراً له^(٨). إلى آخره .

وتقديم قول عبد الله بن عمرو^(٩): من بني بيلاط المشركين، فصنع نيزهم ومهر جانهم، وتشبَّه بهم حتى يموت، حُشر معهم يوم القيمة .

(١) (ط): الراضي. تحرير .

(٢) (ط): الناس منهم. تحرير .

(٣) (ط): ذلك. ساقطة .

(٤) (ط): معهم. ساقطة .

(٥) (ط): يكون .

(٦) المسألة الرابعة من «فُيَا في حكم السفر إلى بلاد المشركين»، للشيخ سليمان بن عبد الله .

(٧) مُجَاجَعة بن مُراوه بن سُلَيْمَان الحنفي. «طبقات بن سعد» ٥٤٩/٥ .

(٨) (ط): له. ساقطة .

(٩) (ط): عمر. تحرير .

وقال تعالى: ﴿وَلَكُنْ مِنْ شَرِّ الْكُفَّارِ صَدِرًا فَعَلَيْهِمْ غُصْبٌ مِنَ اللَّهِ وَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ • ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اسْتَحْجَبُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ وَإِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾^(١) .

الأمر الخامس: الاستهزاء بالله، أو بكتابه، أو برسوله. والدليل على ذلك، قوله تعالى: ﴿قُلْ أَبَاللَّهُ وَآيَاتُهُ وَرَسُولُهُ كُنْتُمْ تَسْتَهْزَئُونَ • لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعْفُ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ، ثُمَّعَذَّبْ طَائِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ﴾^(٢) .

واعلم أنَّ الاستهزاء على نوعين: أحدهما: الاستهزاء الصريح، كالذي نزلت الآية فيه، وهو قوله: ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء أرغب بطوناً، ولا أكذب ألسناً، ولا أجبن عند اللقاء^(٣) و^(٤) نحو ذلك من أقوال الدين الحامض!! المستهزئين، كقول بعضهم: دينكم هذا دين حامض^(٥). وقول الآخر: دينكم حرق^(٦). وقول الآخر — إذا رأى الأمراء بالمعروف أو^(٧) الناهين عن المنكر — جاءكم أهل الدين. بالكاف بدل النون. وقول الآخر — إذا رأى طلبة العلم — هؤلاء الطلبة — بسكون اللام — وما أشبه ذلك، مما لا يُحصى إلَّا بِكُلْفَةٍ مَا هُوَ أَعْظَمُ مِنْ قول الدين نزلت فيهم الآية ..

(١) سورة النحل الآيات ١٠٦، ١٠٧ .

(٢) سورة التوبة الآيات ٦٥، ٦٦ .

(٣) كان ذلك في غزوة تبوك، أخرجه الطبراني في التفسير رقم ١٦٩٠٩ وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردوه كا في «الدر المنشور» ٢٥٤/٣ من حديث عبد الله بن عمر.

(٤) (ط): أو .

(٥) (ط): خامس .

(٦) (ط): أحرق .

(٧) (ط): و .

النوع الثاني: غيرُ الصريح، وهو البحر الذي لا ساحل له: مثل الرمز بالعين، وإخراج اللسان، ومدُ الشفة، والغمز^(١) باليد عند تلاوة كتاب الله أو سنة رسوله^(٢) عليه السلام، أو عند الأمر بالمعروف والنهي / [١٥/ب] عن المنكر .

الأمر السادس: ظهورُ الكراهة^(٣) والغضب عند الدعوة إلى الله، سادساً. وتلاوة آياته^(٤)، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والدليل على ذلك، قول الله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا يَبْيَنُونَهُ فِي وُجُوهِ الظَّاهِرَاتِ كُفَّارُوا بِالْمُنْكَرِ يَكَادُونَ يَسْطُونَ بِالَّذِينَ يَتَلوُونَ عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا قُلْ أَفَأَنْبَثْتُمْ بَشَرًا مِّنْ ذَلِكَ النَّارِ وَعَدَهَا اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَسَّرَ الْمُصِيرُ﴾^(٥) فذكر كفر^(٦) هذا الصنف في أول^(٧) الآية وأخرها .

الأمر السابع: كراهةُ ما أنزلَ اللهُ على رسوله من الكتاب والحكمة، سابعاً. والدليل قول الله تعالى: ﴿هُذُّلُكُ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطْتُ أَعْمَالَهُمْ﴾^(٨) .

الأمر الثامن: عدمُ الإقرار بما دلت عليه آياتُ القرآن، والأحاديث، ثامناً. والجادلة في ذلك، والدليل على ذلك قول الله تعالى: ﴿مَا يَجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَا يَغُرُّكَ تَقْلِيبُهُمْ فِي الْبَلَادِ﴾^(٩) .

(١) (ط): الغمرة .

(٢) (ط): رسول الله .

(٣) (ط): الكراهة .

(٤) (ط): كتابه .

(٥) سورة الحج آية ٧٢ .

(٦) (ط): فَيَنِ اللَّهُ ذَكْرُ .

(٧) (ط): أول هذه .

(٨) سورة محمد آية ٩ .

(٩) سورة غافر آية ٤ .

ناسعاً. الأمر التاسع: جحدُ شيئاً^(١) من كتاب الله، ولو آية أو بعضها، أو شيئاً مما جاء عن النبي ﷺ. والدليل على ذلك، قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفْرِقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِعِصْمَانِي وَنَكْفُرُ بِبَعْضِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَخَذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا * أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًا * وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِ عَذَابًا مُهِمَّا﴾^(٢)، وهذا أخصُّ من الذي قبله.

عاشرًا. الأمر العاشر: الإعراضُ عن تعلم دين الله، والغفلة عن ذلك. والدليل قول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَمَّا أُنذِرُوا مَعْرُضُونَ﴾^(٣).حادي عشر. الأمر الحادي عشر: كراهة إقامة الدين والمجتمع عليه. والدليل على ذلك، قول الله تعالى: ﴿شَرَعْ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا، وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكُمْ مَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى، أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تُتَفَرَّقُوا فِيهِ، كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ، اللَّهُ يَعْلَمُ إِلَيْهِ مِنْ يَشَاءُ وَهَدَى إِلَيْهِ مِنْ يُنِيبُ﴾^(٤)، فذكر أنه لا يكره إقامة الدين إلا مشرك، وقد تبيّن أنَّ من أشرك بالله فهو كافر.

ثاني عشر. الأمر الثاني عشر: السحرُ: تعلمه وتعليمه، والعمل بموجبه. والدليل على ذلك^(٥) قوله تعالى: ﴿هُوَمَا يُعْلَمُانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّا نَحْنُ فَتَنَّةٌ فَلَا تَكْفُرُ﴾^(٦).

ثالث عشر. الأمر الثالث عشر: إنكارُ البعث. والدليل على ذلك^(٥) قوله تعالى:

(١) (ط): الناس شيئاً.

(٢) سورة النساء الآيات ١٥٠، ١٥١.

(٣) سورة الأحقاف آية ٣.

(٤) سورة الشورى آية ١٣.

(٥) (ط): على ذلك. ساقط.

(٦) سورة البقرة آية ١٠٢.

[أ/١٦] ﴿وَإِنْ تَعْجَبْ / فَعَجْبْ قَوْلُهُمْ أَئْذَا كُنَّا تُرَابًا أَئْنَا لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ
أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ^(١) وَأُولَئِكَ الْأَغْلَالُ فِي أَعْنَاقِهِمْ وَأُولَئِكَ
أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ^(٢) .

الأمر الرابع عشر: التحاكم إلى غير كتاب الله وسنة رسوله^(٣) عليهما السلام رابع عشر.

قال ابنُ كثير: [كما]^(٤) كان أهلُ الجاهلية يحكموهون^(٥) به من الجهالات
والضلالات، وكما يحكم به التأثر من السياسات الماخوذة عن سياسة
جنكيزان^(٦)^(٧). الذي وضع لهم كتاباً مجموعاً من أحكام اقتبسها
من شرائع شتى، فصار في بنائه شرعاً^(٨) يقدّمونه على الحكم بالكتاب
والسنة^(٩) .

ومن فعل ذلك فهو كافر يجب قتاله، حتى يرجع إلى حكم الله
ورسوله. فلا يُحکم سواه في قليل ولا كثير .

قال تعالى: ﴿فَحُكْمُ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنْ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا
لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ^(١٠)^(٩) .

(١) (ط): ﴿بِرَبِّهِمْ﴾ إلى قوله ﴿خَالِدُونَ﴾ .

(٢) سورة الرعد آية ٥ .

(٣) (ط): رسول الله .

(٤) ساقط من الأصل .

(٥) الأصل: مما يحكموه .

(٦) الأصل: جنكيزان. (ط): جنكيسان .

(٧) السلطان الأعظم عند التأثر، والوالد ملوكهم ومؤسس حكمهم الظالم، مجاهل
النسب. كان ياذلاً للعمال مسرفاً في القتل مشركاً بالله، من ذريته هولاكو السفاح
ت ٦٢٤، «تأريخ ابن كثير» ١١٧/١٣ - ١٢١ .

(٨) (ط): في بيته. تحريف .

(٩) سورة المائدة آية ٥٠ .

(١٠) «تفسير ابن كثير» ١٢٢/٣ - ١٢٣ .

قلت: ومثل هؤلاء ما وقع فيه عامُّ البوادي ومن شابههم، من تحكيم عادات آبائهم، وما وضعه^(١) أوائلُهُم من الموضوعات الملعونة. شرع الرفقاء التي يسمونها شرع الرفقة، يقدمونها على كتاب الله وسنة رسوله وسالف البدية. صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ. ومن فعل ذلك فهو^(٢) كافر، يجب قتاله حتى يرجع إلى حكم الله ورسوله.

من استحلَّ أذْنَ قال شيخ الإسلام ابن تيمية: ولا ريب أنَّ من لم يعتقد وجوبَ يحکم بغير ما أنزلَ الحكم بما أنزلَ الله على رسوله، فهو كافر. فمن استحلَّ أذْنَ يحکم بين الله فهو كافر. الناس بما يراه هو عدلاً من غير اتباع لما أنزلَ الله، فهو كافر؛ فإنه ما من أمَّةٍ إلَّا وهي تأمر بالحکم بالعدل، وقد يكون العدل في دينها ما رأاه أكابرُهم، بل كثيرون من المتنسبين إلى الإسلام يحکمون بعاداتهم التي لم ينزلُها الله كسوالف^(٣) البدية، وكأوامر^(٤) المطاعين، ويررون أنَّ هذا هو الذي ينبغي الحکم به دون الكتاب والسنة.

وهذا هو الكفر؛ فإنَّ كثيراً من الناس أسلمو، ولكن مع هذا^(٥) لا يحکمون إلَّا بالعادات الجاربة التي يأمر بها المطاعون. فهؤلاء إذا عرفوا أنه لا يجوز لهم الحكم إلَّا بما أنزلَ الله، فلم يتزموا ذلك، بل استحللوا أنَّ يحکموا بخلاف ما أنزلَ الله، فهم كفار. انتهى.

من منهج السنة النبوية — ذكره عند قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾^(٦) — فرحمه الله / وعفا عنه^(٧).

(١) (ط): وضعه.

(٢) (ط): فإنه.

(٣) (ط): كسواليف.

(٤) (ط): وكان أوامر. تحریف.

(٥) (ط): مع هذا. ساقط.

(٦) سورة المائدة آية ٤٤.

(٧) «منهج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدريّة» ١٣٠/٥.

فهذا^(١) بعض الموضع^(٢) التي دلَّ القرآن عليها، وإن كان قد يُقال: إن بعضها يعني عن بعض، أو يندرج فيه. فذكرُها على هذا الوجه أوضح. وأمّا كلامُ العلماء رحمةُ الله: فكثيرٌ جداً. وقد ذكر صاحبُ الإقناع^(٣) أشياءً كثيرةً في باب حُكم المرتد — وهو الذي يُكفر بعد آناب أخرى لـ——ة إسلامه — وقد لخصَتْ منه موضع^(٤) يسيرةً.

فمن ذلك، قوله: قال الشيخ: أو كان مبغضًا لرسوله أو لما جاء به، كفر اتفاقاً. ومنها: قوله: أو جعل بينه^(٥) وبين الله وسائلٍ — يتوكُّلُ عليهم ويسألهُم — كفر إجماعاً. ومنها^(٦) قوله: أو وجد منه امتهانٌ للقرآن، أي: فيُكفر بذلك. ومنها قوله: أو سخر بِوَعْدِ الله، أو بوعيده^(٧)، أي: فيُكفر بذلك. ومنها قوله: أو لم يُكفر من دان بغير الإسلام، أو شكٌ في كفرهم، أي: فيُكفر بذلك. ومنها قوله: قال الشيخ: ومن استحلَّ الحشيشة كفر بلا نزاع^(٨).

قلتُ: ومن استحلَّ موالاة^(٩) المشركين ومظاهرتهم وإعانتهم على المسلمين، فكفره أعظمُ من كفر هذا؛ لأن تحريم ذلك آكُد وأشدّ من تحريم الحشيشة .

(١) (ط): وهذه .

(٢) (ط): الموضعين .

(٣) موسى بن أحمد بن موسى الحاجاوي الصالحي، فقيه حنفي متَّاخر ت ٩٦٨. «المدخل» ٤٤١ .

(٤) (ط): موضعين .

(٥) (ط): له بينه .

(٦) (ط): ومنه .

(٧) (ط): وعيده .

(٨) (ط): بلا نزاع. ساقط .

(٩) (ط): أموال. تحريف .

ومنها قوله: ومن سب الصحابة أو أحدا^(١) منهم، واقترب بسبه^(٢) دعوى أن علياً إله أو نبي وأن جبرائيل غلط، فلا شك في كفر هذا، بل لا شك^(٣) في كفر من توقف في تكفيه. ومنها قوله: أو زعم أن للقرآن تأويلاً باطنة^(٤) تُسقط الأعمال المشروعة، ونحو ذلك، فلا خلاف^(٥) في كفر هؤلاء^(٦)، ومنها قوله: أو زعم أن^(٧) الصحابة ارتدوا بعد رسول الله ﷺ إلا نفراً قليلاً لا يبلغون بضعة عشر، أو أنهم فسقوا، فلا ريب أيضاً في كفر قائل ذلك^(٨)، بل من شك في كفره فهو كافر^(٩). انتهى ملخصاً، وعزاه للصائم المسلح^(١٠).

ومنها قوله: ومن أنكر أن أبا بكر صاحب رسول الله ﷺ، فقد كفر؛ لقوله تعالى: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ﴾^(١١).

قلت: فإذا كان من جحد مدلول آية، كفر، ولم تفعشه الشهادتان، ولا إِنْتَسَابُ إلى الإسلام. فما الظنُّ بمن جحد مدلول ثلاثين آية أو

(١) (ط): واحداً.

(٢) (ط): سبة.

(٣) (ط): بلا شك. تحريف.

(٤) (ط): باطلة.

(٥) (ط): خوف. تحريف.

(٦) كالاسماعيلية، وما نفرع عنها: من الدُّرُوز والبُهْرَة والثُّصُورية. ينظر «مجموع فتاوى ابن تيمية» ١٤٥/٣٥ - ١٦٠، وكتاب «الاسماعيلية تاريخ وعقائد» للأخ الشيخ العلامة الشهيد، إحسان الهي ظهير (ت ١٤٠٧).

(٧) (ط): إن. ساقطة.

(٨) كالشيعة الرافضة.

(٩) ساقط من الأصل.

(١٠) ينظر «الصائم المسلول على شاتم الرسول» ٥٦٧ وما بعدها.

(١١) سورة التوبة آية ٤٠.

أربعين آية^(١) ! أفلأ يكون كافراً لا تنفعه الشهادتان ولا ادعاء الإسلام !
بلى والله، بلى والله .

ولكن نعود بالله من رين القلوب، وهو النفوس اللذين / [١٧] أ/[١٧]
يصدّان^(٢) عن معرفة الحق واتباعه .

ومنها قوله: أو جحد حلَّ الخنزير^(٣) واللحم والماء، أي: فيكفر بذلك، ومنها قوله: أو أحلَّ الزنا ونحوه، أي: فيكفر بذلك^(٤) .

قلت^(٥): ومن أحلَّ الركون إلى الكافرين، وموادة المشركين، فهو استحلال المادة أعظم كفراً من أحلَّ الزنا بأضعاف مضاعفة .
للكافر أعظم من استحلال الزنا

وكلام العلماء رحمة الله في هذا الباب لا يمكن حصره؛ حتى أنَّ بأضيق بعضهم ذكر أشياء أسهل من هذه الأمور، وحكموا على مرتكبها بالارتداد عن الإسلام وأن^(٦) يُستتاب منها، فإنْ تاب وإلا قُتل مرتدًا، ولم يُغسل ولم يصلّى عليه ولم يدفن مع المسلمين، وهو مع ذلك يقول:
لا إله إلا الله، ويفعل الأركان الخمسة .

ومن له أدنى نظر واطلاع على كلام أهل العلم، فلا بد أن يكون قد بلغه بعض ذلك .

وأمام هذه الأمور التي تقع في هذه الأزمان — من المنتسبين إلى الإسلام، بل من كثير من يتسبّب إلى العلم — فهي من قواصم

(١) (ط): آية. ساقطة .

(٢) (ط): يصدون. تحريف .

(٣) (ط): أو .

(٤) «الافتتاح لطالب الافتتاح» للحجّاوي ٤/٢٩٧—٣٠٠.

(٥) (ط): قلت. ساقطة .

(٦) (ط): وأنه .

الظهور، وأكثُرها أعظم وأفحش من كثير^(١) مما ذكره العلماء من المُكَفَّرات. ولو لا ظهور الجهل وخفاء العلم [وغلبة الأهواء]^(٢) لما كان أكثُرها محتاجاً لمن يُنْبِئُه عليه.

فصل

وأمّا المسألة الثالثة — وهي ما يعذر الرجل به على موافقة المشركين، وإظهار الطاعة لهم — فاعلم أن إظهار الموافقة للمشركين، له ثلث حالات :

ما يعذر به على
الموافقة (المسألة
الثالثة).

أولاً. الحال^(٣) الأولى: أن يوافقهم في الظاهر والباطن. فينقاد لهم بظاهره، ويُمْيل إلَيْهِم ويُوَادِهِم بباطنه، فهذا كافر خارج من الإسلام، سواء كان^(٤) مكرهاً على ذلك أو لم يكن^(٥). وهو من قال الله فيه: ﴿وَلَكُنْ من شرَّ الْكُفَّارِ صَدِرَ أَفْعُلُهُمْ غُضْبُهُ مِنَ اللَّهِ وَلَهُ عذَابٌ عَظِيمٌ﴾^(٦).

ثانياً. الحال الثاني^(٧): أن يوافقهم ويُمْيل إلَيْهِم في الباطن، مع مخالفته لهم^(٨) في الظاهر، فهذا كافر أيضاً، ولكن إذا عمل بالإسلام ظاهراً عصم ماله ودمه، وهو المنافق.

(١) (ط): من كثير. ساقط.

(٢) اضافة من (ط).

(٣) (ط): الحالة.

(٤) (ط): أكان.

(٥) (ط): يكن مكرهاً.

(٦) سورة النحل آية ١٠٦.

(٧) (ط): الحالة الثانية.

(٨) (ط): مخالفتهم.

الحال الثالث^(١): أن يوافقهم في الظاهر مع مخالفته لهم في الباطن، ثالثاً.

وهو على^(٢) وجهين:

أحدهما: أن يفعل ذلك لكونه في سلطانهم، مع ضررهم أو^(٣) تقييدهم له، أو^(٤) يتهددونه بالقتل، فيقولون له: إما أن توافقنا وتبصر خاتمة الأكراه، الأنقياد لنا، وإنما قتلناك. فإنه والحالة هذه يجوز له موافقتهم في الظاهر، مع كون قلبه / مطمئناً بالإيمان؛ كما جرى لعمار^(٤) حين أُنزَلَ اللَّهُ [١٧/ب] تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقْلَبَهُ مَطْمَئِنٌ بِإِيمَانٍ﴾^(٥)، وكما قال تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ تَقُوا مِنْهُمْ تَفَاقَهُ﴾^(٦)، فإن الآيتين متفقتان^(٨)، كما نبه على ذلك ابنُ كثيرٍ في تفسير آية آل عمران^(٩).

الوجه الثاني: أن يوافقهم في الظاهر مع مخالفته لهم في الباطن، وهو ليس في سلطانهم، وإنما حمله على ذلك: إما طمع في رئاسة أو مال، أو مشحة بوطن أو عيال، أو خوف مما يحدث في المال. فإنه في هذه الحال يكون مرتدًا، ولا تنفعه كراحته لهم في الباطن، وهو من قال الله

(١) (ط): الحالة الثالثة.

(٢) (ط): من. تحرير.

(٣) (ط): و.

(٤) أبو اليقظان، عمار بن ياسر بن عامر بن مالك العشبي، مولىبني مخزوم، صحابي جليل مشهور، من السابقين الأولين، بدري ت ٣٧. «تقريب» ٤٠٨.

(٥) سورة التحل آية ١٠٦.

(٦) آخرجه الحكم في «المستدرك» ٣٥٧/٢ وأبو نعيم في «الحلية» ١٤٠/١، قال الحافظ ابن حجر: اتفقوا على أنه نزلت فيه هذه الآية. «الاصابة» ٦٥/٧ وانظر بقية التحرير في كتاب «الدلائل في حكم موالة أهل الشراك» ٤٥.

(٧) سورة آل عمران آية ٢٨.

(٨) (ط): فالآيات دلتا على الحكم.

(٩) «تفسير ابن كثير» ٢/٢٤.

فيه^(١): **فَذَلِكَ بِأَنَّهُمْ أَسْتَحْجُبُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ**^(٢) فأخبر: أنه لم يحملهم على الكفر الجهل بالحق^(٣) أو بغضه، ولا بحب الباطل؛ وإنما هو أن لهم حظاً من حظوظ الدنيا، فأثروا على الدين. هذا معنى كلام شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى وعفا عنه^(٤).

وَأَمَّا مَا يُعْتَقِدُهُ كَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ عَذْرًا، فَإِنَّهُ مِنْ تَزْيِينِ الشَّيْطَانِ وَتَسوِيلِهِ؛ وَذَلِكَ أَنَّ بَعْضَهُمْ إِذَا خَوْفَهُ أُولَئِكَ الشَّيْطَانَ خَوْفًا لَا حَقِيقَةَ لَهُ، ظَنَّ أَنَّهُ يَجُوزُ لَهُ بِذَلِكَ إِظْهَارُ الْمَوْافَقَةِ لِلْمُشْرِكِينَ، وَالْأَنْقِيادُ لَهُمْ. وَآخَرُ مِنْهُمْ إِذَا زَنَنَ لِهِ الشَّيْطَانُ طَمَعاً دِنيوياً، تَخَيَّلَ أَنَّهُ يَجُوزُ لَهُ مَوْافَقَةُ الْمُشْرِكِينَ^(٥) لِلْأَجْلِ ذَلِكَ، وَشَبَهَ عَلَى الْجَهَالِ أَنَّهُ مُكْرَهٌ^(٦).

وقد ذكر العلماء صفة الإكراه.

أنواع الإكراه. قال شيخ الإسلام^(٧): تأملت المذاهب، فوجدت الإكراه يختلف باختلاف المكره عليه^(٨). فليس الإكراه^(٩) المعتبر في كلمة^(١٠) الكفر، كإكراه المعتبر في الهبة ونحوها؛ فإنَّ أَحْمَدَ قد نصَّ — في غير^(١١)

(١) (ط): فِيهِمْ .

(٢) سورة التحل آية ١٠٧ .

(٣) (ط): بالحق. ساقطة .

(٤) ينظر كتاب «الاستباط» (مجموع المؤلفات القسم الرابع/ ٢٣٠) .

(٥) (ط): موافقته للمشركين .

(٦) (ط): بأنه مكره. تعريف .

(٧) (ط): شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى .

(٨) (ط): عليه. ساقطة .

(٩) (ط): الإكراه. ساقطة .

(١٠) (ط): كلمات .

(١١) (ط): غير. ساقطة .

موضع — على أن الإكراه على الكفر لا يكون إلا بالتعذيب من ضرب أو قيد، ولا يكون الكلام إكراهاً^(١). وقد نص على أن المرأة لو وهبت زوجها صداقها بمسكته، فلها أن ترجع؛ بناءً^(٢) على أنها لا تهب^(٣) إلا إذا حافت أن يطلقها، أو يسيء عشرتها. فجعل خوف الطلاق أو سوء العشرة، إكراهاً، ولفظه — في موضع آخر — : لأنه أكرهها، ومثل هذا لا يكون إكراهاً على الكفر؛ فإن الأسير إن خشي من^(٤) الكفار أن لا يزوجوه و^(٥) أن يحولوا بينه وبين امرأته، لم يُبح له التكلم بكلمة الكفر. انتهى .

والمقصود منه: أن الإكراه على كلمة الكفر / لا يكون إلا [أ/١٨] بالتعذيب: من ضرب أو قيد^(٦)، وأن الكلام لا يكون إكراهاً، وكذلك الخوف من أن يحول الكفار بينه وبين زوجته، لا يكون إكراهاً . فإذا علمت ذلك، وعرفت ما وقع من كثير من الناس، تبيّن لك قول النبي ﷺ (بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدأ)^(٧) وقد عاد غريباً، وأغرب منه من يعرفه على الحقيقة^(٨)، وبالله التوفيق .

(١) أخرجه ابن الجوزي في «المناقب» ٤٧٤، وعبد الغني المقدسي في «المختنة» ١٤٧ .

(٢) (ط): بناء. ساقطة .

(٣) (ط): تهـ له .

(٤) (ط): من. ساقطة .

(٥) (ط): أو .

(٦) (ط): قتل. تحريف .

(٧) أخرجه مسلم في «ال الصحيح» رقم ١٤٦ من حديث عمر، وأخرجه رقم ١٤٥ وأحمد في «المسندة» ٣٨٩/٢ من حديث أبي هريرة .

(٨) ر بما كان في هذا الحديث الكريم البشارة بعودة الإسلام إلى ممارسة حقه المنهض في جميع ميادين الحياة بعد غربته الطويلة، وفي الأفق ومضات تلك البشري تترافق في جذل.

فصل

وَمِمَّا الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ — وَهِيَ مَسْأَلَةُ إِظْهَارِ الدِّينِ — فَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ، قَدْ ظَنَّ: أَنَّ إِذَا قَدِرَ عَلَى أَنْ يَتَلَفَّظَ بِالشَّهَادَتَيْنِ، وَأَنْ يُصْلِي الصَّلَوَاتِ^(١)، وَلَا يُرِدَّ عَنِ الْمَسَاجِدِ^(٢)، فَقَدْ أَظْهَرَ دِينَهُ وَإِنْ كَانَ مَعَ ذَلِكَ بَيْنَ الْمُشْرِكِينَ، أَوْ فِي أَمَّاكنِ الْمُرْتَدِينَ.

وَقَدْ غَلَطُوا فِي ذَلِكَ أَقْبَحَ الْغَلْطَ (وَأَخْطَأُوهُ أَكْبَرُ الْخَطَا)^(٣).

فَاعْلَمْ^(٤) أَنَّ الْكُفْرَ لِهِ أَنْوَاعٌ وَأَقْسَامٌ تَتَعَدَّدُ بِتَعْدِيدِ الْمُكْفَرَاتِ، وَقَدْ تَقْدِمُ بَعْضُ ذَلِكَ. وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِّنْ طَوَافِنِ الْكُفْرِ فَلَابِدُ أَنْ يَشْتَهِرَ^(٥) مَتَى يَكُونُ الْمُسْلِمُ عِنْدَهَا نُوْعٌ مِّنْهُ. وَلَا يَكُونُ الْمُسْلِمُ مَظْهَرًا لِدِينِهِ، حَتَّى يَخْالِفْ كُلُّ مَظْهَرًا لِدِينِهِ؟ طَائِفَةٌ بِمَا اشْتَهِرَ عِنْدَهَا، وَيَصْرَحُ لَهَا بِعِدَاؤِهِ، وَالْبَرَاءَةُ مِنْهُ. فَمَنْ كَانَ كُفْرُهُ بِالْشَّرِكِ، فَإِظْهَارُ الدِّينِ عِنْدَهُ: التَّصْرِيْحُ بِالْتَّوْحِيدِ، أَوْ^(٦) النَّهِيُّ عَنِ الشَّرِكِ وَالتَّحْذِيرِ مِنْهُ. وَمَنْ كَانَ كُفْرُهُ بِمَجْدِ الرِّسَالَةِ، فَإِظْهَارُ الدِّينِ عِنْدَهُ: التَّصْرِيْحُ بِأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالْدُّعُوَةُ إِلَى اتِّبَاعِهِ. وَمَنْ كَانَ كُفْرُهُ بِتَرْكِ الصَّلَاةِ، فَإِظْهَارُ الدِّينِ عِنْدَهُ: فَعْلُ الصَّلَاةِ، وَالْأَمْرُ بِهَا. وَمَنْ كَانَ كُفْرُهُ بِمَوَالَةِ الْمُشْرِكِينَ وَالْدُّخُولِ فِي طَاعَتِهِمْ، فَإِظْهَارُ الدِّينِ عِنْدَهُ: التَّصْرِيْحُ بِعِدَاؤِهِ، وَالْبَرَاءَةُ مِنْهُ وَمِنَ الْمُشْرِكِينَ.

(١) (ط): الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ.

(٢) (ط): الْمَسَاجِدُ.

(٣) مَا يَبْنِيهَا سَاقْطٌ مِنْ (ط).

(٤) (ط): وَاعْلَمُ.

(٥) (ط): قَدْ اشْتَهِرَ.

(٦) (ط): وَ.

وبالجملة: فلا يكون مظهراً لدینه، إلأ من صرّح لمن ساکنه من كل کافر ببراءته منه، وأظهر له عداوته لهذا الشيء الذي صار به کافراً وبراءته منه؛ وهذا قال المشركون للنبي^(١) ﷺ: عاب دیننا وسفه أحلاماً، وشم آهتنا^(٢).

وقال الله تعالى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي شَكٍّ مِّنْ دِينِي فَلَا أَعْبُدُ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ، وَلَكُنْ أَعْبُدُ اللَّهُ الَّذِي يَعْلَمُكُمْ وَأَمْرَتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ * وَأَنْ أَقُمْ وَجْهَكُلَّ الَّذِينَ حَنِيفُوا لَا تَكُونُنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ * لَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ / مَا لَا يَنْفَعُكُمْ وَلَا يَضُرُّكُمْ فَإِنْ فَعَلْتُ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ الظَّالِمِينَ﴾^(٣).

فأمر الله تعالى نبيه ﷺ أن يقول لهم: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ﴾ إلى آخره^(٤)، أي: إذا شكتم في الدين الذي أنا عليه، فدينكم الذي أنتم عليه أنا بريء منه. وقد أمرني ربِّي أنْ أكون من المؤمنين الذين هم أعداؤكم، ونبهاني أنْ أكون من المشركين الذين هم أولياؤكم.

وقال تعالى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ لَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ﴾^(٥) إلى آخر السورة.

فأمر الله رسوله ﷺ أن يقول للكافر: دينكم الذي أنتم عليه، أنا بريء منه. وديني الذي أنا عليه أنتم براء منه. والمراد: التصریح لهم بأنهم على الكفر، وأنه^(٦) بريء منهم ومن دینهم.

(١) (ط): لعم النبي.

(٢) أخرجه ابنُ سعد في «الطبقات الْكُبُرِيَّةِ» ٢٠١/١.

(٣) سورة يس الآيات ١٠٤، ١٠٥، ١٠٦.

(٤) (ط): آخر الآيات.

(٥) سورة الكافرون الآيات ١، ٢، ٣.

(٦) (ط): وأني.

فمن^(١) كان متبعاً للنبي ﷺ فعليه^(٢) أن يقول ذلك، ولا يكون مظهراً لدينه إلّا بذلك؛ وهذا لما عمل الصحابة بذلك، وأذاهم المشركون، أمرهم النبي صلى الله عليه وسلم^(٣) بالهجرة إلى الحبشة، ولو وجد لهم رخصة في السكوت عن المشركين، لما أمرهم بذلك^(٤) إلى بلد العُربِيَّةِ .

وفي السيرة: أنَّ خالد بن الوليد، لما وصل إلى العُرض^(٥) — في مسيرة إلى أهل اليمامة، لما ارتدوا — قدَّم مائتي فارس، وقال: من أصبتُم من الناس فخذوه. فأخذوا مجَّاعةَ، في ثلاثة وعشرين رجالاً من قومه، فلما وصل إلى خالد، قال له: يا خالد، لقد علمتُ أنِّي قدِّمتُ على رسول الله ﷺ في حياته، فبأيته على الإسلام، وأنَا اليوم على ما كنت عليه أمس. فإن يلْ كذاباً قد خرج علينا، فإنَّ الله يقول: هُوَ لَا تَرُ وَازْرٌ وَزَرٌ أَخْرَى^(٦). فقال: يا مجَّاعةَ، تركتَ اليوم ما كنت عليه أمس، وكان رضاك بأمر هذا الكذاب وسكتُك عنه — وأنت أعزُّ أهل اليمامة، وقد بلغك مسيري — إقراراً^(٧) له ورضاء بما جاء به، فهلا أبديت^(٨) عذرًا، وتكلَّمتَ فيمن تكلَّم! فقد تكلَّم ثُمَّامة فردَّ وأنكر، وتكلَّم اليشكريِّ .

(١) (ط): فعلٌ من .

(٢) (ط): فعلية. ساقطة .

(٣) (ط): والله وسلم .

(٤) (ط): بالهجرة .

(٥) (ط): العرض. تحرير. وهو أقليمٌ واسعٌ من أقاليم اليمامة (نجد)، يُعرف بعرض شمام (سود باهله قديماً) وقاعدته القوية إلى الغرب من مدينة الرياض (١٥٠ كيلومتر) .

(٦) سورة الإسراء آية ١٥ .

(٧) (ط): إقرار .

(٨) (ط): أبيت. تحرير .

فإنْ قلتْ: أخافُ قومي، فهلاً عمدتْ إلَيْ، أو بعثتْ إلَى رسولًا،
قال: إنْ رأيتْ يابن المغيرة أَنْ تعفو عن هذا كله!!، فقال: قد
عفوتْ عن / دمك^(١)، ولكن في نفسي حرجٌ من تركك! انتهى^(٢). [١٩/٥]
وسيأتي في ذكر الهجرة، قولُ أولادِ الشيخ: إنَّ الرجلَ إذا كانَ في
بلدٍ كفر، وكانَ يقدرُ على إظهارِ دينه^(٣) عندَهم، ويتبَرَّأُ منهم وَمَا هُم
عَلَيْهِ، ويُظْهِرُ لَهُمْ كُفَّارَهُمْ وَعَداؤُهُمْ، وَلَا يُفْتَنُهُمْ عَنْ دِينِهِ لِأَجْلِ
عَشِيرَتِهِ أَوْ مَا لَهُ، فَهذا لَا يُحْكَمُ بِكُفَّارِهِ، إِلَى آخِرِهِ.
والمقصودُ منهُ: أَنَّ الرَّجُلَ لَا يَكُونُ مُظَهِّرًا لِدِينِهِ^(٤) حتَّى يتَبَرَّأُ^(٤) مِنْ
أَهْلِ الْكُفَّرِ الَّذِي هُوَ بَيْنَ أَظْهَرِهِمْ، وَيُصَرَّخُ لَهُمْ: بِأَنَّهُمْ كُفَّارٌ، وَأَنَّهُ
عَدُوٌّ لَهُمْ. فَإِنْ لَمْ يَحْصُلْ ذَلِكَ، لَمْ يَكُنْ إِظْهَارُ الدِّينِ حَاصِلًا.

فصلٌ

وَمَمَّا الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ — وَهِيَ مَسْأَلَةُ الْاسْتَضْعَافِ — : فَإِنْ كَثُرَ مِنْهُمْ
مِنَ النَّاسِ — بَلْ أَكْثُرُ مِنْ يَتَسَبَّبُ إِلَى الْعِلْمِ فِي هَذِهِ الْأَزْمَانِ — غَلَطُوا فِي الْاسْتَضْعَافِ
مَعْنَى الْاسْتَضْعَافِ، وَمَا هُوَ^(٥) الْمَرَادُ بِهِ، وَقَدْ يَبَيِّنَ اللَّهُ ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ بِيَانِ الْخَامِسَةِ.
شَافِيَاً، قَالَ: «وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ
الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوَلَدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبُّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرِيَّةِ الظَّالِمِ
أَهْلُهَا وَاجْعَلُ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا»^(٦).

(١) (ط): رمك. تحريف .

(٢) أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» ٥٤٩/٥ .

(٣) ما بينهما ساقط من (ط) .

(٤) (ط): يبرأ .

(٥) (ط): هو. ساقطة .

(٦) سورة النساء آية ٧٥ .

فَبَيْنَ تَعَالَى مَقَاتِلَهُمُ الدَّالَّةِ عَلَى أَنَّهُمْ لَمْ يُقْيِمُوا مُخْتَارِينَ لِلْمَقَامِ؛ وَذَلِكُ أَنَّهُمْ يَدْعُونَ اللَّهَ أَنْ يُخْرِجَهُمْ، فَدَلِلَ عَلَى حِرْصِهِمْ عَلَى الْخُرُوجِ، وَأَنَّهُ مُتَعَذِّرٌ عَلَيْهِمْ .

وَيَدْلِلُ عَلَى ذَلِكَ: وَصَفْهُمْ أَهْلَ الْقَرْيَةِ بِالظُّلْمِ، وَسُؤَالُهُمْ رَبِّهِمْ أَنْ يَجْعَلْ لَهُمْ وَلِيًّا يَتَوَلَّهُمْ وَيَتَوَلُّهُ، وَأَنْ يَجْعَلْ لَهُمْ نَاصِراً يَنْصُرُهُمْ عَلَى أَعْدَائِهِمُ الَّذِينَ هُمْ بَيْنَ أَظْهَرِهِمْ .

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفُينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾^(١). فَذَكَرَ — فِي هَذِهِ الْآيَةِ — حَالَهُمْ^(٢) الَّتِي هُمْ عَلَيْهَا: وَهِيَ أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً.

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: وَلَا^(٣) يَقْدِرُونَ عَلَى التَّخَلُّصِ مِنْ أَيْدِي الْمُشَرِّكِينَ، وَلَوْ قَدْرُوا، مَا عَرَفُوا يَسْلُكُونَ الطَّرِيقَ؛ وَهَذَا قَالَ ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً﴾. قَالَ عَكْرَمَةَ: يَعْنِي نَهْوَضًا إِلَى الْمَدِينَةِ، ﴿وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾^(٤). قَالَ مُجَاهِدًا، وَعَكْرَمَةَ: يَعْنِي طَرِيقًا. اَنْتَ^(٥) .

وَالْحَاصلُ: أَنَّ الْمُسْتَضْعَفِينَ: هُمُ الْعَاجِزُونَ عَنِ الْخُرُوجِ مِنْ بَيْنَ أَظْهَرِ الْمُشَرِّكِينَ، وَهُمْ مَعَ ذَلِكَ، يَقُولُونَ: ﴿رَبِّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمَةِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا﴾^(٦)، وَهُمْ مَعَ ذَلِكَ، لَا يَدْلُونَ الطَّرِيقَ. فَمَنْ كَانَ هَذِهِ حَالَهُ، وَذَلِكَ^(٧) مَقَالَهُ ﴿فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَغْفِرَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾^(٨).

(١) سورة النساء الآية ٩٨ .

(٢) (ط): حالهم .

(٣) (ط): لا .

(٤) «تفسير ابن كثير» ٣٤٣/٢ .

(٥) سورة النساء الآية ٧٥ .

(٦) (ط): وذلك. ساقطة .

(٧) سورة النساء الآية ٩٩ .

[١٩/ب]

وَأَمَّا إِذَا كَانَ يُقْدِرُ عَلَى الْخُرُوجِ مِنْ بَلَادِ الْمُشْرِكِينَ، وَلَمْ يَنْعِهِ مِنَ الْمَشْحَةِ بِالْوَطْنِ ذَلِكَ إِلَّا الْمَشْحَةُ بِوْطَنِهِ، أَوْ عَشِيرَتِهِ أَوْ مَالِهِ، أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ، فَإِنَّ اللَّهَ وَالْعِشَّةَ تَعَالَى لَمْ يَعْذِرْ مِنْ تَعْذِيرٍ بِذَلِكَ، وَسَمَّاهُ ظَالِمًا لِنَفْسِهِ، فَقَالَ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمٌ إِنَفْسَهُمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ كَانُوا قَالُوا كَانُوا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتَهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمُ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرَاتُهُمْ﴾^(١).

وفي تفسير الجلالين: قوله ﴿ظَالِمٌ إِنَفْسَهُمْ﴾ أي: ^(٢) بالمقام بين المشركين ^(٣).

وقال ابنُ كثير رحمه الله تعالى: فهذه الآية عامة في كل من أقام بين ظهراني المشركين، وهو قادر على الهجرة، وليس متمكنًا من إقامة الدين، فهو مرتكب حراماً بالإجماع، وبنص الآية؛ حيث يقول: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمٌ إِنَفْسَهُمْ﴾ أي: ترك الهجرة ﴿قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ﴾ أي: لم يكتم هاهنا، وتركتم الهجرة، ﴿قَالُوا كَانُوا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ﴾ ^(٤) أي: لا نقدر على الخروج من البلد، ولا الذهاب في الأرض. ^(٥) ﴿قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتَهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمُ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرَاتُهُمْ﴾.

وروى أبو داود، عن سمرة بن جندب، مرفوعاً (من جامع المشرك وسكن معه فإنه مثله) ^(٦).

(١) سورة النساء الآية ٩٧.

(٢) (ط): أي. ساقطة.

(٣) «تفسير الجلالين» ٧٨.

(٤) ما بينهما ساقط من (ط).

(٥) سبق تخریجه.

وقال السُّدِّي: لما أُسر العباس، وعَقِيل، وَتَوْفِلَ، قال رسول الله عليه السلام للعباس (أَفَدِنْفُسْكَ وَابْنِي أَخِيكَ^(١)) قال: يا رسول الله! ألم تُصَلِّ قبلتك، ونشهد شهادتك. قال: (يا عباس! إِنَّكُمْ خَاصِّمُمْ فَحُصُّمْتُمْ) ثم تلا هذه الآية ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتَهاجِرُوا فِيهَا﴾ الآية، رواه ابن أبي حاتم^(٢). انتهى^(٣).

والمقصود منه: بيان مسألة الاستضعفاف، وأن المستضعف هو الذي لا يستطيع حيلة ولا يهتدى سبيلاً، وهو مع ذلك يقول: هُنَّا هُنَّا أخرجنا من هذه القرية الظالِّمِ أهْلُهَا واجعل لنا من لدنك ولِيَا واجعل لنا من لدنك نصِيرًا^(٤)، ويبيان أنَّ الذي يعتذر بوطنه أو عشيرته أو ماله، ويدعى أنه يكون بذلك مستضعفًا، كاذب في دعواه، وعدُّه غير مقبول عند الله تعالى، ولا عند رسوله، ولا عند أهل العلم بشرعية الله.

فصل

وَإِنَّا الْمَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ — وهي وجوب المиграة، وأنها باقية — : فالدليل عليه، قول النبي عليه السلام (لا تقطع / المиграة حتى تقطع التوبة، ولا تقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها) رواه [أحمد، و][٥] أبو داود^(٦).

وجوب المиграة
وبقاؤها (المسألة
السادسة).

(١) (ط) وبر أخويك. تعريف.

(٢) وأخرجه ابن جرير في «التفسير» ١٠٦/٩.

(٣) «تفسير ابن كثير» ٣٤٣/٢.

(٤) سورة النساء الآية ٧٥.

(٥) ساقط من الأصل.

(٦) أحمد في «المسنَد» ٩٩/٤ وأبو داود في «السنن» رقم ٢٤٧٩، وأخرجه النسائي في «السنن الكبير» (السير) كما في «تحفة الأشراف» ٤٥٤/٨ والدارمي في «السنن» رقم ٢٥١٦ والطحاوي في «شكل الآثار» ٢٥٨/٣ والبيهقي في «السنن» ١٧/٩ وعبد ابن حميد كما في «الدر المثور» ٩٥/٣ من حديث معاوية بن أبي سفيان.

وروى أبو يعلى، عن الأَزْهَر^(١) بن راشد^(٢)، قال: حَدَّثَ أَنَسَّ، عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: (لَا تُسْتَضِيَّوْهُمْ بَنَارَ الْمُشْرِكِينَ) ^(٣).
 قال ابنُ كَثِيرٍ: مَعْنَاهُ، لَا تُقَارِبُوهُمْ فِي الْمَنَازِلِ بِحِيثُ تَكُونُوا مَعْهُمْ فِي بَلَادِهِمْ، بَلْ تَبَاعِدُوهُمْ، وَهَاجَرُوا مِنْ بَلَادِهِمْ؛ وَهَذَا رَوْيَ أَبُو دَادَ (لَا تَتَرَاءَى نَارَاهُمَا) ^(٤)، وَفِي الْحَدِيثِ الْآخَرِ (مِنْ جَامِعِ الْمُشْرِكِ وَسَكَنَ مَعَهُ فَهُوَ مُثْلُهُ) ^(٥).

وقال تعالى: هُوَ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ، قَالُوا فِيمْ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعِفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَهَا جَرَوْا فِيهَا فَأَوْلَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ^(٦).

وروى ابنُ أَبِي حَاتِمَ، عن ابنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ أَسْلَمُوا، وَكَانُوا يَسْتَخْفُونَ بِالْإِسْلَامِ، فَأَخْرَجُوهُمُ الْمُشْرِكُونَ يَوْمَ بَدْرٍ مَعَهُمْ، فَأَصَبَّ بَعْضُهُمْ بِفَعْلٍ ^(٧) بَعْضٌ ^(٨)، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: كَانَ ^(٩)

(١) (ط): أَزْهَرَ .

(٢) البصري، ثقة. «تأريخ البخاري» ١٦/٤ .

(٣) أبو يعلى كَانَ في «تفسير ابنِ كَثِيرٍ» ٨٩/٢، وأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «الْجَعْنَبِيِّ» ١٧٧/٨ وَأَمْدَدَ فِي «الْمُسْنَدِ» ٩٩/٣ وَعَبْدُ الرَّزَاقَ فِي «الْمُصْنَفِ» ٣٩٤/١٠ وَالظَّبَرِيُّ فِي «الْفَسِيرِ» رقم ٧٦٨٥ وَالبَخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» ٤/١٦ وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْسَّنَنِ» ١٢٨/١ وَعَبْدُ بْنِ حُمَيْدٍ وَابْنِ الْمَنْذُرِ وَابْنِ أَبِي حَاتِمٍ كَانَ كَانَ فِي «الدر» ٦٦/٢ .

(٤) أبو داود في «الْسَّنَنِ» رقم ٢٦٤٥، وأَخْرَجَهُ التَّرمِذِيُّ فِي «الْجَامِعِ» رقم ١٦٠٤ وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْجَعْنَبِيِّ» ٨/٣٦ وَسَعِيدُ بْنُ مُنْصُورٍ فِي «الْسَّنَنِ» رقم ٢٦٦٣ وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْسَّنَنِ» ١٣١/٨، ١٤٢/٩ من حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ .

(٥) «تفسير ابنِ كَثِيرٍ» ٨٩/٢ .

(٦) سورة النساء الآية ٩٧ .

(٧) الأَصْلُ وَ(ط): فَأَحْسَبُ بَعْضُهُمْ قَتْلًا، وَالْمُتَبَّثُ مِنْ «تفسير ابنِ كَثِيرٍ» .

(٨) (ط): بَعْضًا .

(٩) (ط): كَانُوا .

أصحابنا هؤلاء مسلمين، وأكرهوا. فاستغفروا لهم!، فنزلت **﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمٍ أَنفُسَهُمْ﴾**^(١) الآية .

وقال الضحاك: نزلت في أناسٍ من المنافقين تختلفوا عن رسول الله ﷺ، وخرجوا مع المشركين يوم بدر، فأصيوا^(٢). ذكره ابنُ كثير. ثم قال: فهذه الآية عامةٌ في كلِّ من أقام بين ظهري المشركين، وهو قادرٌ على الهجرة، وليس متمكنًا من إقامة الدين، فهو مرتكبٌ حراماً؛ بالإجماع وبنص الآية. إلى آخر^(٣) كلامه الذي تقدم قريباً . السفر إلى بلاد وفي أجوبة آل الشيخ؛ لما سُئلوا: هل يجوز للإنسان أنْ يسافر إلى الكفار للتجارة. بلاد^(٤) الكفار؛ لأجل التجارة، أم لا .

الجواب: إنْ كان يقدرُ على إظهار دينه، ولا يوالى المشركين، جاز له ذلك؛ فقد سافر بعضُ الصحابة — كأبي بكر رضي الله عنه، وغيره — فلم^(٥) ينكر ذلك النبي ﷺ؛ كما رواه أحمد في مسنده، وغيره^(٦) .

وإنْ كان لا يقدرُ على إظهار دينه، ولا على عدم مواليتهم، لم يجز السفر له^(٧) إلى ديارهم؛ كما نصَّ على ذلك العلماء، وعليه تتحمل الأحاديث التي تدلُّ على النهي عن ذلك .

(١) أخرجه البخاري في «ال الصحيح» رقم ٤٥٩٦، ٤٥٨٥ والنسائي في «السنن الكبرى» (كتاب التفسير) كما في «تحفة الأشراف» ١٦٦/٥ والطبراني في «التفسير» رقم ٣٥٠، وانظر بقية التخرج في «الدلائل في حكم موالة أهل الشرك».

(٢) أخرجه الطبراني في «التفسير» رقم ١٠٢٦٨ .

(٣) (ط): بيانه في. تحريف .

(٤) (ط): بلد .

(٥) (ط): ولم .

(٦) «مسند أحمد» ٣١٦/٦ .

(٧) (ط): له السفر .

ولأنَّ الله تعالى أوجب على الإنسان العمل بالتوحيد، وفرض عليه عداوة المشركين. فما كان ذريعةً وسبباً إلى إسقاط ذلك، لم يجز .

أيضاً: فقد / يجره ذلك إلى موافقتهم ولرضاهم^(١)؛ كما هو الواقع [٢٠/ب].

لكثير من يسافر إلى بلدان المشركين، من فساق المسلمين^(٢).

المسألة الثانية: هل يجوز للإنسان أن يجلس في بلد الكفار، وشعائر الشرك^(٣) ظاهرة؛ لأجل التجارة، أم لا؟

الجواب عن هذه المسألة، والجواب عن التي قبلها سواء. ولا فرق في ذلك^(٤) بين دار الحرب ودار الصلح، فكلُّ بلد لا يقدر المسلم على إظهار دينه فيها، لا يجوز له^(٥) السفر إليها .

المسألة الثالثة: هل يُفرق بين المدة القريبة — مثل شهر أو شهرين لا أثر للمدة في التحرير — وبين المدة البعيدة؟

الجواب: أنه^(٦) لا فرق بين المدة القريبة والبعيدة^(٧)، فكلُّ بلد لا يقدر على إظهار دينه فيها، ولا على عدم موalaة المشركين، لا يجوز له المقام فيها ولا يوماً واحداً، إذا كان يقدر على الخروج منها. انتهى^(٨).

وفي أجوبة أخرى: وما^(٩) قولكم في رجل دخل هذا الدين، وأحبه، الاعذار عن وいくُث من دخل فيه، ويغضضُ الشرك وأهله، ولكنَّ أهل بلدك يصرُّون المجزرة بحسب

(١) (ط): ورضاهما .

(٢) المسألة الأولى .

(٣) (ط): المشركين .

(٤) (ط): في ذلك. ساقط .

(٥) (ط): له. ساقطة .

(٦) (ط): أنه. ساقطة .

(٧) (ط): والمدة البعيدة .

(٨) «فُيَّا في حكم السفر إلى بلاد الشرك» للشيخ سليمان بن عبد الله / ١٦ - ١٨ .

(٩) (ط): ما

أصحابنا هؤلاء مسلمين، وأكرهوا. فاستغفروا لهم!، فنزلت **﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوْفَاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمٍ أَنفُسَهُمْ﴾**^(١) الآية .

وقال الضحاك: نزلت في أناس من المنافقين تختلفوا عن رسول الله ﷺ، وخرجوا مع المشركين يوم بدر، فأصيبيوا^(٢). ذكره ابن كثير، ثم قال: بهذه الآية عامة في كل من أقام بين ظهراني المشركين، وهو قادر على الهجرة، وليس متمكاناً من إقامة الدين، فهو مرتكب حراماً، بالإجماع وبنص الآية. إلى آخر^(٣) كلامه الذي تقدم قريباً . السفر إلى بلاد وفي أجوبة آل الشيخ؛ لما سُئلوا: هل يجوز للإنسان أن يسافر إلى الكفار للتجارة. بلاد^(٤) الكفار؛ لأجل التجارة، أم لا .

الجواب: إن كان يقدر على إظهار دينه، ولا يوالى المشركين، جاز له ذلك؛ فقد سافر بعض الصحابة — كأبي بكر رضي الله عنه، وغيره — فلم^(٥) ينكر ذلك النبي ﷺ؛ كما رواه أحمد في مسنده، وغيره^(٦) .

وإن كان لا يقدر على إظهار دينه، ولا على عدم موالاتهم، لم يجز السفر له^(٧) إلى ديارهم؛ كما نص على ذلك العلماء، وعليه تحمل الأحاديث التي تدل على النبي عن ذلك .

(١) أخرجه البخاري في «الصحیح» رقم ٤٥٩٦، ٤٠٨٥ والنمساني في «السنن الكبرى» (كتاب التفسير) كما في «تحفة الأشراف» ١٦٦/٥ والطبری في «التفسیر» رقم ١٠٢٦٠، وانظر بقية التخريج في «الدلائل في حکم موالة أهل الاشراك» ٣٥.

(٢) أخرجه الطبری في «التفسیر» رقم ١٠٢٦٨ .

(٣) (ط): بيانه في تحريف .

(٤) (ط): بلد .

(٥) (ط): ولم .

(٦) «مسند أحمد» ٦/٣١٦ .

(٧) (ط): له السفر .

ولأنَّ الله تعالى أوجب على الإنسان العمل بالتوحيد، وفرض عليه عداوة المشركين. فما كان ذريعةً وسبيلاً إلى إسقاط ذلك، لم يجز.

وأيضاً: فقد / يجره ذلك إلى موافقتهم وإرضائهم^(١)؛ كما هو الواقع [٢٠/ب]. لكثير من يسافر إلى بلدان المشركين، من فساق المسلمين^(٢).

المسألة الثانية: هل يجوز للإنسان أن يجلس في بلد الكفار، وشعائر الشرك^(٣) ظاهرة؛ لأجل التجارة، أم لا؟

الجواب عن هذه المسألة، والجواب عن التي قبلها سواء. ولا فرق في ذلك^(٤) بين دار الحرب ودار الصلح، فكلُّ بلد لا يقدر المسلم على إظهار دينه فيها، لا يجوز له^(٥) السفر إليها.

المسألة الثالثة: هل يُفَرِّق بين المدة القرية — مثل شهر أو شهرين لا أثر للمدة في التحرير — وبين المدة البعيدة؟

الجواب: أنه^(٦) لا فرق بين المدة القرية والبعيدة^(٧)، فكلُّ بلد لا يقدر على إظهار دينه فيها، ولا على عدم موالة المشركين، لا يجوز له المقام فيها ولا يوماً واحداً، إذا كان يقدر على الخروج منها. انتهى^(٨).

وفي أجوبة أخرى: وما^(٩) قولكم في رجل دخل هذا الدين، وأحببه، الاعتناء به ويحبُّ من دخل فيه، ويبغضُ الشرك وأهله، ولكنَّ أهلَ بلدِه يصرُّون المجزرة بحسب

(١) (ط): ورضاهـم .

(٢) المسألة الأولى .

(٣) (ط): المشركـين .

(٤) (ط): في ذلك . ساقطـ .

(٥) (ط): له . ساقطـة .

(٦) (ط): أنه . ساقطـة .

(٧) (ط): والمدة البعيدة .

(٨) «فتيا في حكم السفر إلى بلاد الشرك» للشيخ سليمان بن عبد الله / ١٦ - ١٨ .

(٩) (ط): ما

بعد ادّاؤه أهل^(١) الإسلام ويقاتلون أهله، ويعتذر بأنّ ترك الوطن يشقّ عليه،
ولم يهاجر عنهم؛ بهذه الأعذار. فهل يكون^(٢) مسلماً هذا أم كافراً؟!

الجواب: أمّا الرجل الذي عرف التوحيد وأمن به وأحبه، وأحب أهله،
وعرف الشرك وأبغضه وأبغض أهله، ولكنّ أهل بلده على الكفر والشرك،
ولم يهاجر^(٣). فهذا فيه تفصيل :

فإنْ كان يقدر على إظهار دينه عندهم، ويتبّأّ منهم وما هم عليه من الدين، ويظهر لهم كفرهم وعداوتهم لهم، ولا يفتونه عن دينه لأجل عشيرته أو ماله أو غير ذلك، فهذا لا يُحکم بكافرها، ولكنه إذا قدر على الهجرة ولم يهاجر، ومات بين أظهر المشركين، فنخاف أنْ يكون قد دخل في أهل هذه الآية، **﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمٌ أَنفُسَهُمْ﴾** الآيتين. فلم يعتذر الله إلا من لم يستطع حيلة، ولا يهتدى^(٤) سبيلاً .

ولكن قلْ أنْ يوجد اليوم من هو كذلك، بل الغالبُ أنَّ المشركين لا يدعونه بين أظهرهم، بل إما قتلوا وإما أخرجوه .

وأمّا من ليس له عذرٌ في ترك الهجرة، وجلس بين أظهرهم، وأظهر لهم أنه منهم وأنَّ دينهم حقٌّ ودين الإسلام باطل، فهذا كافرٌ مرتد، ولو عرف الدين بقلبه؛ لأنَّه يمنعه عن الهجرة حبَّ الدنيا عن الآخرة، وتكلّم / بكلام / الكفر من غير إكراه، فدخل في قوله: **﴿وَلَكُنْ مِّنْ شَرَحَ بِالْكَفَرِ صَدَرَ أَنَّهُ﴾**^(٥) الآيات .

[٢١/أ]

(١) (ط): أهل. ساقطة .

(٢) (ط): سيكون .

(٣) (ط): يهاجر منه .

(٤) (ط): يهتدون .

(٥) سورة النحل الآية ١٠٦ .

هذا من جواب الشيخ حُسْنِي، والشيخ عبد الله بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب، رحمهم الله تعالى وعفا عنهم .

ولمَّا^(١) سُئلوا عن أهل بلِد بلَغُتُمْ هذه الدُّعَوةِ، وبعضُهُمْ يقول: من قال: هذا الأمر هذا الأمر حق، ولا غير^(٢) منكراً ولا أمرَ معمور، وينكر على الموحدين حق، ولم يُغَيِّرْ إذا قالوا: تبرأنا من دين الآباء والأجداد. والذي يقول: هذا أمر^(٣) زين^(٤)، لا يمكِنه يقوله جهاراً .

أجابوا: بأنَّ أهل هذه القرية المذكورين^(٥) إذا كانوا قد قاموا عليهم الحجَّةُ التي يكفرُ من خالفها، حُكْمُهُم^(٦) حُكْمُ الْكُفَّارِ . والمسلمُ الذي بين أظهرهم، ولا يمكِنه إظهار دينه، تجُبُّ عليه الهجرة، إذا لم يكن من عذر^(٧) الله. فإنْ لم يُهاجِرْ، فحُكْمُهُ حُكْمُهُمْ في القتل وأخذ المال. انتهى^(٨) .

وفي هذه الأُجوبة مسائل: منها بيانُ المستضعف، وأنه الذي لا يستطيع حيلة ولا يهتدِي^(٩) سبيلاً، وقد تقدَّم ذلك. ومنها أنَّ المسلم إذا^(١٠) لم يقدر على إظهار دينه، وجبت^(١١) عليه الهجرة، وقد تقدَّم أيضاً. منها صفةُ إظهار الدين، وهو أنْ يُصرُّح للكُفَّارِ بِكُفَّرِهِمْ

(١) (ط): وكا. تحريف .

(٢) (ط): غير .

(٣) (ط): الأمر .

(٤) الزئن نقىض الشين، من الزينة «الصحاح» للجوهرى ٢١٣٢/٥ .

(٥) (ط): المذكورة .

(٦) (ط): حُكْمُهُمْ. تحريف .

(٧) (ط): عذر .

(٨) (ط): انتهى. ساقطة .

(٩) (ط): من الذين لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون .

(١٠) (ط): الذي .

(١١) (ط): واجبة .

وعداوه لهم، ولما هم عليه من الدين، و^(١) تقدم أيضاً. ومنها بيان أنه إذا فعل ذلك — أعني صرّح لهم بکفرهم وعداوه لهم — فإنه لا يتركونه بين أظهرهم، بل إما قتلوا وإما^(٢) آخر جوه.

قلت: وقد أخبر الله بذلك عن جميع الكفار، فقال تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِرُسُلِهِمْ لَنُخْرُجَنَّكُم مِّنْ أَرْضِنَا أَوْ لَنُعَوِّذَنَّ فِي مَلَأِنَا فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ رُؤْبِهِمْ لِنَهْلَكَنَّ الظَّالِمِينَ. وَلَنُسْكِنَنَّكُمُ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِهِمْ ذَلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقْامِي وَخَافَ وَعِدِّهِ﴾^(٣)، وقال تعالى — إخباراً عن قوم شعيب: ﴿قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لَنُخْرُجَنَّكُمْ يَا شَعَيْبُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَكَ مِنْ قَرِبَتِنَا أَوْ لَنُعَوِّذَنَّ فِي مَلَأِنَا قَالَ أَولُو كُنْـا كَارِهِينَ﴾^(٤).

وقال تعالى — إخباراً عن أصحاب الكهف — ﴿إِنَّهُمْ إِنْ يَظْهِرُوا عَلَيْكُمْ يَرْجُمُوكُمْ أَوْ يُعِدُوكُمْ فِي مَلَأِنِهِمْ وَلَنْ تُفْلِحُوا إِذَا أَبْدَاهُمْ﴾^(٥). قوله ﴿يَرْجُمُوكُمْ﴾ أي: يقتلونكم بالرجم.

وهذا الذي أخبر الله به، وأشار إليه أئمة الإسلام، هو^(٦) الواقع في هذه الأزمان .

فإن المرتدون بسبب موالاة المشركين والدخول في طاعتهم، لا يرضون إلا من وافقهم على ذلك، وإذا أنكر^(٧) عليهم منكر آذوه أشدّ

(١) (ط): وقد .

(٢) (ط): أو .

(٣) سورة إبراهيم الآيات ١٣ ، ١٤ .

(٤) سورة الأعراف الآية ٨٨ .

(٥) سورة الكهف الآية ٢٠ .

(٦) (ط): وهو .

(٧) (ط): أنكره .

الأدى، وأخرجوه من بين أظهرهم، بل سعوا في قتلها إنْ وجدوا إلى ذلك سبيلاً^(١)^(٢).

[٢١/ب]

(١) (ط): سبيلاً والله المستعان .

(٢) كتب بعد ذلك في الأصل ما نصه: أنه كاتبه بقلمه الراجي لغافر ربه وكرمه، عبد العزيز ابن ناصر بن راشد بن تريكي. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين. اهـ والحمد لله الذي ينعمه تم الصالحات .



فِهْرَسُ الْآيَاتِ الْكَرِيمَةِ

الآية	الصفحة	رقم الآية	السورة
وإذا قيل لهم لا تفسدوا ألا إنهم هم المفسدون	٣١ ، ٣٢	١١ ، ١٢	البقرة
وما يعلمون من أحد حتى ولن ترضي عنك اليهود	٨٢ ، ٤٦ ، ٤٢	١٠٢ ، ١٢٠	البقرة
إن الذين يكتمون ما أنزلنا لا يتخذ المؤمنون الكافرين	٢٣	١٥٩	البقرة
يا أيها الذين آمنوا إن تعطوا فريقاً ولا تكونوا كالذين تفرقوا	٨٩ ، ٧٧ ، ٣٤	آل عمران ٢٨	آل عمران ١٠٠
يا أيها الذين آمنوا إن تعطوا فريقاً وإذ أخذ الله ميثاق الذين	٤٨	٦٥	آل عمران ١٠٥
فلا ورثك لا يؤمنون حتى وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله	٢١	٦٥	النساء
ودوا لو تكفرون كما كفروا إن الذين توافقهم الملائكة	٩٨ ، ٩٦ ، ٩٥	٧٥	النساء
إلا المستضعفين من الرجال ومن يشاقق الرسول من بعد	٣٩	٨٩	النساء
بشر المنافقين بأن لهم وقد نزل عليكم في الكتاب	٩٩ ، ٩٧	٩٧	النساء
يا أيها الذين آمنوا لا تخذلوا	١٠٢ ، ١٠٠	٩٦	النساء ٩٩—٩٨
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا رَأَيْتُمُ الْمُنَافِقِينَ بَأْنَ لَهُمْ	٤٦	١١٥	النساء
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا رَأَيْتُمُ الْمُنَافِقِينَ بَأْنَ لَهُمْ	٣٣	١٤٤—١٣٨	النساء
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخْذُلُوا	٧٨	١٤٠	النساء
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخْذُلُوا	٣٢	١٤٤	النساء

الآية	الصفحة	رقم الآية	السورة
إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ	٨٢ ، ٧٢	١٥١—١٥٠	النَّسَاءُ
وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ	٨٤	٤٤	الْمَائِدَةُ
وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ	٤٧	٤٩—٤٨	الْمَائِدَةُ
أَفْحَكُمُ الْجَاهِلِيَّةَ بِيَغُونَ	٨٣	٥٠	الْمَائِدَةُ
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا الْيَهُودَ	٣٤ ، ٣٢	٥٢—٥١	الْمَائِدَةُ
	، ٦٦ ، ٥٣		
	، ٧٢ ، ٦٨		
	٧٧		
إِنَّمَا وَلِيْكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ	٦٧	٥٥	الْمَائِدَةُ
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا الَّذِينَ	٣٦	٥٧	الْمَائِدَةُ
تَرَى كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَُّونَ	٣٤	٨١—٨٠	الْمَائِدَةُ
وَلَوْ أَشْرَكُوا لَهُبْطَ عَنْهُمْ	٧٤	٨٨	الْأَنْعَامُ
وَإِنْ تَطْعَعْ أَكْثَرُ مِنْ فِي	٤٨	١١٦	الْأَنْعَامُ
وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيَوْحُونَ	٤٨	١٢١	الْأَنْعَامُ
وَلَا تَتَبَعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ	٤٨	١٥٠	الْأَنْعَامُ
إِنَّ الَّذِينَ فَرَقُوا دِينَهُمْ	٦٥	١٥٩	الْأَنْعَامُ
اتَّبَعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ	٢١	٣	الْأَعْرَافُ
قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكَبُرُوا	١٠٤	٨٨	الْأَعْرَافُ
اَخْلَفُنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلَحْ	٤٦	١٤٢	الْأَعْرَافُ
إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا	٦٧	٧٢	الْأَنْفَالُ
وَالَّذِينَ كَفَرُوا بِعِظَمِهِمْ أُولَئِكَ	٣١	٧٣	الْأَنْفَالُ
وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَهَاجِرُوا	٣٨	٧٣—٧٢	الْأَنْفَالُ
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا آَبَاءَكُمْ	٣٦	٢٤—٢٣	التُّوْبَةُ
اتَّخَذُوا أَهْبَارَهُمْ وَرَهْبَانَهُمْ	٤٩	٣١	التُّوْبَةُ

الآية	الصفحة	رقم الآية	السورة
يُرِيدُونَ أَنْ يَطْفَلُوا إِذْ يَقُولُ لِصَاحْبِهِ قُلْ أَبَا اللَّهِ وَآيَاتُهُ وَرَسُولُهُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ	٦٣	٣٣-٣٢	التوبه
فَاسْتَقِيمَا وَلَا تَبْعَدْنَا سَبِيلَ إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا	٨٦	٤٠	التوبه
لَقَدْ كَانَ فِي قَصْصَهُمْ عَبْرَةٌ وَإِنْ تَعْجَبْ فَعَجْبْ وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ حَكْمًا وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِرَسُولِهِمْ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقْلَبَهُ مُطْمَئِنٌ	٨٠	٦٦-٦٥	التوبه
ثُمَّ أُوحِينَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ وَلَا تَرْزُ وَازْرَةَ وزَرَ أَخْرَى وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّتَنَا لَقَدْ كَدْتُ وَإِذَا اعْتَزَّ تَوْهِمُهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ	٦٦	٦٧	التوبه
إِنْهُمْ إِنْ يَظْهِرُوا وَلَا تَنْعَمْ مِنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ وَأَعْتَزَّلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ فَإِنَّمَا يَأْتِينَكُمْ مِنِّي هُدًى وَإِذَا تَنْلَى عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا	٤٦	٨٩	يونس
يُرِيدُونَ أَنْ يَطْفَلُوا إِذْ يَقُولُ لِصَاحْبِهِ قُلْ أَبَا اللَّهِ وَآيَاتُهُ وَرَسُولُهُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ	٣٨	٩٧-٩٦	يونس
فَاسْتَقِيمَا وَلَا تَبْعَدْنَا سَبِيلَ إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا	٩٣	١٠٦-١٠٤	يونس
لَقَدْ كَانَ فِي قَصْصَهُمْ عَبْرَةٌ وَإِنْ تَعْجَبْ فَعَجْبْ وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ حَكْمًا وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِرَسُولِهِمْ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقْلَبَهُ مُطْمَئِنٌ	٥٠	١١٣	هود
يُرِيدُونَ أَنْ يَطْفَلُوا إِذْ يَقُولُ لِصَاحْبِهِ قُلْ أَبَا اللَّهِ وَآيَاتُهُ وَرَسُولُهُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ	٢٧	١١١	يوسف
يُرِيدُونَ أَنْ يَطْفَلُوا إِذْ يَقُولُ لِصَاحْبِهِ قُلْ أَبَا اللَّهِ وَآيَاتُهُ وَرَسُولُهُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ	٨٣	٥	الرعد
يُرِيدُونَ أَنْ يَطْفَلُوا إِذْ يَقُولُ لِصَاحْبِهِ قُلْ أَبَا اللَّهِ وَآيَاتُهُ وَرَسُولُهُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ	٤٨	٣٧	الرعد
يُرِيدُونَ أَنْ يَطْفَلُوا إِذْ يَقُولُ لِصَاحْبِهِ قُلْ أَبَا اللَّهِ وَآيَاتُهُ وَرَسُولُهُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ	١٠٤	١٤-١٣	ابراهيم
يُرِيدُونَ أَنْ يَطْفَلُوا إِذْ يَقُولُ لِصَاحْبِهِ قُلْ أَبَا اللَّهِ وَآيَاتُهُ وَرَسُولُهُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ	٨٠، ٧٨	١٠٧-١٠٦	النحل
يُرِيدُونَ أَنْ يَطْفَلُوا إِذْ يَقُولُ لِصَاحْبِهِ قُلْ أَبَا اللَّهِ وَآيَاتُهُ وَرَسُولُهُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ	٨٩، ٨٨		
ثُمَّ أُوحِينَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ وَلَا تَرْزُ وَازْرَةَ وزَرَ أَخْرَى وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّتَنَا لَقَدْ كَدْتُ وَإِذَا اعْتَزَّ تَوْهِمُهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ	١٠٢، ٩٠		
يُرِيدُونَ أَنْ يَطْفَلُوا إِذْ يَقُولُ لِصَاحْبِهِ قُلْ أَبَا اللَّهِ وَآيَاتُهُ وَرَسُولُهُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ	٤٣	١٢٣	النحل
يُرِيدُونَ أَنْ يَطْفَلُوا إِذْ يَقُولُ لِصَاحْبِهِ قُلْ أَبَا اللَّهِ وَآيَاتُهُ وَرَسُولُهُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ	٩٤	١٥	الإسراء
يُرِيدُونَ أَنْ يَطْفَلُوا إِذْ يَقُولُ لِصَاحْبِهِ قُلْ أَبَا اللَّهِ وَآيَاتُهُ وَرَسُولُهُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ	٥٠	٧٥-٧٤	الإسراء
يُرِيدُونَ أَنْ يَطْفَلُوا إِذْ يَقُولُ لِصَاحْبِهِ قُلْ أَبَا اللَّهِ وَآيَاتُهُ وَرَسُولُهُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ	٤٤	١٦	الكهف
يُرِيدُونَ أَنْ يَطْفَلُوا إِذْ يَقُولُ لِصَاحْبِهِ قُلْ أَبَا اللَّهِ وَآيَاتُهُ وَرَسُولُهُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ	١٠٤	٢٠	الكهف
يُرِيدُونَ أَنْ يَطْفَلُوا إِذْ يَقُولُ لِصَاحْبِهِ قُلْ أَبَا اللَّهِ وَآيَاتُهُ وَرَسُولُهُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ	٤٨	٢٨	الكهف
يُرِيدُونَ أَنْ يَطْفَلُوا إِذْ يَقُولُ لِصَاحْبِهِ قُلْ أَبَا اللَّهِ وَآيَاتُهُ وَرَسُولُهُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ	٤٤	٤٩-٤٨	مریم
يُرِيدُونَ أَنْ يَطْفَلُوا إِذْ يَقُولُ لِصَاحْبِهِ قُلْ أَبَا اللَّهِ وَآيَاتُهُ وَرَسُولُهُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ	٢٢	١٢٦-١٢٣	طه
يُرِيدُونَ أَنْ يَطْفَلُوا إِذْ يَقُولُ لِصَاحْبِهِ قُلْ أَبَا اللَّهِ وَآيَاتُهُ وَرَسُولُهُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ	٨١	٧٢	الحج

الآية	السورة	رقم الآية	الصفحة
ومن يدع مع الله إلهًا	المؤمنون	١١٧	٧٤
ولو شئنا لبعثنا في كل قرية	الفرقان	٥٢—٥١	٤٩
والذين لا يشهدون الزور	الفرقان	٧٢	٦٩
إن الشرك لظلم عظيم	لقمان	١٣	٥٠
يا أيها النبي انق الله	الأحزاب	١	٤٩
ما وعدنا الله ورسوله	الأحزاب	١٢	٢٨
وليجزي الله الصادقين	الأحزاب	٢٤	٣٠
لعن لم ينته المناقرون	الأحزاب	٦٢—٦٠	٢٧
وقالوا ربنا إنا اطعنا	الأحزاب	٦٧	٤٩
من كان يريد العزة	فاطر	١٠	٣٣
وإذا مس الإنسان ضر	الزمر	٨	٧٤
ما يجادل في آيات الله	غافر	٤	٨١
شرع لكم من الدين	الشوري	١٣	٨٢
ولقد أتينا بني إسرائيل الكتاب	الجاثية	١٩—١٦	٤٧
والذين كفروا عما أنذروا	الحقاف	٣	٨٢
ذلك بأنهم كرهوا ما أنزل الله	محمد	٩	٨١
إن الذين ارتدوا على أدبهم	محمد	٢٨—٢٥	٧٥
الظانين بالله ظن السوء	الفتح	٦	٣٦
ولو قاتلتم الذين كفروا	الفتح	٢٣—٢٢	٢٨
ألم تر إلى الذين تولوا قوماً	المجادلة	٢٢—١٤	٦٦، ٦٧
لا تجد قوماً يؤمنون بالله	المجادلة	٢٢	٥٠، ٧٢
هو الذي أخرج الذين كفروا	الحشر	٢	٢٧
يا أيها الذين آمنوا لا تخذلوا	المتحدة	١٣—١	٣٩، ٧٢
ولله العزة ولرسوله	المناقرون	٨	٣٣

الصفحة	رقم الآية	السورة	الآية
٢٧	٢٥-٢٦	النازعات	فأخذه الله نكال الآخرة
٩٣	١-٣	الكافرون	قل يا أيها الكافرون



فِهْرَسُ الْأَحَادِيثِ الْمُسْنَدَةِ

الصفحة	الراوي	طرف الحديث
٥٥	أفاض رسول الله ﷺ قبل طلوع عمر بن الخطاب رضي الله عنه	أفاض رسول الله ﷺ قبل طلوع عمر بن الخطاب رضي الله عنه
٩٨	أند نفسك وابني أخيك السُّدِي رحمه الله	أند نفسك وابني أخيك السُّدِي رحمه الله
٦٦	البراء بن عازب، وأسامة رضي الله عنهما	أنت مني وأنا منك
٤٢	أنس رضي الله عنه	أن يكون الله ورسوله أحب
٩١ ، ٢٥	ابن مسعود، ابن عمر، أبو هريرة رضي الله عنهم	إن الإسلام بدأ غريباً
٢٥	رضي الله عنهم	إن أمته تقاتل
٥٦	أبو هريرة رضي الله عنه	إن هذه من ثياب
٦٨	عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما	إن اليهود والنصارى لا يصيغون
٦١	أبو هريرة رضي الله عنه	اهتم النبي ﷺ للصلوة كيف
٤٢	أبو عمير بن أنس رحمه الله	حتى يكون الرسول أحب إليه
٥٥	أنس رضي الله عنه	خالف هدينا هدي
٤٩	المسور بن مخرمة رضي الله عنه	طاعتهم في تحريم الحلال وتحليل
٢٥	عدي بن حاتم رضي الله عنه	فتن كقطع الليل المظلم
٥٨	أبو هريرة رضي الله عنه	فلم أرى عقري يفرى
٦٢	ابن عمر رضي الله عنهما	لتربkin سنن من كان
٣٠	أبو واقد الليثي رضي الله عنه	من أغان صاحب باطل
٥٢	ابن عباس رضي الله عنهما	من تشبه بقوم فهو منهم
٧٩ ، ٧٨	ابن عمر، أنس رضي الله عنهم	من جامع المشرك وسكن
٩٩ ، ٩٧	سمرة بن جندب رضي الله عنه	هل بها عيد من أعياد الجاهلية
٥٩	ثابت بن الصبحاك رضي الله عنه	ثابت بن الصبحاك رضي الله عنه

الصفحة	الراوي	طرف الحديث
٤٠	علي رضي الله عنه	وما يدرك أن الله اطلع
٩٩	جابر بن عبد الله رضي الله عنه	لا تراءى ناراً ماء
٩٩	أنس رضي الله عنه	لا تستضيئوا ب النار
٩٨	معاوية رضي الله عنه	لا تنقطع الهجرة حتى

فهرس الآثار

الصفحة	السائل	طرف الآخر
٥٩	عمر بن الخطاب رضي الله عنه	احلقوا هذين
٦٨	أبو موسى الأشعري رضي الله عنه	إن لي كاتباً نصرانياً
٥٧،٥٦	عمر بن الخطاب رضي الله عنه	إياك وزي أهل الشرك
٦٩	عمر بن الخطاب رضي الله عنه	إيام ورطانة الأعاجم
٥٧	عمر بن الخطاب رضي الله عنه	أين ترى أن أصلى
٥٦	أبو بكر رضي الله عنه	تكلمي فإن هذا لا يحل
٦٩	الضحاك رحمه الله	الزور عيد المشركين
٦٩	الضحاك رحمه الله	الزور كلام الشرك
٥٦	أحمد بن حنبل رحمه الله	زي المحسوس
٥٥	كان أهل الجاهلية لا يُفِيضون عمر بن الخطاب رضي الله عنه	كان أهل مكة لا يُفِيضون
٩٩	كان قوم من أهل مكة أسلموا ابن عباس رضي الله عنهم	لبيك أحدكم أن يكون يهودياً
٧٧،٣٥	عبد الله بن عتبة رحمه الله	ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء
٨٠	من بنى بأرض المشركين وصنع عبد الله بن عمرو رضي الله عنهم	من بنى بأرض المشركين
٧٩،٥٤،٥٣	حذيفة رضي الله عنه	من تشبه بقوم فهو
٥٦	الضحاك رحمه الله	نزلت في أناس من المنافقين
١٠٠	عاصمة رضي الله عنها	لا تبد العورة
٥٩	عمر بن الخطاب رضي الله عنه	لا تشبهوا باليهود
٥٣	عاصمة رضي الله عنها	لا تعلموا رطانة الأعاجم
٥٣	عمر بن الخطاب رضي الله عنه	لا تكتibus أهل الذمة
٦٤	عمر بن الخطاب رضي الله عنه	لا يمالئون أهل الشرك
٦٩	ابن مرة رحمه الله	يا مجاعنة تركت اليوم
٩٤،٧٩	خالد بن الوليد رضي الله عنه	

الصفحة	القاتل	طرف الآخر
٩٦	مجاهد، عكرمة رحمهما الله	يعني طریقاً
٩٦	عكرمة رحمة الله	يعني نهوضاً

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٥	المقدمة
٧	موضوع الكتاب
٩	المؤلف
١١	وصف النسخ
١٢	التوثيق
١٢	منهج التحقيق
١٥	غاذج الخطوط
١٩	نص الكتاب
٢١	أسباب الكتابة في هذا الموضوع
٢٢	المنتسبون إلى العلم ومبادأ البراء
٢٣	خطة البحث
	فصل
٢٥	غريبة الدين
٢٦	المؤامرة على الدعوة
٢٦	الذنوب هي السبب
٢٦	التاريخ يعيد نفسه
٢٧	سنة الله مطردة
٣٠	أوجه الشبه بين الفتنتين
	فصل
٣١	المسألة الأولى (حكم معاداة الكفار)
٣١	الدليل الأول

الصفحة	الموضوع
٣١	الخاد الكافرين أولياء من الفساد في الأرض
٣٢	اعتذار ساذج
٣٣	الدليل الثاني
٣٣	العزة لله ولن جعلها له
٣٤	الدليل الثالث
٣٤	الموالي للكفار ليس من الله في شيء
٣٤	الدليل الرابع
٣٤	ولادة الكافرين توجب عدم إيمان
٣٤	الدليل الخامس
٣٥	من تولى الترك فهو تركي
٣٦	الدليل السادس
٣٦	الدليل السابع
٣٧	الأعذار الجاهلية الثانية
٣٧	اعتراض
٣٧	الجواب
٣٨	الدليل الثامن
٣٨	موالاة الكافر سبب للافتات في الدين
٣٩	الدليل التاسع
٣٩	الدليل العاشر
٤١	مثل المضروب
٤١	إعانة أهل الباطل مستلزم للمودة
٤٢	إضمائهم للبغض والحد الشديد
٤٢	حب الله وحب رسوله هو المقدم
٤٣	الموالاة والمعاداة جزء تشترك فيه جميع الشرائع السماوية

الصفحة	الموضوع
٤٤	الحكمة من تقديم البراءة من المشركين على البراءة من الأثاث
٤٤	العداوة أهم من البغض
٤٥	لا ينفع البغض مالم تظهر آثاره
٤٥	موالاة الكفار مناقضة للإيمان
	فصل
٤٦	الأمور التي يتوجب بها المسلم الشرك
٤٦	أولاً
٤٧	الهدف من النهي عن مجازاة الكفار وسلوك ما يُحبونه
٤٨	ثانياً
٤٩	معنى اتخاذ العلماء أرباباً
٥٠	ثالثاً
٥٠	الشرك أعظم الظلم
٥٠	رابعاً
٥١	خامساً
٥٢	المشابهة في أمور الدنيا تورث الحببة
٥٢	الأدلة على تحريم التشبيه بالكافار
٥٧	تعقيب الحكم بالوصف دليل على عليه
٥٨	سياسة عمر المقرة لأمر الله وأمر رسوله
٦٠	أعياد الكفار من جنس واحد
٦٠	كثرة المخالفية لأهل الجحيم تبعد عن أعمالهم
٦٢	الشعار اليهودي
٦٣	التشبيه بالجاهليين هو السبب وراء تسلط الترك
٦٤	الشروط العمريّة
٦٥	من تابع غيره فهو منه

الصفحة	الموضوع
٦٧	المهاجر الحق
٦٧	الخالفة في الظاهر أعون على المقاطعة
٦٨	جنس الخالفة أمر مقصود للشارع
٧٠	اعياد المشركين جمعت الشبهة والشهوة
٧١	المشابهة تفضي إلى الكفر أو المعصية غالباً
	فصل
٧١	سؤالات حائرة
٧١	السؤال الأول
٧٢	الجواب
٧٣	السؤال الثاني
٧٣	الجواب
٧٤	أسباب الردة (المسألة الثانية)
٧٤	أولاً
٧٥	ثانياً
٧٥	مسائل للإمام محمد
٧٧	ثالثاً
٧٨	رابعاً
٧٨	جواب الشيخ سليمان بن عبد الله
٨٠	خامساً
٨٠	أنواع الاستهزاء
٨٠	الدين الحامض!
٨١	سادساً
٨١	سابعاً
٨١	ثامناً

الصفحة	الموضوع
٨٢	تاسعاً
٨٢	عاشرًا
٨٢	حادي عشر
٨٢	ثاني عشر
٨٢	ثالث عشر
٨٣	رابع عشر
٨٣	سياسة جنكيزخان
٨٤	شرع الرفقة وسالفو البدية
٨٤	من استحل أن يحكم بغير ما أنزل الله فهو كافر مرتد
٨٥	أسباب أخرى للردة
٨٧	استحلال المواجهة للكافر أعظم من استحلال الزنا بأضعاف
	فصل
٨٨	ما يُعذر به على الموافقة (المسألة الثالثة)
٨٨	أولاً
٨٨	ثانياً
٨٩	ثالثاً
٨٩	ضابط الإكراه
٩٠	ما يعتقده كثير من الناس عذرًا
٩٠	أنواع الإكراه
	فصل
٩٢	معنى إظهار الدين (المسألة الرابعة)
٩٢	متى يكون المسلم مظهراً لدینه
	فصل
٩٥	مفهوم الاستضعفاف (المسألة الخامسة)

الصفحة	الموضوع
٩٧	المشحة بالوطن والعشيرة
	فصل
٩٨	وجوب الهجرة وبقاها (المسألة السادسة)
١٠٠	السفر إلى بلاد الكفار للتجارة
١٠١	لا أثر للمرة في التحرير
١٠١	الاعتذار عن الهجرة بحب الوطن
١٠٣	من قال: هذا الأمر حق، ولم يُغير منكراً
١٠٧	الفهارس العامة

